الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعـــة أم البواقـــــي

كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

تخصص: مالية وبنوك

مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر في العلوم الاقتصادية بعنوان:

إدارة المخاطر في عمليات تمويل التجارة الخارجية

دارسة حالة بنك الفلاحة و التنمية الريفية

BADR أم البواقي

من إعداد الطالب:

- عبد الحق بادري

تحت إشراف:

د/ عبد الوحيد صرارمة

السنة الجامعية:2013/2012

المنارة للاستشارات

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.

www.manaraa.com

المقدمـــــــــــــــــة العامـــــــــــــة :

أخذت عملية التطور الاقتصادي تحتل الصدارة كأهم وأصعب الأمور التي تواجهها المجتمعات المعاصرة، و لهذا أخذت الدول تتسابق بحثا عن أفضل السبل القادرة على تطوير الحياة الاقتصادية و مواكبة التطور التكنولوجي، فاتجهت بذلك إلى الاستثمارات باعتبارها أهم العوامل المحققة للعوائد ، إذ أن كل زيادة في الاستثمار تمثل طاقة إنتاجية جديدة لإقامة مشاريع جديدة أو للتوسع في المشاريع القائمة التي يتطلب تمويلها وجود مؤسسات مصرفية و مالية متمثلة فيما يعرف بالبنوك.

تعد البنوك من أهم المنشآت المالية الحيوية في أسواق النقد و النظام المصرفي لأي اقتصـــاد قـــومي، حيث تلعب دورا رياديا و إستراتيجيا في تنفيذ أهداف و مكونات السياسة المالية للدولـــة بعناصـــرها الائتمانية و النقدية، و بذلك فهي تساهم بشكل جوهري في تصـــعيد ركـــائز التنميـــة الاقتصـــادية و الاجتماعية باعتبارها الوسيط الاقتصادي و عليه يمكننا القول بأن القروض البنكية أداة مصرفية فعالة لتحقيق تنمية وطنية مستدامة خاصة فيما يتعلق بتلك التي تقوم بتمويل التجارة الخارجية.

وتعد التجارة الخارجية إحدى الركائز الأساسية في التطور الاقتصادي حيث تقوم على أساس تبادل السلع والخدمات بين الدول، فالدول تتفاوت في ما بينها من حيث توافر المواد الطبيعية و المزايا الاقتصادية في إنتاج السلع والخدمات ،و لذلك فهي تقوم بتصريف فائض إنتاجها وتستورد ما لم تنتجه عن بقية الدول ،وقد أدى تعقد الحياة الاقتصادية في جميع الدول و توسع المعاملات التجارية و تضاعفها إلى تسارع وتيرة الاندماج الاقتصادي العالمي و الإلغاء التدريجي للحواجز والقيود أمام التبادل الدولي ، وأصبح تنظيم المبادلات الشغل الشاغل لكثير من المفكرين و الباحثين و صانعي القرار و معاهد البحوث في مختلف دول العالم بالإضافة إلى المنظمات الاقتصادية الدولية و الإقليمية وفي مقدمتها المنظمة العالمية للتجارة و صندوق النقد الدولي...

و نظرا لدورها بالغ الأهمية في تنمية اقتصاديات الدول تعمل العديد من المؤسسات المالية والمصرفية على تمويلها من خلال مجموعة من الأدوات والوسائل والإجراءات وذلك من أجل تقويـــة المبـــادلات الخارجية وتشجيع قطاعات محددة من النشاطات الاقتصادية كتقوية لاستثمار وجلب رؤوس الأمـــوال الأجنبية، و قد أعبر مشكل التمويل من أصعب و أعقد المشاكل التي تواجه التنمية الاقتصادية في كل

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

دول العالم مما إستوجب تدخل البنوك والمؤسسات المالية للتقليل من خطورته وذلك من خلال تطوير تقنياتها التمويلية و وسائل الدفع لتسهيل حركة التبادلات العالمية.

والاعتماد المستندي أحد الوسائل المتوفرة لتحقيق الثقة بين المتعاملين والتقليل من المخـــاطر، وهـــو وسيلة من بين الوسائل الأكثر إستعمالا من طرف المتعاملين في هذا المجال التجارة الخارجية ونظرا لدور الذي يكتسبه فإننا نطرح الإشكالية التالية : **ما مدى فعالية الاعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية ؟**

للإلمام أكثر بالموضوع نطرح التساؤلات الفرعية التالية :

- ماهي إدارة المخاطر ؟
- ماهي أهم تقنيات تمويل التجارة الخارجية ؟
- كيف تتم ادارة المخاطر عند استخدام الاعتماد المستندي على مستوى البنوك التجارية الجزائرية ؟

للإجابة على التساؤلات المطروحة اعلاه يمكننا وضع الفرضيات التالية :

- إدارة المخاطر هي الوظيفة التي تهتم بإكتشاف الخطر من أجل منعه و تقليل الخسائر؛
- الإعتماد المستندي تقنية دفع وتمويل في التجارة الخارجية ؛
- يقتصر التعامل بين أطراف الإعتماد المستندي عن طريق الوثائق و المستندات فقط ؛
- يتيح الاعتماد المستندي فضاء من الثقة بين المصدرين والمستوردين مما يضمن سلامة سير العملية التجارية الدولية.

منهج البحث :

بغية الإلمام والإحاطة بمختلف الجوانب المتعلقة بالموضوع و الإجابة على التساؤلات المطروحة و كذا صحة الفرضيات، فإن هذه الدراسة تعتمد بصورة أساسية على المنهج الوصفي التحليلي من خلال استعراض مختلف تقنيات تمويل التجارة الخارجية و الأخص تقنية الإعتماد المستندي، وكذلك في

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

الجانب التطبيقي من أجل محاولة إسقاط الجانب النظري على واقع استعمال تقنية الاعتماد المستندي في أحد البنوك الجزائرية وهو بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR .

أسباب اختيار الموضوع:

هناك مجموعة من الأسباب أدت إلى اختيار هذا الموضوع نوجزها فيما يلي :

- طبيعة التخصص الذي يتلائم وطبيعة البحث ؛
- محاولة الإبتعاد عن الجانب النظري و ميلنا للجانب التطبيقي بإعتبار يجسد الواقع ؛
- كون هذه الدراسة يمكن ان تضيف لبنة جديدة لمجموع الدراسات السابقة و التي تفيد الطلبة و الدارسين للمواضيع المتعلقة بالتجارة الخارجية .

أهداف البحث : تتمثل أهداف البحث فيما يلي :

- إبراز أهم تقنيات تمويل التجارة الخارجية ؛
- تهدف هذه الدراسة إلى إظهار الدور الفعال للإعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية ومعرفة مدى التطابق بين الجانب النظري لهذه الوسيلة وواقع إستعمالها على مستوى المؤسسات المصرفية الجزائرية ؛
- إبراز الدور الفعال الذي يلعبه الإعتماد المستندي في التقليل من المخاطر؛
- التعرف على سير عملية الاعتماد المستندي .

حدود الدراسة :

إقتصرت دراستنا على معرفة المخاطر التي تواجهها التجارة الخارجية، وقمنا بإبراز أهم المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها كخطر عم التسديد، وكذا مختلف تقنيات تمويل التجارة الخارجية المستخدمة مع التركيز على تقنية الإعتماد المستندي و إبراز دوره في المبادلات الدولية .

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

وقد قمنا بدراسة تقنية الإعتماد المستندي على مستوى بنك BADR و تعرف على سير العملية بجميع مراحاها، وأخطار التى يمكن أن تحصل أثاء مراحله.

دراسات سابقة :

مذكرة ماجستير بعنوان : (تقنيات التسوية قصيرة الأجل في المبادلات التجارية الدولية دراسة حالة الإعتماد المستندي بالبنك الخارجي الجزائري) مذكرة لنيل شهادة الماجستير تخصص نقود وتمويل كلية العلوم الإقتصادية والتسيير، جامعة ببسكرة 2007-2008.

– تم التطرق في هذه المذكرة إلى الإعتماد المستندي على مستوى البنك الخارجي الجزائري ،و تقنيات التويل القصيرة الأجل ،أما في بحثا هذا سنقوم بالتعرف على الأخطار التي تحصل في سير تقنية الإعتماد المستندي و كيفية تمويل بنك BADR لهذه التقنية مرورا بمراحله الأساسية و التسوية المالية .

صعوبات البحث :

إن أي بحث تواجهه عراقيل و خاصة من حيث المراجع المتعلقة بالموضوع محل الدراسة من أجل الإلمام بجميع الجوانب و كذا صعوبة الحصول على المعلومات خلال دراسة حالة و خاصة ضمن مجال البنوك بحجة السرية و هذا يتنافى و مبادئ الإفصاح والشفافية .

تقسيمات البحث :

و حتى نتمكن من الإلمام بجوانب البحث و تحليل الإشكالية المطروحة إعتمدنا تقسيم العمل إلى ثلاثة فصول،حيث سنتناول في الفصل الأول مفاهيم عامة حول إدارة المخاطـــر من خلال التعرف على : مفاهيم حول المخاطـــر ، مفاهيم في إدارة المخاطـــر البنكية ، إدارة المخاطـــــــــــر التجارة الخارجية.

و الفصل الثاني سنحاول التعرف على تقنيات تمويل التجارة الخارجية من خلال التعرف :عموميات حول التمويـــــــــل ،و تمويل المتوسط و طويل الأجل للتجارة الخارجية، التمويل القصير الأجل الخارجية وأخيرا الاعتماد المستنـــــــــدي.

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

أما الفصل الثالث نحاول إجراء دراسة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية حيث سنقوم بإعطاء لمحة تاريخية حول البنك وبعدها حاولنا التعرف سير عملية الإعتماد المستندي على مستوى البنك و المخاطر التي يمكن ان يتعرض لها .

صعوبات البحث : تقسيمات البحث تكون اخر نقطة

إن أي بحث تواجهه عراقيل و خاصة من حيث المراجع المتعلقة بالموضوع محل الدراسة من أجل الإلمام بجميع الجوانب و كذا صعوبة الحصول على المعلومات خلال دراسة حالة و خاصة ضمن مجال البنوك بحجة السرية و هذا يتنافى و مبادئ الإفصاح والشفافية .

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

تمهيـد:

تعتبر الإدارة الفعالة المتميزة بالكفاءة والسرعة في إدارة المخاطر التي تتعرض لها نشاطات البنـــك أمرا ذا أهمية بالغة لضمان سلامة عمليات البنكية و المالية وربحيتها، وذلك بالتعرف على المخـــاطر وقياسها ومتابعتها، وإدارتها بشكل منتظم.حيث يرتكز الهدف الأساسي لإدارة المخاطر علـــى زيـــادة عوائد المساهمين، بما يتلاءم مع المخاطر التي يتم تحملها، ومن أجل تحقيق هدف زيادة العوائد، فـــإن المصرف يحرص على استخدام أحدث التقنيات المتطورة، والاعتماد علـــى المـــوظفين ذوي الخبـــرة والمهارات اللازمة في هذا المجال.

ويتولى مجلس إدارة البنك بالموافقة على سياسة و إستراتيجية المخاطر الخاصة بالبنك ومراجعتهـــا بشكل دوري، وتعتبر المخاطرة لصيقة العمليات البنكية، وهاجس مسيري البنوك ولا توجـــد إمكانيـــة للربح في عملية لا تنطوي على مخاطرة وذلك حسب نوع النشاط، و تطرقنا في هـــذا الفصـــل إلـــى المباحث التالية:

المبحث الأول : ماهية المخاطر.

المبحث الثاني: مفاهيم في إدارة المخاطر البنكية.

المبحث الثالث: إدارة مخاطـــــر التجارة الخارجية.

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

المبحث الأول: ماهية المخاطر

خلال النصف الثاني من القرن العشرين، نهض الاقتصاديون وبشكل كبير بمستوى فهم للمخاطر وطوروا نظريات تختص بإدارة المخاطر انطوت على أفضل الشروط لاستخدام التأمين أو التنويع أو التحوط لمواجهة المخاطر، واعتبار إدارة المخاطر جديدة نسبيا فقد تم تعريف إدارة المخاطر بطرق متنوعة إلا أن هناك فكرة واحدة تظهر في كل التعريفات المطروحة تقريبا حيث أن إدارة المخاطر تتعلق بدرجة أساسية بالمخاطر البحتة وتتضمن إدارة تلك المخاطر، ورغم أنه من شأن هاتين النقطتين أن تساعدنا على فهم ماهية إدارة المخاطر إلا أنها لا تصف بدرجة كافية جوهر المفهوم.

المطلب الأول: تعريف المخاطر

لا يوجد تعريف محدد للمخاطر حيث تعددت التعاريف والمفاهيم لهذا المصطلح وفيما يلي أهمها:

- **يعرف الخطر بأنه:**" الشك الموضوعي فيما يتعلق بنتيجة موقف معين" .[1] أي أن الخطر هو حالة من عدم التأكد.

- **كما يعرف الخطر على أنه** " احتمال الخسائر في الموارد المالية أو الشخصية نتيجة عوامل غير منظورة في الأجل الطويل أو القصير "

- **وعرف الخطر من الناحية القانونية:** " هو احتمال وقوع حادث مستقبلا، أو حلول أجل غير معين خارج إدارة المتعاقدين قد يهلك الشيء بسببه، أو يحدث ضرر منه".[2]

- **تعريف الخطر من الناحية الإقتصادية:** "وهي حالة عدم التأكد من حتمية الحصول على العائد أومن حجمه أومن زمنه أومن انتظامه أومن جميع هذه الأمور مجتمعة".[3]

يظهر مما سبق أن مفهوم المخاطرة من الناحية الاقتصادي يدور حول فكرة الاحتمالية وعدم التأكد من حصول العائد المخطط له.

---

[1]– محمد توفيق البقليتى، جمال عبد الباقي واصف، **إدارة الخطر والتأمين**، دار الكتاب الأكاديمية، الإسكندرية، 2004، ص 12.

[2]- بلعزوز بن على،(**إستراتيجية إدارة المخاطر في المعاملات المالية**)، مجلة الباحث، العدد7، جامعة شلف، 2009-2010، ص 331.

[3]- محمد عبيدات، محمد شفيق، **أساسيات الإدارة المالية في القطاع الخاص**، الطبعة الأول، دار المستقبل، عمان، 1997، ص112.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

- **تعريف الخطر من الناحية الإنسانية على أنه:**" ظاهرة أو حالة معنوية تلازم الشخص عند اتخاذ القرارات أثناء حياته الخاصة".[1]

- **من المنظور الرقابي :** من وجهة النظر الرقابية تعرف المخاطرة بأنها تمثل الآثار غير المواتية الناشئة

عن أحداث مستقبلية متوقعة أو غير متوقعة تؤثر على ربحية المصر(أو المؤسسة) ورأسماله.[2]

من خلال التعاريف السابقة للمخاطر يرى الباحث أن المخاطر موجودة ولا يمكننا أن ننكرها أو نتجاهل وجودها وذلك نتيجة احتمال حدوث خسائر مرتبطة بممارسة أي نشاط في أي مؤسسة سواء كانت خدمية أو تجارية أو صناعية أو أية قطاع اقتصادي أخر، ويمكن أن يكون للمخاطر أثر ايجابي من خلال حصول أرباح من المخاطرة في دخول مشاريع جديدة أو المضاربة والمجازفة في الأسهم أو العملات وغير ذلك ،الأثر السلبية لمحتمل وقوعه و المتمثل بحدوث الخسائر التي تهدد استمرارية عمل أية منشأة في أي قطاع اقتصادي سواء كانت هذه الخسائر مباشرة في نتائج أعماله، و غير مباشرة من خلال وجود قيود تحد من القدرة على تحقيق الأهداف كما هو مخطط لها.

المطلب الثاني: العوامل الدافعة لحدوث المخاطر

وهي العوامل التى يمكن أن تؤدي إلى وقوع الخطر أو تزيد من احتمال وقوع الخسارة وأيضا يمكن أن تزيد من حجم الخسارة المادية المتوقعة الناتجة عن مسبب خطر معين أوكليهما معا.

ويوجد العديد من التقسيمات لمجموعة العوامل الدافعة لحدوث الأخطار منها:[3]

1 – عوامل مساعدة موضوعية أو مادية:

وتتكون من خصائص الشئ موضوع الخطر التى تزيد من احتمالية وقوع الخسارة أو تزيد من حجم الخسارة المادية أوكليهما معا.

2– العوامل المساعدة الأخلاقية الإرادية واللاإرادية:

وهي العوامل التى تساعد في زيادة أو نقص احتمال وقوع الخطر أو في التحكم في حجم الخسارة المادية المتوقعة نتيجة لبعض الصفات الأخلاقية المرتبطة بالشخص نفسه وهي قد تكون متعمدة مثل

[1] - محمد توفيق البقليتى، جمال عبد الباقي واصف، مرجع سبق ذكره، ص 31.
[2] - بلعزوز بن على، مرجع سبق ذكره، ص332 .
[3] – أسامة عزمي سلام، شقيري نورى مرسى، **إدارة الخطر والتأمين** ، دار حامد، عمان، 2007،ص31.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

الغش والخيانة، وقد تقع بحسن نية ولا تنطوي على تعمد ارتكابها أي أن هذه العوامل الأخلاقية تتوقف على إرادة الإنسان وما سوف يجنيه من عمله.

3- العوامل المساعدة الطبيعية:

وهي العوامل التى تزيد من احتمال وقوع الخطر بأنواعه المختلفة وذلك نتيجة لحدوث ظواهر طبيعية، والسمة الرئيسية فيها هي الدمار والتخريب كوقوع الفيضانات والبراكين وبالتالي فإن خطر مختلف الظواهر الطبيعية خارجة عن إرادة الإنسان ولا يستطيع التحكم والتأثير فيها، ولكن يستطيع أن يحتاط منها .

المطلب الثالث : تصنيفات المخاطر وأساليب التعامل معه

أولا: تصنيفات المخاطر

أ. تصنف المخاطر من حيث مدى قدرة الإدارة على توقع حدوث هذه المخاطر:[1]

-المخاطر المتوقعة:

من أمثلتها مخاطر الائتمان والتي تقوم المصارف بالتحوط لها من خلال تقييمها بالشكل الصحيح وضبطها من خلال أنظمة الضبط الداخلي وتتصف هذه المخاطر بتكرارها بشكل كبير وحجم الخسائر المترتب عنها منخفض ويكون الخطر الناشئ عنها على المستوى الداخلي للمصرف ويتم عادة افصاح عنها.

-المخاطر غير المتوقعة:

وهي تمثل أعلى مستوى مخاطرة ممكن أن تتحمله المصارف ويتم التحوط لها من خلال رأس المال وتتصف هذه المخاطر بتكرارها بشكل أقل نسبيا وحجم الخسائر المترتبة عنها أكبر من الخسائر المترتبة عن المخاطر المتوقعة وتحدث عادة بسبب خلل في أنظمة الضبط الداخلي أو أحداث خارجية ويتم الإفصاح عن هذه المخاطر.

-المخاطر الاستثنائية:

يهو تلك التي تتعدى الحد الأعلى الممكن تحمله من المخاطر غير المتوقعة وقد تؤدي إلى

---

[1] – شادي صالح لابجيرمي،(**دور المراجعة الداخلية في إدارة المخاطر: دراسة ميدانية في المصارف السورية**)، شهادة الماجستير ،علوم اقتصادية، غير منشورة، جامعة دمشق، 2010-2011،ص 31.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

احتمالية وصول المصرف إلى مرحلة التعثر المالي أو الإفلاس وتتصف بقلة الحدوث نسبيا وحجم الخسائر تكو ن كبيرة جدا بشكل لا يكفي رأس مال المصرف لتغطيتها.

ب. يمكن تصنيف المخاطر تبعا للعوامل التي تؤدي إلى حدوثها :

– **العوامل الداخلية** : وينتج عنها مخاطر مثل مخاطر السيولة والتدفق النقدي ونظم المعلومات وغيرها من المخاطر.

–**العوامل الخارجية** : وينتج عنها مخاطر مثل المخاطر الائتمانية والإستراتيجية وغيرها.

وهناك بعض المخاطر تكون نتيجة مشتركة لعوامل داخلية وخارجية .

ج. ويمكن تصنيف المخاطر التي تتعرض أهل المنشأة من حيث تأثيرها الاقتصادية على مخاطر نظامية ويطلق عليها (مخاطر السوق) ومخاطر غير نظامية :

–**المخاطر النظامية (مخاطر السوق) :**

وهي المخاطر التي تتعرض لها كافة القطاعات الاقتصادية نتيجة لتغير الظروف الاقتصادية والسياسية العامة وهذه المخاطر تسمى بمخاطر السوق وهذه المخاطر لا يمكن تجنبها بالتنويع، فالتنوع الاستثماري يمكن أن يخفف منها لكنه لا يمثل حلا جذريا لمواجهتها، حيث لا يمكن التخلص من هذه المخاطر أو تجنبها بالكامل مهما زادت درجة تنوع الاستثمارات، ويتبع لها:

– مخاطر التضخم والكساد؛

–مخاطر تغير أسعار الفائدة؛

–مخاطر أسعار الصرف؛

–المخاطر السياسية والمالية والاقتصادية.

–**المخاطر غير النظامية:**

و نعني بها المخاطر التي تتعرض لها منشأة معين أو قطاع معين دون الآخر دون أن ينعكس تأثيرها على باقي المنشآت تأو القطاعات، وهذه المخاطر يمكن تقليلها بالتنويع، حيث يجب هنا تنويع الاستثمارات وادارتها بكفاءة عالية، ومنها على سبيل المثال:

–مخاطر التمويل؛

–مخاطر الائتمان؛

–مخاطر السيولة؛

–مخاطر التشغيل.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

ثانيا: أساليب التعامل مع المخاطر

هناك ثلاثة أساليب يمكن استخدامها في التعامل مع المخاطرة هي :[1]

-تجنب المخاطرة:

يرفض الفرد(أو المؤسسة) أحيانا قبول خطر معين، وينشأ ذلك نتيجة عدم الرغبة في مواجهة خسارة معينة، مثل ذلك تجنب الاستثمار في وعاء ادخاري معين وتفضيل وعاء ادخاري آخر أقل خطورة، وعدم شراء سيارة لتجنب حوادث السيارات .ومن أمثلة ذلك في المؤسسات المالية امتناع البنك عن منح القروض مرتفعة المخاطر وذلك لتجنب المخاطر الائتمانية، أو عدم الاستثمار في الأوراق المالية طويلة الأجل لتجنب مخاطر أسعار الفائدة.

ورغم أن تجنب الخطر يقلل من احتمال وقوع الخطر إلى الصفر؛ إلا أنه قد يحرم المجتمع من إنتاج سلع أو تقديم خدمات معينة لتجنب المسؤولية المهنية أو الخوف من الخسارة، هذا بالإضافة إلى صعوبة تجنب بعض الأخطار مثل تفضيل السير على الأقدام لمسافات كبيرة لتجنب أخطار الطيران .

ورغم أن تجنب الخطر هو أحد أساليب مواجهة الخطر، إلا أنه يعد أسلوبا سلبيا وليس إيجابيا في التعامل مع الأخطار، ولأن التقدم الشخصي والتقدم الاقتصادي كلاهما يتطلب التعامل مع الأخطار بطريقة إيجابية، فإن هذا الأسلوب بعد أسلوبا غير مناسب في التعامل مع كثير من الأخطار.

-تقليل المخاطر:

أما في هذا الأسلوب فإن المؤسسة المالية ولتقليل المخاطر تقوم برصد سلوك القروض من أجل معرفة علامات

التحذير لمشاكل التوقف عن الدفع مبكراً،وتقليل مخاطر أسعار الفائدة باستخدام سياسة إدارة الأصول والخصوم والتي يجري تصميمها لذلك الغرض.

- نقل المخاطر:

إن شراء التأمين هو إحدى وسائل نقل المخاطرة من شخص لا يرغب في تحملها إلى طرف آخر(شركة التأمين) يبدي استعداده لتحملها مقابل ثمن.

هناك من أشار إلى خمسة طرق للتعامل مع المخاطر، فأضاف إلى العناصر الثلاثة السابقة، اقتسام المخاطرة والذي يعني قبول بعض المخاطر وتحويل بعضها (أي أن هذه الإستراتيجية تجمع

[1]– سمير عبد الحميد،**المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر ودور الهندسة المالية في صناعة أدواتها**، الطبعة الأولى ،دار النشر للجامعات، مصر، الطبعة الأولى، 2005 ، ص314 ،315.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

بين التجنب والنقل)، بالإضافة إلى التحوط والذي يختلف عن التأمين في كونه نقل للمخاطرة مع التضحية بإمكانية الربح.

المبحث الثاني: مفاهيم في إدارة المخاطر البنكية

إن البنوك تواجه كثيرا من المخاطر عند قيامها بنشاطها ومن أمثلة ذلك مخاطر العجز عن السداد أي إذا كانت قروضها ستدفع في الوقت المحدد أم لا ، وكذلك مخاطر أسعار الفائدة ومخاطر أخرى مرتبطة بالسيولة .

المطلب الأول: تعريف إدارة المخاطر وأساليبها

تتعرض أنشطة وأعمال المؤسسة دائما وفي أي زمان ومكان للمخاطر ومع الاهتمام بإدارة المخاطر اعتبارا من أواخر النصف الثاني من القرن العشرين فقد صدرت تعاريف متعددة ومتنوعة لإدارة المخاطر.

أولا: تعريف إدارة المخاطر

هناك عددة تعاريف لإدارة المخاطر نذكر أهمها:

- يمكن تعريفها بأنها :"الوسائل المنظمة لتحديد وقياس المخاطر مع تطوير واختيار وإدارة الخيارات الملائمة للتعامل معها ".[1]
- وتعرف أيضا":هي عملية تحديد، تقييم، إدارة، ومراقبة الأحداث أو الظروف المحتملة، وذلك بهدف تزويد المؤسسة بتأكيد معقول فيما يتعلق بإنجاز وتحقيق أهداف المنشأة المخطط لها".[2]
- وهي كذلك على أنها:" عملية التعريف على الأحداث المسببة للخطر ومعرفة مقدار شدتها ووطئتها وكيفية السيطرة عليها".[3]
- هي أيضا تحديد: " تحديد وتحليل والسيطرة الاقتصادية على هذه المخاطر التي تهدد الأصول أو القدرة الإيرادية لمشروع" .[4]

[1] – بلعزوز بن على، مرجع سبق ذكره، ص 335.
[2] - شادي صالح لابجيرمي، مرجع سبق ذكره، ص28.
[3] - خالد وهيب الراوي، **إدارة المخاطر المالية**، دار المسيرة، عمان، 1999، ص9.
[4] - خالد وهيب، **إدارة المخاطر المالية**، دار المسيرة، عمان،ا 2009، ص10.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

- تعرف أيضا أنها:" أحكام الرقابة والسيطرة على المخاطر في الأنشطة والأعمال التى ترتبط أصولها بها".[1]

وتعتبر إدارة المخاطر ذلك الفرع من علوم الإدارة الذي يهتم ب:[2]

- المحافظة على الأصول الموجودة لحماية مصالح المودعين، والدائنين والمستثمرين؛
- إحكام الرقابة والسيطرة على المخاطر في الأنشطة أو الأعمال التي ترتبط أصولها بها كالقروض والسندات والتسهيلات الائتمانية وغيرها من أدوات الاستثمار؛
- تحديد العلاج النوعي لكل نوع من أنواع المخاطر وعلى جميع مستوياتها؛
- العمل على الحد من الخسائر وتعليلها إلى أدنى حد ممكن وتأمينها من خلال الرقابة الفورية أومن خلال تحويلها إلى جهات خارجية إذا ما انتهت إلى ذلك إدارة المؤسسة، ومدير إدارة المخاطر؛
- تحديد التصرفات والإجراءات التي يتعين القيام بها فيما يتعلق بمخاطر معينة للرقابة على الأحداث والسيطرة على الخسائر؛
- إعداد الدراسات قبل الخسائر أو بعد حدوثها وذلك بغرض منع إلى دفع حدوثها، أو تكرار مثل هذه المخاطر؛
- حماية صورة المؤسسة بتوفير الثقة المناسبة لدى المودعين، والدائنين، والمستثمرين، بحماية قدراتها الدائمة على توليد الأرباح رغم أي خسائر عارضة والتي قد تؤدي إلى تقلص الأرباح أو عدم تحقيقها.

ثانيا : نشأة إدارة المخاطر

مرت إدارة المخاطر بمايلي:[3]

نشأت إدارة المخاطر من اندماج تطبيقات الهندسة في البـــرامج العســـكرية والفضـــائية والنظرية المالية والتأمين في القطاع المالي وكان التحول من الاعتماد على إدارة التأمين إلـــى فكر إدارة المخاطر المعتمد على علم الإدارة في تحليل التكلفة والعائـــد و القيمـــة المتوقعـــة والمنهج العلمي لاتخاذ القرار في ظل ظروف عدم التأكد حيث كان أو لظهـــور لمصـــطلح إدارة المخاطر

[1] - نائل محمد مومني، **إدارة الكوارث والأزمات**، مطبعة الروزنا، عمان، 2007، ص 207.
[2] - طارق عبد العال حماد، **إدارة المخاطر**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003 ، ص32.
[3] – لطيفة عبدلى، **(دور ومكانة إدارة المخاطر في المؤسسة – دراسة مؤسسة الإسمنت بسعيدة)**، شهادة ماجستير،غير منشورة ،علوم اقتصادية، جامعة تلمسان، 2011–2012، ص25–26.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

في مجلة هارفرد بيسنز ريفو عام 1956حيث طرح المؤلـف آنـذاك فكـرة مختلفة تماما وهي أن شخصا ما بداخل المنظمة ينبغي أن يكون مسئولا عـن إدارة مخـاطر المنظمة البحتة ومن بين أولى المؤسسات التي قامـت بـإدارة مخاطرهـا وممارسـة إدارة المخاطر هي البنوك التي ركزت على إدارة الأصول والخصوم وتبين أن هناك طرقا أنجـع للتعامل مع المخاطرة بمنع حدوث الخسائر والحد من نتائجها عند استحالة تفاديه.

وتوسع استخدام تقنيات إدارة المخاطر في مختلف المؤسسات خصوصا المؤسسـات الماليـة كشركات التأمين وصناديق الاستثمار ورغم أن إدارة المخاطر تستمد جذورها مـن شـراء التأمين إلاأن القول بان إدارة المخاطر نشأت بشكل طبيعي من شراء التأمين المؤسسي يجافي الحقيقة في الواقع إن ظهور إدارة المخاطر كان إيذانا بحدوث تحول درامـي وثـوري فـي الفلسفة وواكب ذلك حدوث تغير في الاتجاهات نحو التأمين بالنسبة لمدير التأمين كان التأمين هو دائما المدخل المعياري للتعامل مع المخاطر و رغم أن إدارة التأمين شملت تقنيات بخلاف التأمين(مثل عدم التأمين أو الاحتفاظ ومنع الخسائر) إلا أن هذه التقنيات كانت تعتبر بالأساس بدائل التأمين وكان مدير التامين ينظر للتأمين على انه قاعدة مقبولة أو منهج قياسي للتعامـل مع المخاطر أما الاحتفاظ فقد كان ينظر له على انه الاستثناء لهذه القاعدة.

قد حدث الانتقال من إدارة التأمين إلى إدارة المخاطر عبر فترة من الوقت حيـث تواكبـت حركة إدارة المخاطر في مجتمع الأعمال مع حدوث إعادة تقويم لمناهج كليات الأعمال فـي أنحاء ال وم القد بدأ تفلسفة إدارة المخاطر منطقية ومعقولة وانتشرت من مؤسسة إلى أخـرى وعنـدما قررت رابطة مشتري التأمين تغيير اسمها إلى جمعية إدارة المخاطر والتـ أمين فـي كان التغيير إشار إلى أن تحولا ما يجري

حيث بدأت جمعية إدارة المخاطر والتأمين بنشـر مجلة اسمها إدارة المخاطر كما كان يقوم قسم التأمين في رابطة الإدارة الأمريكيـة بنشـر مجموعة عريضة من التقارير والدراسات لمساعدة مديري المخاطر

بالإضافة إلى ذلك قـام معهد التامين الأمريكي بوضع برنامج تعليمي فـي إدارة المخـاطر يتضـمن سلسـلة مـن الامتحانات يحصل فيها الناجحون على دبلوم في إدارة المخاطر وقـد تـم تعـديل المـنهج الدراسي لهذا البرنامج في1973 وأصبح الاسم المهني للمتخرجين من البرنامج زميل إدارة

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

المخاطر لأنه في الواقع كثيرا من المفاهيم التي نشأت في قاعات الدراسة الأكاديميـــة تـــم نقلها إلى عالم الأعمال وتطبيقها فيه.

ثالثا: أهمية إدارة المخاطر

هناك فرق بين قياس المخاطر وإدارتها، فبينما يعالج قياس المخاطر حجم التعرض لهذه المخاطر، يرجع مفهوم إدارة المخاطر إلى العملية الإجمالية التي تتبعها البنوك لتعريف إستراتيجية العمل، ولتحديد المخاطر التي تتعرض لها ، وإعطاء قيم لهذه المخاطر، ولفهم طبيعة المخاطر التي تواجهها والسيطرة عليها. ولقد أدرجت لجنة بازل إدارة المخاطر كأحد المحاور الهامة لتحديد الملاءة المصرفية ، وتماشيا مع هذا بدأت البنوك في انتهاج سياسات لإدارة واستحداث قطاعات متخصصة يكون هدفها التحكم في درجات المخاطرة التي تتعرض لها أعمال البنك، وذلك من خلال قيامها بعدد من الوظائف الهامة نذكر منها:[1]

- تقدير المخاطر ووضع الاحتياطات اللازمة لمواجهتها بما لا يؤثر على ربحية البنك ؛
- المساعدة في اتخاذ قرارات التسعير ؛
- تطوير إدارة محافظ الأوراق المالية والعمل على تنويع تلك الأوراق ، من خلال تحسين الموازنة بين المخاطر والربحية ؛
- مساعدة البنك على حساب معدل كفاية رأس المال وفقا للمقترحات الجديدة للجنة بازل.
- ضمان توافق الإطار العام لإدارة المخاطر مع المتطلبات القانونية.
- القيام بالمراجعة الدورية وتحديث سياسة الائتمان في البنك ؛
- تحديد مخاطر كل نشاط من أنشطة البنك، وضمان حسن تحديديها وتبويبها وتوجيهها لجهات الاختصاص.[2]

المطلب الثاني: أهداف إدارة المخاطر وخطواتها

أولا: أهداف إدارة المخاطر

يمكن القول أن أي نظام لإدارة المخاطر يجب أن يعمل على تحقيق العناصر التالية:[3]

---

[1]– بلعجوز حسين، **إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها، الملتقى الوطني الأول حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة**، جامعة جيجل، أيام 06 و07 جوان 2005.ص16.

[2]– سمير الخطيب، مرجع سبق ذكره، ص18.

[3] – طارق عبد العالي حماد، **إدارة المخاطر(الأفراد ـــــ إدارات ـــــ الشركات ـــــ بنوك)** ،الدار الجامعية ،القاهرة ،2003،ص83.

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

1- الأهداف النوعية:

وتتمثل في العناصر التالية:

أ- هدف البقاء:

حيث يمثل الهدف الأول لإدارة المخاطر وذلك من خلال ضمان استمرارية وجود المؤسسة ككيان عامل في الاقتصاد، وبهذا المعنى تكون الوظيفية الرئيسية لإدارة المخاطر هي القيام بدور مساند في هرم أهداف مؤسسة، وضمان أن بلوغ هذه الأهداف الأخرى لن تمتعه الخسائر التى تنشأ بسبب المخاطر البحتية.

ب- تقليل القلق:

يقصد به تقليل التوتر والقلق، الذي يأتي من معرفة أن تدابير مناسبة قد تم إتخاذها للتصدي للظروف المعاكسة، فعدم التأكيد والقلق الذهني يمكن لهما أن يصرفا إنتباه الغدارة عن الإعتبارات الأخرى.

ج- استمرارية النمو:

لا يكون تعظيم الإرباح الهدف الغالب في المؤسسة، حيث أنه من بين الأهداف الأخرى التى كثيرا ما تذكر في مقدمة أهداف المؤسسة النمو وعند ما يكون النمو هدفا تنظيما هاما تصبح الوقاية من التهديدات التى تواجه ذلك النمو أحد أهداف إدارة المخاطر الهامة.

د- المسؤولية الاجتماعية:

هدف المسؤولية الاجتماعية هو هدف لاحق للخسارة وسابق لها، باعتبار أن المسؤولية الاجتماعية تمثل مجموعة الالتزامات الاجتماعية التى تواجه المؤسسة سبب علاقتها بوظيفتها وبالمؤسسات الأخرى وبالمجتمع عموما.

2- الأهداف الكمية

من الناحية المثالية ينبغي أن تكون الأهداف قابلة للحصر الكمي كلما أمكن ذلك ورغم أن أيا من الأهداف السابقة قابلة للقياس الكمي، ألا أن الكثير من إدارات المخاطر في المؤسسة قد وضعت أهدافا قابلة للقياس الكمي إجمالي المبالغ المنفقة على الأقساط التأمين.

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

3- أهداف تعظيم القيمة:

إن هدف إدارة المخاطر الأساسي يتمثل في المحافظة على قيم المؤسسة وتحسينها لجعلها ذات مردودية دائمة، من خلال تحديد جملة المخاطر المؤثرة في الإستراتيجيات المرسومة قصد التحكم والمحافظة على أدنى مستوى معين للخسارة المحتملة، وهذا عن طريق العمل على اكتشاف وتقييم كل العوامل التى قد تؤدي إلى التأثير السلبي على قيم المؤسسة وكذا على التعرف على درجة تأثيرها في سيرورة العمل داخل المؤسسة.

ثانيا: خطوات إدارة المخاطر

أن التنفيذ في عملية إدارة المخاطر بالشكل الصحيح والفعال لا بد من تحديد الخطوات العلمية والعملية

اللازمة لذلك ويطلق على هذه الخطوات (الإطار العام لإدارة المخاطر)، وقد تعددت آراء الباحثين المختلفين حول تحديد هذه الخطوات نذكر ما حدده أحدهم لخطوات إدارة المخاطر كما يلي :[1]

- تحديد المخاطر:

من أجل إدارة المخاطر لابد أن نقوم أولا بتحديدها، فكل منتج أو خدمة يقدمها المصرف ينطوي عليها عدة مخاطر .على سبيل المثال هناك أربعة أنواع من هذه المخاطر في حالة منح قرض هي :مخاطر الائتمان، ومخاطر سعر الفائدة، ومخاطر السيولة، والمخاطر التشغيلية.

إن عملية تحديد المخاطر يجب أن تتصف بالاستمرارية ويجب أن يتم فهم كافة مخاطرها على

مستوى كل عملية وعلى مستوى كل نشاط.

- قياس المخاطر:

بعد تحديد المخاطر المتعلقة بكل نشاط، تكون الخطوة التالية هي قياس هذه المخاطر حيث أن كل نوع من المخاطر يجب أن ينظر إليه بأبعاده الثلاثة و هي حجمه، مدته، واحتمالية حدوثه،إذا و القياس الصحيح كل وه الذي يتم في الوقت المناسب على درجة كبيرة من الأهمية بالنسبة إلى إدارة المخاطر.

- ضبط المخاطر:

[1] – شادي صالح لابجيرمي، مرجع سبق ذكره، ص35-36.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

بعد تحديد وقياس المخاطر تأتي الخطوة الثالثة وهي ضبط هذه المخاطر، حيث أن هناك ثلاثة طرق أساسية لضبط المخاطر ذات الأهمية، وهي تجنب هذه المخاطر، أو تقليل المخاطر، أو إلغاء أثر هذه المخاطر.

-مراقبة المخاطر:

على المصارف أن تعمل على إيجاد نظام معلومات قادر على تحديد وقياس المخاطر بدقة، وبنفس الوقت والأهمية أن يكون قادر على مراقبة التغيرات المهمة في وضع المخاطر لديه.

باختصار إدارة المخاطر هي وسيلة نظامية لتحديد المخاطر وترتيب أولوياتها وتطبيق الإستراتيجيات للتقليل منها، وتتضمن هذه الوسيلة كل من الوقاية من المخاطر المحتملة والاكتشاف المبكر للمشاكل الفعلية والعمل على تصحيحها، وهي عملية مستمرة ويتم إشراك جميع الموظفين فيها وعلى جميع مستويات الأنشطة المختلفة، ويوضح الشكل التالي الضوابط الوقائية والاكتشافية والتصحيحية لعملية إدارة المخاطر.

والشكل التالي يوضح خطوات إدارة المخاطر:

الشكل رقم (01): خطوات إدارة المخاطر

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

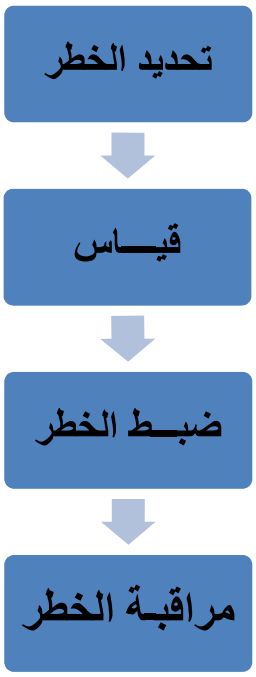

المصدر: من إعداد الطالب بناءا على ما تم تناوله سابقا

المطلب الثالث : إدارة المخاطر البنكية وأنواعها

تواجه الصناعة المصرفية في السنوات الأخيرة أخطارا متعددة تتعاظم من يوم لآخر وتعكس المستحدثات التكنولوجية والمنتجات المصرفية المالية المبتكرة تحت ضغط العولمة المالية وتلعب هذه المخاطر دورا شديد الخطورة على المركز المالي للبنك وجودة أصوله ودرجة سيولته وقدرته على المنافسة والبقاء.

أولا: إدارة المخاطر البنكية

1- تعريف المخاطر البنكية :

- تعرف المخاطر البنكية بأنها:" الأساس لأي إدارة فعالة للمخاطر ولذلك يتعين أن يولي البنك مسألة تحديد المخاطر أولوية عالية".[1]

- تعرف المخاطر بأنها:" إحتمالية تعرض البنك إلى خسائر غير متوقعة وغير مخطط لها أو تذبذب العائد المتوقع من إستثمار معين".[2]

---

[1] – سمير الخطيب، **قياس وإدارة المخاطر بالبنوك** ، منشأة المعارف ، الإسكندرية 2005 ، ص 23 .

[2] – ميرفت على أبو كمال،(**الإدارة الحديثة المخاطر الأئتمان في المصارف وفقا للمعايير الدولية بازل 2)**، شهادة ماجستير علوم الاقتصاد، الجامعة غزة، 2007، ص67.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

يجب أن يكون لدى البنك إطار لإدارة المخاطر، يتصف بالشمولية، بحيث يغطي جميع المخاطر التي قد يتعرض لها البنك، ومن هنا يمكن تعريف إدارة المخاطر من خلال التعاريف التالية:

- تعتبر إدارة المخاطر البنكية يأنها :" قاعدة أو نظام يجب أن تلتزم بشموليته جميع المؤسسات المالية والمصرفية ويغطي جميع الأنشطة البنكية، ويهدف إلى تحقيق أفضل العوائد عند الدخول بمخاطر الأعمال".[1]
- وهي تعني أيضا :"أن البنوك تتعرض إلى نوع في المخاطر بسبب مجموعة متغيرات هامة أدت إلى زيادة المخاطر التي تتعرض لها البنوك بشكل عام بحيث لا تتمكن من أن تتجنبها لأنها وليدة عوامل يصعب التحكم فيها أو التنبؤ باحتمالات حصولها" .[2]

ويتم إدارة المخاطر من خلال تحديد وقياس ومتابعة ورقابة المخاطر التي تواجه هذه المؤسسات المالية

البنكية، وذلك للتأكد من أن:[3]

- الأشخاص الذين يقومون بإدارة المخاطر يتمتعون بفهم كامل للمخاطر التي تواجه البنكية، وأنها تُدار بأسلوب فعال وكفء، وذلك للحيلولة دون وقوع الخسائر المحتملة؛
- قرارات الدخول في المخاطر يتوافق مع استراتيجية وأهداف مجلس الإدارة؛
- تعرضات المؤسسة البنكية للمخاطر يتم وفق الحدود المعتمدة من مجلس الإدارة؛
- العوائد من الأنشطة البنكية تفوق المخاطر التي قد تتعرض لها؛
- كفاية رأس المال لمقابلة المخاطر البنكية.

ثانيا: أنواع المخاطر البنكية

هناك العديد من المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها أية منشأة سواء بالنسبة إلى عملياتها أو أصولها والتي تحد من قدرتها على تحقيق أهدافها، و يستعرض الباحث فيما يلي أهم أنواع هذه المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها أية مؤسسة وهي :[4]

---

[1] – ماجدة شلبي، **(الرقابة المصرفية العالمية ومعايير لجنة بازل)**، مجلة الاقتصادية، العدد1، القاهرة،2003، ص68.

[2] - محمد مطر، **إدارة الاستثمارات (الإطار النظري والتطبيقات العملية)**، الطبعة الثالثة، دار وائل، عمان، 2004، ص 22.

[3] – ميرفت على أبو كمال، مرجع سبق ذكره، ص68.

[4] - ابراهيم، إيهاب نظمي، **التدقيق القائم على مخاطر الأعمال حداثة وتطور**، مكتبة المجتمع العربي، الأردن، 2009 ، ص121.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

- المخاطر الائتمانية:

هي الخسائر المالية المحتمل أن يتعرض لها المصرف نتيجة عدم قدرة العميل المقترض على الوفاء بالتزاماتها اتجاه المصرف في المواعيد المحددة، توعدة من أهم المخاطر التي تتعرض لها المصارف ومن أكثرها حدوثا لارتباطها بالنشاط الرئيس للمصرف والمتمثل في اقتراض الأموال وإعادة إقراضها.

وتنشأ مخاطر الإئتمان من إحتمال عدم قدرة أو عدم رغبة المقترض أو الطرف الثالث من القيام بالوفاء بإلتزاماته في الأوقات المحددة للبنك مما يؤدي إلى إلحاق خسائر إقتصادية بالبنك، لاشك أن هناك عوامل عديدة تؤدي إلى مخاطر الإئتمان وحدوث التعثر سواءا كانت عوامل خارجية خاصة بالظروف الإقتصادية كإتجاه الإقتصاد نحو الركود أو الكساد أو حدوث إنهيار غير متوقع في أسواق رأس المال أو عوامل داخلية خاصة بالبنك كضعف إدارة الإئتمان أو الإستثمار بالبنك سواءا لعدم الخبرة أو لعدم التدريب الكافي ، بالإضافة إلى عدم وجود سياسة إئتمانية رشيدة كما أن عدم الإستعلام الجيد عن العميل أو عدم متابعة القرض تدخل في نفس الإطار.[1]

- مخاطر السيولة:

و تمثل المخاطر الناشئة عن عدم قدرة المصرف على الوفاء بالتزاماته عندما تستحق الأداء من خلال توفير الأموال اللازمة لذلك دون تحمل أية خسائر غير مقبولة، و حيث يلجأ المصرف أحيانا إلى التمويل قصير الأجل لسد النقص في السيولة ولكن ذلك يكون بتكاليف مرتفعة، وتنشأ هذه المخاطر غالبا من خلال اندفاع غير عادي من قبل المودعين لسحب أموالهم دفعة واحدة، أو نتيجة الإقراض لفترات أطول من فترات الإيداع.

وهي تتحقق نتيجة لعوامل داخلية أو خارجية على النحو التالي.[2]

-العوامل الداخلية :

- ضعف تخطيط السيولة من حيث عدم التناسق بين الأصول والإلتزامات في آجال الإستحقاق ؛
- سوء توزيع الأصول على إستخدامات ذات درجات متفاوتة يقلل من إمكانية التحول إلى أرصدة سائلة؛

[1] - نبيل حشاد ، **دليلك إلى المخاطر المصرفية** ، الطبعة الأولى ، إتحاد المصارف العربية ، بيروت ، 2005،ص36.

[2] - سمير الخطيب ، مرجع سبق ذكره ، ص 114

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

– التحول المفاجئ لبعض الإلتزامات العرضية إلى إلتزامات حقيقية يجب الوفاء بقيمتها دون وجود موارد سائلة كافية لعدم التحوط المناسب لها.

– **العوامل الخارجية :**

– حالة الركود الإقتصادي أو الكساد الذي يطرأ على الإقتصاد الوطني وما يتبعه من تعثر بعض المشروعات وعدم قدرتها على سداد إلتزاماتها للبنوك الدائنة في مواعيد إستحقاقها .

– **مخاطر السوق :**[1]

و تتجسد في مخاطرالتعرض للخسائر نتيجة التغيرات غير المتوقعة في القيمة السوقية للأدوات المالية أي عندما تتحرك أسعار هذه الأدوات في غير صالح المصرفوتختلف مخاطر السوق عن مخاطر الإئتمان حيث أن مخاطر السوق التي يواجهها البنك لا تنتج بالضرورة عن أداء ضعيف للمصدر أو بيع أدوات مالية أو أصول ، بل إنها تنتج عن التغيرات المعاكسة أو التي ليست في صالح البنك وذلك بالنسبة لأسعار السوق ، وتصنف مخاطر السوق عادة ضمن فئة مخاطر المضاربة حيث أن تحركات الأسعار من الممكن أن ينتج فيها أرباح أو خسائر بالنسبة إلى البنك ، وتقسم مخاطر السوق إلى أربعة أنواع من المخاطر هي : مخاطر تقلبات أسعار الفائدة ، مخاطر تقلبات أسعار الصرف ، مخاطر تقلبات أسعار الأوراق المالية ، مخاطر تقلبات أسعار السلع .

– **المخاطر التشغيلية:**

تظهر مخاطر التشغيل مع عملية الرقابة للدخول إلى النظم المحاسبية ونظم إدارة المخاطر الهامة للمصرف و المعلومات التي يقوم بتوصيلها للأطراف الأخرى في حالة العمليات المصرفية الإلكترونية بالإضافة إلى الإجراءات التي يقوم المصرف بإستخدامها للحد من التزوير .

وقد تنتج مخاطر التشغيل أيضا من سوء إستخدام العميل وبسبب التصميم أو التطبيق غير الملائم للنظم المصرفية الإلكترونية ونظم الأنشطة النقدية الإلكترونية.

–**مخاطر التمويل :**

و تتمثل هذه المخاطر بعدم قدرة المصرف على جذب العملاء والمودعين للتعامل معه وا يداع أموالهم .ويكون ذلك عادة لأسباب تتعلق بسلامة مركزه المالي وسمعته في السوق.

– **مخاطر تغير أسعار الفائدة:**

هي المخاطر التي تكمن في تقلبات أسعار الفائدة ارتفاعا وانخفاضا أو المخاطر الناتجة عن

[1] - نبيل حشاد، مرجع سبق ذكره، ص 38.

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

التغير في أسعار المنتجات الناشئة عن التغير في أسعار الفائدة.

-مخاطر تغير أسعار الصرف :

هي المخاطر التي تنشأ نتيجة التقلبات أو التغيرات العكسية المحتملة يف أسعار صرف العملات و المراكز المحتفظ بها من تلك العملات.

وتتركز مخاطر عمليات الصرف فيما يلي: [1]

1 – المراكز المفتوحة للعملات المختلفة (مخاطر العملة) ؛

2- عدم توافق تواريخ الإستحقاق بين الأصول والخصوم بالعملات الأجنبية مخاطر سعر الفائدة؛

3- مخاطر السيولة ؛

4- مخاطر منع الإئتمان بالعملة الأجنبية (مخاطر السداد) ؛

5- مخاطر تغير الضوابط المنظمة للرقابة على النقد (مخاطر تشريعية) ؛

6- مخاطر الإستثمار في إنشاء فروع بالخارج ووحدات مصرفية (مخاطر التوسيع) .

-مخاطر التضخم :[2]

وهي المخاطر الناتجة عن انخفاض القيمة الحقيقية للموجودات والأصول الاستثمارية بسبب انخفاض قوتها الشرائية ويمكن التعبير عنها بأنها المخاطر الناشئة عن زيادة الكلفة بسبب التغيرات في المستوى العام للأسعار.

-المخاطر الاقتصادية :

وهي المخاطر الناشئة عن التغير في العوامل الاقتصادية مثل العرض والطلب وعوامل السوق، وسوق العمالة، والأسواق البديلة ....إلخ.

-المخاطر السياسية :

هي تلك المخاطر الناشئة عن التغير في السياسة الداخلية أو الخارجية بحيث تتعرض المصارف لتجميد الأرصدة أو الأصول في البلدان الخارجية أو مصادرتها في حالة التغير في السياسات الحكومية لتلك البلدان.

-المخاطر القانونية :

---

[1] – أحمد علي دغيم ، **إقتصاديات البنوك مع نظام نقدي واقتصادي عالمي جديد**، مكتبة مدبولي، القاهرة ، 1989، ص87.

[2] - ابراهيم، إيهاب نظمي، مرجع سبق ذكره ، ص122.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

وتحدث هذه المخاطر نتيجة مخالفة المصرف للقوانين والأنظمة الصادرة عن السلطات النقدية كالمصرف المركزي ومجلس النقد والتسليف.

-المخاطر الإستراتجية:

وهي المخاطر الناتجة عن إصدار قرارات خاطئة تؤثر سلبا على نشاط المصرف أو المخاطر الناتجة عن عدم اتخاذ القرارات المناسبة في الوقت المناسب لاستغلال الفرص المتاحة .ومثال ذلك اتخاذ القرارات المتعلقة بدخول أسواق جديدة أو الخروج من بعض الأسواق أو تقديم خدمات جديدة وغير ذلك من القرارات.

إن البنوك تواجه كثيرا من المخاطر عند قيامها بنشاطها ومن أمثلة ذلك مخاطر العجز عن السداد أي إذا كانت قروضها ستدفع في الوقت المحدد أم لا ، وكذلك مخاطر أسعار الفائدة ومخاطر أخرى مرتبطة بالسيولة .

- مخاطر الأنشطة البنكية الالكترونية :

أدى تطور المصارف بشكل مستمر إلى استخدام التكنولوجيا الحديثة وبرامج الكمبيوتر لكي تستطيع المنافسة فيما بينها وتقديم الخدمات المتطورة التي تلبي حاجات عملائها، مما نتج عن ذلك مخاطر جديدة مرتبطة بهذه العمليات كالاحتيال والدخول غير المرخص لحسابات العملاء وغيرها من المخاطر .

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

الشكل رقم(02):أنواع المخاطر البنكية

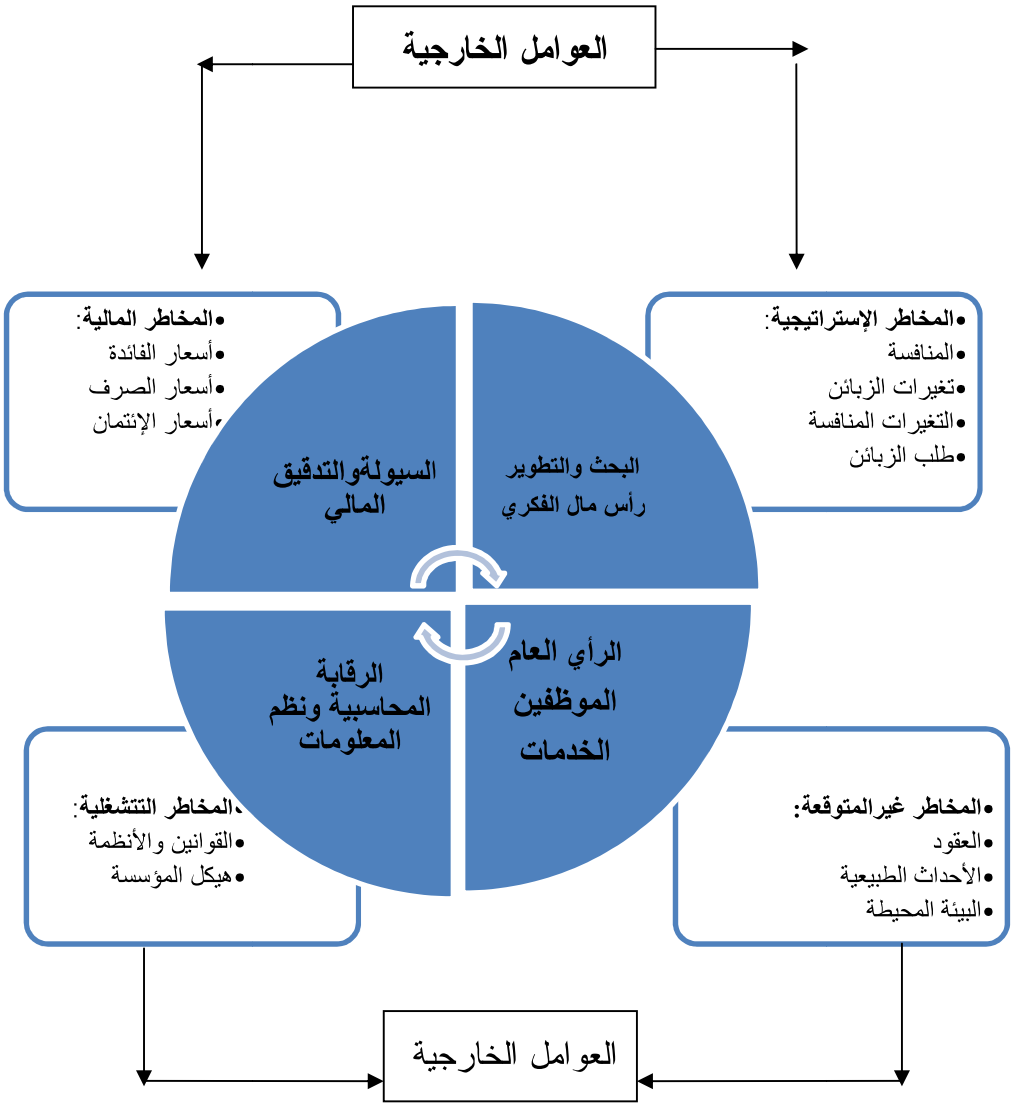

المصدر:بلعزوز بن علي ،مرجع سبق ذكره ،ص332

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

المبحث الثالث: إدارة مخاطـــــر التجارة الخارجية

قبل منح أي قرض يفترض على البنك التفكير في كيفية إسترجاعه كما ينبغي عليه القيام بدراسة و تحليل ملف القرض ومخاطره التي قد تؤدي إلى ضياع أموال البنك و بهذه فمخاطر التجارة الدولية تقسم إلى: مخاطر حسب الوقت الذي تقع فيه و مخاطر حسب طبيعتها

المطلب الأول: المخاطر حسب الوقت الذي تقع فيه

ينتج هذا الخطر من خلال فترة التصنيع و يعتبر خطر إنقطاع السوق " الصفقة" و عدم قدرة المورد على تسيير عقده في الفترة المحددة لأسباب تقنية أو مالية و يمكن أن تلغي أو تعدل الطلبية من طرف المشتري و ينقسم الخطر حسب الوقت الذي يقع فيه إلى ما يلي:

أ. خطر التصنيع : (خطر عدم التنفيذ)

وهو الخطر الذي يمكن أن يحصل في مرحلة التصنيع، حيث أنه ليس بمقدرة المصدر أن يتم مشروعه و هذا لأسباب تقنية أو مالية مثل : عدم تمكنه من مواصلة إنتاج السلع المطلوبة (تقنية)، و عدم قدرة المصدر على إنتاج هذه السلع في الوقت اللازم لأن النقود ليست بحوزته (مالية)، كما يمكن للمشتري إلغاء أو تعديل طلبه.

ب. خطر القرض:

يحدث هذا الخطر خلال عملية تسليم البضاعة في الفترة التي يقوم فيها المشتري بتسديد مبلغ العقد فإن عجز هذا الأخير عن دفع المستحقات التي عليه أو المتعاقد عليها فهذا يعتبر خطر القرض.

و كذا بالنسبة للبنوك القائمة بعملية التمويل، فهذا الأخير يعتبر أساسيا و رئيسيا بالنسبة لها، فهي لا تخلو من المخاطر فالبنك يخشى دائما أن يختلف مع مدينه عن القيام بإلتزاماته في الأجل المحدد، فالتأخير في التسديد يؤدي إلى إختلال صناديقه و بالتالي يصبح في وضعية حرجة، فمن جراء سياسة إقراض خاطئة يتعرض البنك نتيجة التأخير لصعوبات تؤدي به إلى خسارة غير طبيعية لا يمكن تحملها إذا تعددت .

ج. خطر إقتصادي:

هذا النوع من المخاطر يظهر في مرحلة الإنتاج و هو ناتج عن إرتفاع الأسعار الداخلية لبلد

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

المورد، هذا الإرتفاع يتحمله المورد في حالة كون العقد يتضمن سعرا ثابتا غير قابل للمراجعة، و يمكن

تقسيم هذا الخطر إلى عنصرين:[1]

- خطر التعبئة : قبل أن يتخذ البنك أي قرار في تمويل مؤسسة ما يجب أن يقوم بدراسة وافية بالتحليل و التقدير الحقيقي لجميع معطياتها حيث أن هذا الخطر خاص بالبنك.
- خطر سعر الصرف : إن خطر سعر الصرف ناجم عن الخسارة الممكن حدوثها من جراء التغيرات لسعر الصرف للعملات بالنسبة للعملة الأجنبية المرجعية للبنك.

المطلب الثاني: المخاطر حسب طبيعتها

تتمثل هذه المخاطر في الخطر السياسي، خطر عدم قابلية التسديد و خطر الصرف و فيما يلي نتطرق إلى كل واحد منهم على حدى:

أ. الخطر السياسي : يندرج تحت أربعة نقاط:

- الخطر السياسي بأتم معنى الكلمة : الحرب ، الثروات ، إنحصار إقتصادي...إلخ و القرار الأحادي للحكومة الأجنبية تعرقل تنفيذ العقد ؛
- الخراب الناتج عن العوامل والظواهر الطبيعية التي تحدث في بلد أجنبي تؤثرعلى السلعة خلال نقلها ؛
- خطر عدم تحويل لما تقوم السلطات بتحديده أو توقف خروج رؤوس الأموال نحو الخارج و هذا لمنع المصدر المحلي من تسديد حقوقه ؛
- كما ينجم هذا الخطر عند تغيير الحالة الإقتصادية و السياسية لبلد المشتري.

ب. خطر عدم القدرة على التسديد Risque d'insolvabilité :

هذا الخطر يحدث عندما يكون المشتري الأجنبي في حالة عدم قابلية للتسديد و لا يستطيع دفع مستحقاته و في غالب الأحيان عدم قابلية تسديد الحجز أو مرور مدة على تاريخ الدفع.

ج. خطر الصرف:

[1]- يعدل بخزاز فريدة ، **تقنيات و سياسات التسيير المصرفي** ، الجزائر، 1998، ص 52.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

إذا كان إستعمال القرض و تسديده يتيمان بنفس العملية في هذه الحالة لا يوجد خطر الصرف على العملة المتفق عليها في العقد و عموما يحدث هذا الخطر عندما يكون تحويل العملة من طرف البنك أو المستفيد من القرض إلى عملة وطنية " صرف عملة المشتري إلى عملة البائع ".

- أخطار على البنك الممول للعقد :[1]

و عموما هذه الأخطار تتمثل في خطر عجز المصدر نفسه و خطر عدم التسديد من طرف المدين و هي على النحو التالي:

- خطر عجز المصدر نفسه : يقصد به التصنيع المشار إليه سابقا.

- خطر عدم التسديد من طرف المدين : نقصد به خطر عدم قابلية التسديد "خطر الإعتماد" المشار إليه سابقا.

- نماذج من مخاطر البنكين Risque Bancaires :

إن منح القروض أمر ضروري في الأفق الإقتصادي، لكنه يمثل مخاطرة للبنك لذلك فالبنك مطالب بدراسة و تقيم مجموعة من المحددات ليضمن استرجاع أمواله من بينها:

أ. قدرة العميل Capacité du client :

يقصد بها إمكانية قيام العميل بسداد ما عليه من مستحقات و في المواعيد المحددة و لهذا نجد البنك يتحرى مجموعة من الأمور مثل : " تاريخ بداية نشاط العميل، سنه، صحته...".

ب. شخصية العميل Personnalité du client :

نقصد بها المؤشرات التي تكشف عن رغبة العميل في السداد و لذلك يتم مقابلته و التفاوض معه و التحري عن علاقاته مع الغير و عن أخلاقه، " الأمانة، الإخلاص، الجد و المثابرة، الثقة بالنفس، عدم التبذير"...

ولكن هذه المعايير تبقى ذاتية و غير متأكد منها لذلك نجد البنك يهتم كثيرا بدراسة المخاطر أثناء قيامه بالتحليل لطلب القرض و ذلك لتفادي: " الخطر البشري، الخطر الصناعي، التجاري، المال ، القانوني".

-الخطر البشري Risque Humain :

[1] – يعدل بخزاز فريدة ،مرجع سبق ذكره، ص 56.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

للقوة البشرية تأثير كبيرا على العمل في المؤسسة فتنظيمها الفاشل أو نقص تأهيلها يؤدي بالمؤسسة إلى عدم السداد، و لذلك ينبغي أو تولى جانبا كبيرا من الدراسة بالمؤسسة و من ثم باقي العمال " سنهم، جديتهم، تأهيلهم و كفائتهم في التسيير".

- الخطر الصناعي risque industrial :

ينبغي الإهتمام بالمنتوج و جودته و كذا كميته و صموده في ظل المنافسة و عن إمكانية تحديده و تطويره و عن سياسة الإشهار التي تعتمدها المؤسسة، هذا للمنتج، أما عن المؤسسة فيجب التساؤل عن قربها أو بعدها، عن مصادر المواد الأولية و كذا موارد الطاقة و المواصلات و كذا قربها من الأسواق و الزبائن.

- **الخطر التجاري risque commercial :**

و هنا ينصب الإهتمام على السوق و عن حالته، فهل هو سوق إحتكاري أو سوق حر، أيضا عن الزبائن، هل هم كثيرون ؟ هل سيؤدون ما عليهم من مستحقات بإنتظام و هل هم موزعون على عدد كبير من القطاعات أو منحصرون في قطاع واحد؟ و أيضا ينبغي التساؤل عن وحدة التسويق بالمؤسسة و عن كفاءتها و نجاعة سياستها و عن مدى إعتمادها على الإشهار.

- **الخطر المالي risque financier :**

هنا ينبغي الإهتمام برأس مال المؤسسة، نسبة الأموال المملوكة إلى إجمالي الموارد المالية المتاحة فكلما زادت هذه النسبة زادت ثقة البنك في منح القروض.

- **الخطر القانوني :**

هو مرتبط بالحالة أو الوضعية القانونية للمؤسسة و كذا بنوع النشاطت التي تمارسها و علاقتها بالمساهمين و بالغير (نوع النشاط الذي تمارسه، شرعي أو غير شرعي؟ من الناحية القانونية؟).

من القواعد القانونية التي يجب على البنك معرفتها حول المؤسسة هي:

- مدى سلطة المسيرين على المؤسسة، بمعنى هل لهم حرية تامة في إبرام عقود القروض و الرهن أو بيع ممتلكات المؤسسات، أم لهم سلطة محدودة تتمثل في تسييرها فقط .
- علاقة المساهمين مع المسيرين.
- السجل التجاري.
- وثائق الملكية أو الإيجار.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

• النظام القانوني الذي تحكمه المؤسسة.

عموما هذه هي مجمل المخاطر التي يمكن مواجهتها أثناء تنفيذ الصفقات التجارية أو العمليات التجارية في إطار التجارة الخارجية و ما يمكن ملاحظته من خلال هذا كله هو أن المخاطر السياسية مستقلة و غير خاضعة لشخصية المشتري.

المطلب الثاني : الضمانات

نعني بالضمان كل أنواع الحماية المقدمة للمكفول و المكفول هو شخص إعتباري أو معنوي يرغب في الحصول على ضمان نقدي بنكي.

قبل إتمام أي عملية تجارية مع المشتري الأجنبي يقدم المؤمن له طلب إنتماء هذا المشتري من بنكه أو من مؤسسة تأمينية (مثل: كالجيكس في الجزائر) أومن طرف وسيط بنكي آخر بين المورد و المستورد.

يقوم المستورد من جهته هو الآخر بطلب كفالة من أجل حماية نفسه من مختلف المخاطر التي يمكن أن يتعرض لها أثناء إتمام الصفقة، سواء قبل أو بعد الحصول على البضاعة فأول سؤال يطرحه المستورد على نفسه عند التفكير بالقيام بمعاملات خارجية هو : ما نوع الضمانات التي بإمكان بنك المصدر أن يقدمه من أجل الإتمام الجيد للصفقة ؟

فتوفير الضمانات يعتبر من أساسيات المعاملات الدولية، لأنها تمثل الحماية من الأخطار السياسية و الأخطار التجارية، سواء كانت في مرحلة ما قبل إمضاء العقد التجاري النهائي الملزم للمتعهد بإتمام الصفقة أو ما بعد إمضائه كعدم قدرته على تجهيز الطلبية في تواريخها المحددة و إنجازها.

إن إتساع دائرة المعاملات التجارية الدولية يزيد في تنوع و إختلاف المخاطر التي قد يتعرض إليها المستورد، و حتى المصدر لذلك كان لا بد من خلق ضمانات تتلائم مع هذه المخاطر حتى تجعل كلا من المصدر و المستورد يحس بنوع من الطمأنينة و هذا ما سيشجعهم على إبرام صفقات تجارية دولية .

و هنا يمكن القول أن البنك يلعب دورا أساسيا في ترقية الصادرات الدولية، و فيما يلي سنعرض مختلف الضمانات التي تقدمها البنوك التجارية الدولية:

1- **ضمانات مكفولة La Caution de retenue de garantie :**

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

في حالة ما إذا كانت البضاعة المصدرة سيتم تسليمها على دفعات و متفق على سداد قيمتها على دفعات أيضا، فإن المستورد سيحتفظ بمقدار 5 % أو 10 % من قيمة الدفعة [1] كضمان لإتمام العملية من دون نقائص (من حيث المواصفات...) فإذا تم ذلك فإن النسبة المحتفظ بها ستمدد.

هذا النوع من الضمانات يسمح للمصدر بالحصول على قيمة البضاعة المرسلة،التي يكون من المفروض الحصول عليها، فالضمانات المكفولة تمثل قيمة تعويض متوقع حدوثه، لعدم إتمام العملية بالشروط المتفق عليها فينتهي هذا الضمان بمجرد تسليم كل البضاعة محل العقد.

2- **ضمانات الإعسار عن التنفيذ La Garantie de soumission** :

هذا النوع من الضمانات جاء من أجل حماية المستورد من خطر تهرب المصدر من إتمام الصفقة التي تم الفوز بها من خلال مناقصة دولية، فالمستورد قبل إمضائه للعقد التجاري النهائي الملزم قانونيا بتنفيذ الصفقة يقوم بطلب ضمانات تؤكد على إتمامه و يقر هذا الضمان بـــــ 5 % و هو ساري المفعول من تاريخ عقد الإتفاق إلى غاية تاريخ إمضاء العقد التجاري الرسمي و النهائي.

3- **كفالة حسن التنفيذ** Le Garantie de bonne fin :

يعتبر هذا النوع من الضمانات من أشهر الضمانات على مستوى السوق الدولية، لأن الضامن يتعهد فيها على إلتزامه بإتمام العملية مهما كانت الظروف، ففي حالة عرض مؤسسة أخرى في بلاده تقوم بتنفيذ الصفقة بالشروط و التواريخ المتفق عليها سابقا، تحرر وثيقة الضمان من خطر عدم إتمام العملية عند تحرير عقد الصفقة.

تختلف نسبة الضمان من بلد إلى آخر فالولايات المتحدة الأمريكية تقدم بنوكها ضمان يقدر بـــــ 100 % و كندا تقدم 50 % أما الدول الأوروبية فتقدم ضمانا يتراوح ما بين 10 % إلى 30 % حسب نوع الصفقة و 5 % في بعض دول أمريكا اللاتينية أما في الجزائر فتقدم بنسبة 80 % تمنحه كاجيكس .[2]

4- **كفالة استرجاع التسبيقات** garantie de réstitution d'avance:

[1]- عبد الحق بوعتروس ، مرجع سبق ذكره ، ص 37.

[2]- Site sur l'Internet : www.CAGEX.COM ، تاريخ الإطلاع 13 مارس2013، الساعة 09 :20.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

هذا النوع من الكفالة يضمن استرجاع التسبيقات المقدمة من أجل إتمام صفقة تجارية في حالة التعرض لمخاطر سياسية أو تجارية، تقف أمام تنفيذ و إتمام الطلبية المتفق عليها، يقدم هذا النوع من الضمانات لمدة 6 أشهر أو 12 شهر، أي المدة الكافية للتأكد من تسليم الصفقة المتعاقد عليها.

5- **ضمان سلامة البضاعة** Garantie de maintenance :

عندما يتعلق الأمر بتصدير مؤقت للبضاعة أو مشاريع معينة، يتم الحديث عن ضمان من أجل المحافظة على هذه البضاعة، و حمايتها من كل المخاطر التي قد تتعرض إليها في هذه الفترة فينتهي هذا النوع من الضمان بمجرد تسليم البضاعة نهائيا لصاحبها.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

تمهـيـــــــــــد :

تعتبر التجارة الخارجية واحد من النشاطات الهامة للبنوك و أحد انشغالاتها الأساسية ،خاصة في الوقت التي صارت فيه التجارة الخارجية همزه وصل بين البلدان و الركيــزة الأساسية لكل اقتصاد و أداة فعالة لزيادة رصيد الدولة من العملة الصعبة ،و بفضلها ينمو الاقتصاد الوطني وبالتالي يزداد الدخل القومي مما يؤدي إلى رفع مستوى المعيشة، لذلك تبقى الدراسات و الأبحاث مستمرة و متواصلة لترقية و تطوير هذا القطاع بهدف تحسينه و إيجاد طرق و أساليب مساعدة للتقليل من المخاطر التي تواجه المتعاملين الاقتصاديين الدوليين أثناء قيامهم بعمليات التصدير و الاستيراد ،حيث أصبح التركيز على إيجاد الطرق المثلى لتمويل من أكبر و أهم انشغالات الاقتصاديين و المؤسسات قصد تحقيق الثقة و ضمان السير الحسن للعمليات الدولية وتطرقنا في هذا الفصل المباحث التالية :

المبحث الأول: عموميات حول التمويـــــــــل .

المبحث الثاني: تمويل المتوسط و طويل الأجل للتجارة الخارجية.

المبحث الثالث: التمويل القصير الأجل للتجارة الخارجية .

المبحث الرابع: الاعتماد المستنـــــــــدي .

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

المبحث الأول :عموميات عن التمويـــــــــــــــل

المطلب الأول :مفهوم التمويل

أولا:تعريف التمويل

ينصرف المعنى العام للتمويل إلى تدبير الأموال اللازمة للقيام بالنشاط الاقتصادي وتعتمد المؤسسات في الأساس على مواردها الذاتية لتمويل أنشطتها الاقتصادية، فإذا لم تفي بذلك اتجهت تلك المؤسسات إلى غيرها ممن يملكون فائضا من الأموال لسد هذا العجز، ولهذا ينصرف المعنى الحاصل لتمويل إلى أنه " نقل القدرة التمويلية من فئات الفائض المالي إلى فئات العجز المالي".[1]

كما أن تعريف التمويل يختلف حسب وجهات نظرا لاقتصاديين إلا أن التعريف الأرجح الذي أجمع عليه الأغلبية يتمثل في:

"التمويل عبارة عن توفير المبالغ النقدية اللازمة لدفع أو تطوير مشروع خاص أو عام". [2]

وعلى هذا يمكن القول أن تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة يعنى إمداد تلك المؤسسات بالأموال اللازم للقيام بنشاطها الإقتصادي .

ثانيا:محددات المفاضلة بين مصادر التمويل

تجدر الإشارة إلى أن قرارات التمويل تأخذ في الاعتبار عاملين أساسين :هما التكلفة والمخاطرة، فالتمويل أقل تكلفة عادة وهو أول ما يستخدم، غير أنه ينبغي أن نشير إلى أنه عند المفاضلة بين مختلف مصادر التمويل يقتضي الأخذ بعين الاعتبار مايلي:[3]

_ حجم الأموال التي تحتاجها المؤسسات و الفترة الزمنية التي سيتم توظيف الأموال خلالها.

_ توافق مصادر الأموال لأوجه استخدامات توظيف هذه الأموال.

_ تكلفة التمويل مقارنة مع معدل التكلفة السائد ومع عائد الاستثمار المتوقع.

_ أجال التسديد وتزامنه مع المتدفقات المتوقع تحقيقها من تشغيل الموجدات الممولة.

---

[1]- **مخبر العولمة واقتصاديات شمال إفريقيا في متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية**، ملتقى دولي، يومي 17 و 18 أفريل 2006 جامعة حسيبة بن بولعيد ،الجزائر،19.

[2]- رابح الزبيري، **تمويل وتطوير قطاع الفلاحة في الجزائر**، رسالة ماجستير علوم اقتصادية، غير منشورة، الجزائر، 1998 ،ص8

[3]- سماح طلحي، **قرض الإيجار وإشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة**، مذكرة ماجستير ،علوم إقتصادية ، غير منشورة، ،جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2007، ص45 .

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

_ القيود التي يفرضها الممولون على المؤسسات المقترضة كشروط عدم الاقتراض الإضافي، عدم توزيع الأرباح،.....الخ.

ولأن احد العوامل المحددة للإستراتجية المالية واختيار التمويل الملائم، فينبغي على المؤسسات المفاضلة بين المصادر المتاحة لها واختيار الأنسب لها.

المطلب الثاني : أنواع التمويل

هناك نوعين من التمويل الذاتي (الداخلي) والتمويل الخارجي:[1]

أولا:التمويل الذاتي (الداخلي)

هو عبارة عن مفهوم يبن القدرات الذاتية للعميل على تمويل الاستثمارات التي يقوم بها ويتركز التمويل الذاتي على الأموال الخاصة التي تتمثل في الموارد الطويلة الأجل الأكثر ضمانا وهذه الأموال تتكون من أموال جماعية أرباح واحتياطات.

ونجاح التمويل الذاتي مرتبط بشروط داخلية وخارجية، أي هناك ظروف تتعلق بالمؤسسة ذاتها ، وهناك ظروف تتعلق بالسوق التمويلية ومن بين هذه الظروف نجد:

أ –الظروف الداخلية:

إن توفر الأصول النقدية السائلة له دور كبير في إشباع متطلبات المشاريع الاستثمارية، غير أن ذلك يتوقف على طاقة المؤسسة الإنتاجية وهذا لا يخدم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي لا تستطيع، أن تزيد من إنتاجيتها وأسعارها بالقدر اللازم لزيادة التمويل الذاتي وهذا عكس المؤسسات الكبيرة.

ب –الظرف الخارجية:

أن التمويل الذاتي مرتبط بطريقة غير مباشرة بالظروف السائدة في السوق النقدية وسوق رأس المال، ومدى مرونة هذه الأسواق وقدرتها على تجميع الادخارات وتقديمها في شكل أسعار مناسبة للتوظيف الاستثماري؛

– إن للتمويل الذاتي مزايا كما له عيوب وأهم ميزة في التمويل الذاتي في كونه المصدر الأول في تكوينه رأس المال بأقل تكلفة ممكنة، فلا تتحمل المؤسسة في سبيل الزيادة طاقتها في أعباء، مادامت ادخاراتها هي التي تستخدم لتمويل استثماراتها، وهذا يؤدي إلى تفادي الأخطار في حالة عدم تحقيق النتائج المنتظرة لها؛

[1]–مصطفى رشدي شيحة،**الاقتصاد النقدي والمصرفي والبورصات**، الدار الجامعية الجديدة، بيروت، 1998 ، ص364 365.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

إضافة إلى ذلك فإن التمويل الذاتي يعطي للمؤسسات اختيار نوعية الاستثمارات دون التقيد بشروط الائتمان أو الفائدة أو الضمانات؛

- لكن هذه التمويل لا يخلو من العيوب والمتمثلة في الانتقادات التي وجهت إليه والمتمثلة في منعه من تشجيع الادخارات بصفة عامة ، وعلى مستوى النشاط الاقتصادي ثم توزيعها على مختلف القطاعات والأنشطة والمؤسسات طبقا لأولويات استثمارية معينة تتفق مع أهداف السياسية الاقتصادية كذلك يلاحظ عليه أنه يحرم العمال من نصيبهم في الأرباح التي حصلت عليها المؤسسات من جراء ارتفاع إنتاجية العمل أي تزايد فائض القيمة من أجل زيادة أصول المؤسسة.

ثانيا: االتمويـــــــــــل الخارجي

يتمثل التمويل الخارجي في القروض التي تقدمها البنوك للمؤسسات، خاصـــة منهـــا القـــروض الطويلـــة الأجـــل المقدمـــة مـــن طـــرف البنـــوك التجاريـــة.

وهذه القروض تقدم من مؤسسات التمويل للمشروعات الاستثمارية .

حيث تلجأ المؤسسة إلى هذا النوع من التمويل (التمويل الخارجي)، لأن التمويل الداخلي لا يمكن أن يمول بمفرده دورة الاستغلال، أو تجهيزات الإنتاج إذن هذا النوع من القروض يكون عبارة عن ديون مستحقة الدفع وبالتالي لها أثر على استغلالية المؤسسة.

المطلب الثالث :مصـــــــــــــــــــــــــــادر التمويـــــــــــــــــــــــــــــــــــل

يقصد بعملية التمويل تدبير الأموال اللازمة للمشروع حسب الحاجة إليها وبقدر الحاجة المطلوبة، واستغلالها الأمثل، ومهما بلغت درجة الصعوبة في كيفية تقدير المال اللازم للمشروع، وتحديد وقت الحاجة إليـــه، وتقســـم مصـــادر التمويل استنادا للفترة الزمنية التي يتم سداده أو تصفيته إلى:

- تمويل قصير الآجال؛
- تمويل متوسط الآجال؛
- تمويل طويل الآجال.

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

أولا: التمويل قصير الآجال

هو أحد أنواع مصادر التمويل الخارجي، ويمثل التمويل الذي يستخدم لتمويل العمليات التجارية في المشروع ويرتبط بتحقيق أهداف المشروع في السيولة والربحية، ويعتبر هذا النوع من التمويل مشكلة مستمرة للمشاريع التي تعتمد فتسيير فعاليتها وأنشطتها عليه، فهي دائمة البحث عن مصادره، وتكون عادة من المشاريع صغيرة أو متوسطة الحجم، ذلك أن المشاريع الكبيرة ذات النسبة العالية من الأصول الثانية لا تعاني من مشكلة التمويل قصير الآجال ، ولذا فإن هذا النوع من التمويل يعتمد على طبيعة عمل أو طبيعة النشاط الذي تمارسه المشاريع، وبالرغم من أن المشاريع تتجنب عدد من المشاكل فيما لو أمكنها الحصول على تمويل طويل الأمد لتمويل احتياجاتها في الأصول المتداولة، إلا أنه رغم هذه الحقيقة فإن المشاريع تلجأ إلى التمويل القصير الأجل للأسباب التالية :[1]

– ضعف نسبة المخاطرة وهو أمر مهم لدى الدائنين أو أن قصر فترة تسديد المدين تجعل المستثمرين يفضلون استثمار أموالهم لضعف المخاطرة ولقابليتهم على التنبؤ بما يمكن أن يحدث فيما يتعلق بوضع المشروع، وبالتالي احتمالية حصولهم على أموالهم وفق الشروط المتفق عليها عالية؛

– قد تكون تكلفة الحصول على تمويل قصير الآجال أقل من تكلفة الحصول على تمويل متوسط أو طويل الأجل لقصر فترة السداد ولضعف نسبة المخاطرة ؛

– الحاجة للأموال في بعض المشاريع الموسمية، الأمر الذي يؤدي إلى تواجد سيوله، لا توجد هناك حاجة لها في حالة التمويل الطويل الأجل، لذا تلجأ المشاريع إلى البحث عن مصادر تمويل قصير الأجل لسد النقص ؛

– بعض حالات التمويل قصير الأجل تكون بدون فوائد أي لا تتحمل المشاريع أي التكلفة.[2]

وتتمثل مصادر التمويل قصير الأجل في:

[1]- عدنان هاشم السامرائي، **الإدارة المالية**، الطبعة الثانية،الجامعة المتوجه ، الجماهيرية العربية الليبية، 1997، ص 253 .

[2] - جميل أحمد توفيق ، **الإدارة المالية** ، دار النهضة العربية ،بيروت ، 2001،ص 355 .

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

ونعني هنا بالتمويل قصير الأجل الحصول على الأموال من المصادر المختلفة لمدة لا تزيد عن سنة وهي إما ائتمان مصرفي أي قروض لمدة سنة وإما ائتمان تجاري أي بضاعة كالدائنين وأوراق الدفع، وإما تكون أوراق تجارية كالسندات.

- الائتمان المصرفي؛
- الائتمان التجاري؛
- الأوراق التجاري.

- الائتمان المصرفي:

تقدم المؤسسات المالية ومنها البنوك خدمات كثيرة وذلك في مجالات عديدة للمؤسسات لتتمكن الأخيرة من ممارسة عملياتها وأنشطتها، مثل تمويل شراء الأصول الثابتة والمتداولة والتسهيل في عمليات الدفع،والاستيراد، وتمويل احتياجات التوسع القصير الأجل وتعتمد المؤسسات اعتمادا كبيرا على البنوك التجارية في تمويل عملياتها قصيرة الأجل.

-الائتمان التجاري:

عبارة عن التمويل المالي الذي تقدمه المؤسسات التجارية أو المستوردون أو البائعون للمؤسسات أو المشتري بضاعة أو تمويل شراء بضاعة بقصد بيعها، ويتم تسديد ثمنها خلال سنة ويستثني هذا النوع البضاعة المشتريات بقصد الاستهلاك.

-الأوراق التجـــــــــــــارية:

وهذا النوع من الائتمان هو من مصادر التمويل قصير الأجل، إذ تستخدم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة القوية هذا التمويل بأن تطرح المؤسسة مايسمى" سند إذني " يقوم بشراءه المستثمرين مقابل فائدة تدفعها المؤسسة المقترضة المصدرة للسندات.

ثانيا: التمويل متوسط الأجل

يرتبط التمويل قصير الأجل كما سبق شرحه بتمويل احتياجات المشروع الموسمية أو الاحتياجات المؤقتة من الأموال لتسيير الفعاليات والأنشطة الجارية للمشروع ، لذا فهو يمتاز بما يسمى بالتصفية الذاتية أي تتم تصفيته خلال فترة نقل عن سنة ، أما التمويل متوسط الأجل فيستخدم لتمويل حاجة دائمة للمشروع المفترض ، كأن يكون لتغطية تمويل أصول ثابتة أو لتمويل مشروعات تحت التنفيذ والتي تستغرق عددا من السنين.

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

وتتمثل مصادر التمويل متوسط الأجل في:

- القروض المصرفية متوسطة الأجل؛
- استئجار الموجودات (الأصول).

- القـــروض المصرفيـــة متوسطـــة الأجـــل:[1]

توجه القروض متوسطة الأجل لتمويل الاستثمارات والمشاريع التي يتجاوز عمرها سبع سنوات،وللبنوك التجارية دور كبير في هذا النوع من أنواع القروض ، فبعد أن كانت تقتصر في التعامل المالي على التمويل قصير الأجل، اتجهت البنوك التجارية إلى تمويل المشروعات والمشاريع بقروض متوسطة الأجل، وسمي هذا النوع بالقروض متوسطة الأجل لأنه غالبا يتم التسديد في مدة خمس سنوات، ويكون التسديد على شكل أقساط يتم تحديد مواعيد استحقاقها وقيمها، التي قد تكون متساوية.

- التمويـــل باستئجـــار الموجـــودات:[2]

ينظر إلى التمويل باستئجار الموجودات على أنه استئجار تمويل يمثل شكلا من أشكال التمويل وهو بذلك يحل محل أي شكل آخر يتطلبه المشروع للحصول على الأصول، كأن يكون بإمكانها الاقتراض للحصول على قيمة الموجودات المطلوبة، ويمثل قسط الاستئجار وفوائده التزامات ثابتة على المشروع المستأجر يجب الوفاء بها.

ثالثا: مصادر التمويل طويلة الأجل

يقصد بالأموال طويلة الأجل كمصدر تمويلي تلك الأموال التي تكون متاحة للمستثمر أو المؤسسة لتمويل الفرص الاستثمارية المتاحة، وتمثل التزاما على المؤسسة كشخصية معنوية مستقلة قبل الملاك أو الغير ، وتعتبر الأموال طويلة الأجل جزءا مكملا للهيكل التمويلي، المحتمل الفرص الاستثمارية محال الدراسة .

وتنقسم مصادر التمويل طويل الأجل إلى العديد من الأشكال:[3]

- الأسهم العادية ؛
- الأرباح المحتجزة؛

[1] - عدنان هاشم السامرائي ، مرجع سبق ذكره ، ص 257 .

[2] - الطاهر لطرش ، **تقنيات البنوك** ، ديوان المطبوعات الجامعية ،الساحة المركزية بن عكنون ،الجزائر ، 2003،ص 75.

[3] - حسين عطا غنيم ، **دراسات في التمويل** ، الطبعة الأولى ،جامعة القاهرة ، القاهرة ، 1999 ، ص 343

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

- الأسهم الممتازة؛
- القروض طويلة الأجل؛
- السندات.

- **الأسهم العادية:**

يقسم رأس المال الشركة إلى مجموعة من الأسهم العادية، وهي أسهم تحقق لصاحبها أية حقوق متميزة سواء في مقدار الأرباح الموزعة أو نصيب السهم من أصول الشركة عند التصفية، ويسمى حائزي هذه الأسهم حملة الأسهم ، ويضع السهم على ورق مميز يكتب عليه القيمة الاسمية للسهم .

وينقسم رأس المال إلى رأس المال المرخص به ويمثل الحد الأقصى لعدد الأسهم الممكن إصدارها في المشروع ، ورأس المال المصدر الذي يمثل عدد الأسهم المصدرة فعلا ورأس المال المدفوع الذي يمثل الجزء المدفوع فعلا من رأس المال والذي قد يتساوى مع رأس المال المصدر في الكثير من الأحيان .

- **الأرباح المحتجزة:**

إن الاعتماد على الأرباح المحتجزة كمصدر تمويلي لن يكون متاحا إلا في ظل فرص استثمارية جديدة مرتبطة ارتباطا بالفرص الاستثمارية القائمة، كالفرص الاستثمارية المرتبطة بعمليات الإحلال الرأسمالي أو بعملية التوسع، فهذا المصدر التمويلي لن يتم الاعتماد عليه إلا في ظل المؤسسات قائمة ترغب في تمويل فرص استثمارية جديدة أو فرص استثمارية جديدة يتم تمويل جزء من نفقاتها الاستثمارية المقدرة في مرحلة لاحقة التشغيل.

- **الأسهم الممتازة:**

وهي تمثل مستند ملكية لحاملها، ويتمتع حامل السهم الممتاز بكافة المزايا والحقوق التي يتمتع بها حامل السهم العادي ما لم يكن هناك نص على خلاف ذلك في عقد الإصدار، وقد يتم إصدار الأسهم الممتازة بقيمة مصدرة أكبر من القيمة الاسمية في حالة وجود علاوة إصدار، وقد تم إصدارها بقيمة أقل في حالة وجود خصوم إصدار، وبالإضافة إلى القيمة الاسمية والقيمة المصدرة يكون للسهم الممتاز، فهناك الأسهم الممتازة مجمعو الأرباح والتي يحق لحاملها أن يحصل على

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

عائد السهم في سنوات الخسارة مجمعا في سنوات الأرباح، وهناك الأسهم الممتازة متقاسمة الأرباح وحاملي هذه الأسهم يحصلون على نسبة إضافية من الأرباح بخلاف النسبة المحددة وذلك في حالة وجود فائض ربح كافي بعد القيام بالتوزيعات المطلوبة.

ويمكن القول أنها تعد ضمن بنود حقوق الملكية للمشروع إلا أنها تختلف عن الأسهم العادية إذ يكون لها الأولوية على الأسهم العادية في الحصول على توزيعات الأرباح، كما لها الأولوية في السداد في حالة التصفية على أن يتم السداد بالقيمة الاسمية للأسهم فقط.

- **قروض طويلة الأجل:**

تعتبر القروض طويلة الأجل أحد المصادر الهامة التي يمكن الاعتماد عليها في تمويل الفرص الاستثمارية محل الدراسة وهي تمثل الأموال التي يمكن أن يحصل عليها المستثمر أو المؤسسة من المؤسسات المالية المحلية والدولية كالبنوك وشركات التأمين، والقروض طويلة الأجل تمثل التزاما على المستثمر أو المؤسسة يتعين الوفاء بها خلال فترة زمنية تزيد عن سنة، وقد تصل إلى ثلاثين عاما، وفقا لشروط والقواعد التي يتم الاتفاق عليها بين المقرض والمقترض وفي المقابل يحصل على تلك القروض، يلتزم المقترض بسداد أقساط سنوية أو ربع سنوية أو اقل من ذلك بالإضافة إلى فائدة يتم الإنفاق على طريقة سدادها في شروط القرض.

- **السندات**

تعتبر السندات من أدوات المديونية طويلة الأجل تصدره المؤسسات بهدف الحصول على أموال لتمويل نفقاتها الاستثمارية والتشغيلية وقيمة السند تمثل التزاما على المؤسسة يتعين الوفاء به في تاريخ الاستحقاق المتفق عليه، ولذلك فإن حامل السند له الحق في استرداد القيمة الاسمية للسند في تاريخ الاستحقاق، وله الحق أيضا في الحصول على معدل فائدة دوري ثابت بغض النظر عن ربحية أو خسارة المؤسسة، وقد يحقق حامل السند أرباحا رأسمالية حينما تزيد متانة المركز المالي للمؤسسة، ويزيد الطلب على سنداتها في سوق الأوراق المالية، ومن ثم تصبح القيمة السوقية للسند أكبر من قيمته الاسمية والعكس قد يتحمل حامل السند خسائر رأسمالية.[1]

المبحث الثاني : التمويل الطويل و المتوسط الأجل للتجارة الخارجية

[1] - سعيد عبد العزيز عثمان، **دراسات جدوى المشروعات بين النظري والتطبيقي**، الدار الجامعية،القاهرة، 2003 ،ص164،165.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

تتمثل عمليات التمويل المتوسط و طويل الأجل للتجارة الخارجية في مختلف العمليات التي تتعدى 18 شهرا ومن أجل ذلك نستعمل العديد من التقنيات في هذا المجال تهدف جميعها إلى توفر الوسائل الضرورية للتمويل التي تساعد و تسهل تطور التجارة الخارجية لذلك تتنوع الأنظمة البنكية ووسائل تدخلها حسب الظروف السائدة و العمليات المراد تمويلها.

المطلب الأول : قرض المشتري

أولا :تعريف قرض المشتري

يعرف قرض المشترى :"على أنه آلية يقوم بموجبها بنك معين أو مجموعة من بلد المصدر بإعطاء قرض للمستورد بحيث يستعمله هذا الأخير بتسديد مبلغ الصفقة نقدا للمصدر ، ويمنح قرض المشتري لفترة تتجاوز 18 شهرا".[1]

من خلال هذا النوع من القروض يستفيد كل من الطرفين حيث يستفيد المورد من تسهيلات مالية طويلة نسبيا إضافة إلى استلامه للبضائع فيما يتعلق بالمصدر فهو الآخر يستفيد من تدخل هذه البنوك بحصوله على مستحقاته فوريا من طرف المستورد لمبلغ الصفقة،ولهذا تعتبر هذه التقنية أكثر سهولة من الناحية العملية إذ أن قرض المشتري هو قرض يمنح مباشرة من طرف مؤسسة مصرفية توجد ببلد المصدر للمشتري الأجنبي أو لبنكه بهدف تشجيع صادرات الدول المعينة.[2]

من هذا المفهوم يتضح لنا أن قرض المشتري هو ذلك القرض الذي يقدمه البنك لصالح المستورد لكي يمكنه من تسديد مبلغ الصفقة على الفور للمورد من تدخل البنوك للحصول على التسديد الفوري من طرف المستورد بمبلغ الصفقة ويستلزم قرض المشتري تحديد عقدين هما:[3]

- **العقد التجاري :**

[1] - الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص123.

[2] - عبد الحق بوعتروس،**الوجيز في البنوك التجارية** ،جامعة منتوري ،الجزائر،2000،ص85,

[3] - الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص123.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

يتم بين المستورد و المصدر و يتضمن التعريف بالعملة أو الخدمة المقدمة و الثمن التجاري و المرجع الرسمي في حالة حدوث نزاعات بينهما .

- العقد المالي :

يتم إمضاؤه بين البنك الذي منح القرض و المستورد يتضمن العناصر التالية :

- موضوع التمويل؛
- مبلغ القرض الممنوح ؛
- مدة العقد ؛
- شروط استعمال العقد؛
- تكلفة الفائدة ومبلغ المصاريف ؛
- علاوات التأمين (تكون على عاتق المشتري و تدفع فورا) .

ثانيا: أنواع قرض المشتري

هناك نوعين من القروض:

أ- قرض المشتري المضمون :

في هذا النوع يكون تدخل بنك المشتري بصفته ضامنا للقرض بحث يكون المقترض هو المشتري.

ب- قرض المشتري المفترض :

في هذه الحالة يمنح القرض مباشرة إلى بنك المشتري و هذا الأخير هو المقترض

ثالثا:مراحل سير عملية قرض المشتري :

تمر عملية سير قرض المشتري بالمراحل الآتية:[1]

[1] - زليخة كنيدة، **تقنيات التسوية قصير الإجل في المبادلات التجارية الدولية: حالة الإعتماد المستندي بالبنك الخارجي الجزائري (BEA)**، ماجستير، علوم اقتصادية، غير منشورة، بسكرة، 2007-2008، ص38.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

– يتم إبرام العقد التجاري بين المصدر و المستورد بحيث ترد فيه كل المعطيات النظرية منها نوع السلعة ، بداية سريان العقد ، مبلغ القرض ، مواعيد الإرسال ، نقطة الانطلاق ، معدل الفائدة ؛

– اتصال بنك المستورد ببنك المصدر وتقديمه لطلب القرض مرفوقا بجميع المعلومات الخاصة و المتعلقة بالصفقة ؛

– يقدم المصدر و بنكه طلب لهيئة التأمين ؛

– بعد قبول هيئة التأمين يحدد البنك المقترض بعض الشروط المتعلقة بالقرض و هي مبلغ القرض مدته ، نعد الفائدة ، مختلف العملات ، قيمة التسبيقات ، ضمانات التسديد ، مدته و طرقه ؛

– في حالة قبول المشتري هذه الشروط يرسل بنكه إلى بنك المورد تيلكس أو فاكس يبين قبوله لكل الشروط اللازمة ؛

– يفتح بنك المقرض قرض من خلاله يضع في متناول المشتري الأموال اللازمة لتسديد قيمة الصفقة ؛

– إرسال المصدر البضاعة للمستورد وبعد شحنها يستلم من قائد الباخرة سند الشحن الذي يقدمه مرفوقا بجميع الوثائق الخاصة بالبضاعة ووثائق الإرسال إلى بنكه ؛

– يسدد البنك المقرض للمصدر المبلغ المتفق عليه في العقد بعدما يتأكد أن المصدر التزم بكل واجباته ولم يحدث أي خليل في تسيير العملية ؛

– تسديد المشتري للمبلغ الذي عليه لبنك المورد وهذا حسب الشروط المتفق عليها .

الشكل رقم (03) : مراحل قرض المشتري

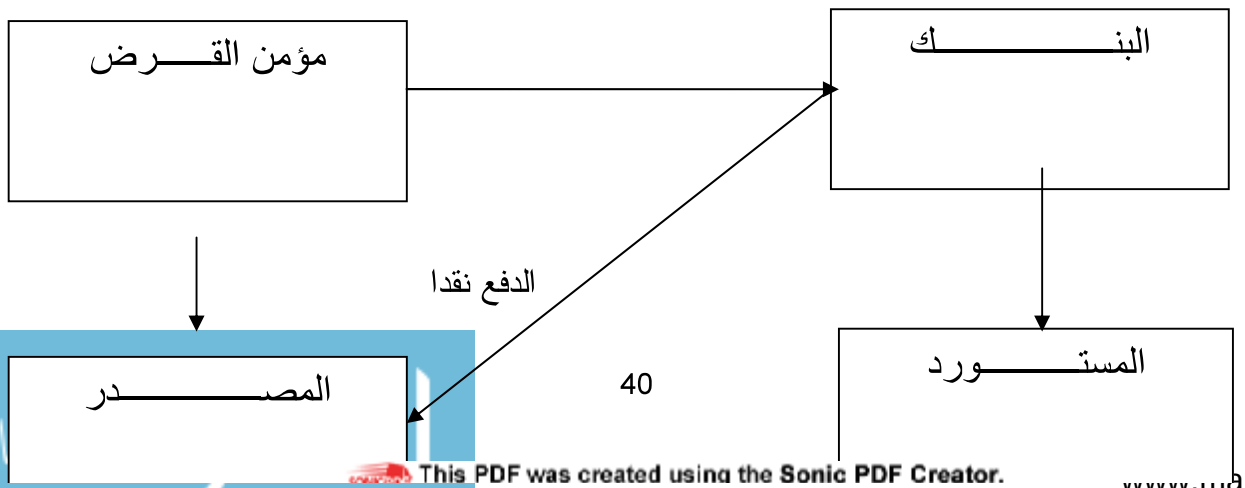

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

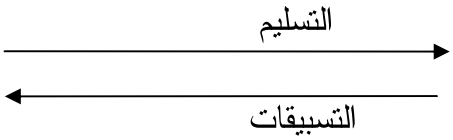

المصدر: من إعداد الطالب حسب ما تناولناه سابقا

المطلب الثاني : قرض المورد

أولا: تعريف قرض المورد

تعريفه :" هو آلية لتمويل التجارة الخارجية على مدى المتوسط و الطويل وهو قيام البنك بمنح قرض للمصدر لتمويل صادراته ولكن هذا القرض هو ناشىء بالأساس عن مهلة التسديد (قرض) يمنحها المصدر لفائدة المستورد".[1]

وهذا القرض برز بشكل جلي في ظروف المنافسة الدولية بين المتعاملين الاقتصاديين الذي يريدون كسب أسواق جديدة أو الحفاظ على أسواقهم .[2]

إن الأصل في هذا النوع من القرض أن يمنحه البائع في شكل أجل للمشتري و هذا الاجل لا يتعدى في الغالب 06 أشهر ويبرز الأمر بشكل واضح بالنسبة للبنك و ذلك بإستخدام الأوراق التجارية المرتبطة بالسلع موضوع الصفقة حيث يتم تظهير الورقة التجارية للبنك وكذلك استخدام الخصم حسب الشروط المعمول بها فيه وكل هذا يتم مع تسليم الوثائق المتعلقة بذلك .

ثانيا:خصائص قرض المورد

يمنح قرض المورد إلى المصدر الذي منح مدة تسديد للمستورد.

قرض المورد يتطلب إبرام عقد واحد يتضمن بالإضافة إلى الجانب التجاري للصفقة شروط و طرق تمويلها، و هذا يعني أنه يتضمن عقدا ماليا أيضا.[3]

ثالثا:الشروط العامة لقرض المورد

[1] - طاهر لطرش ،مرجع سبق ذكره ،ص 125.
[2] - بوعتروس عبد الحق ،مرجع سبق ذكره،ص85.
[3] – الطاهر لطرش ،مرجع سبق ذكره ،ص124،125.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

- **الموضوع :**

إن الحصول على هذا القرض يتطلب تعدي المدة لثمانية عشرة (18) شهرا وفي حالة ما إذا كانت المدة على الأكثر سبع سنوات فهذا القرض يعتبر متوسط الأجل .

أما إذا حددت ما بين 7إلى 10 سنوات فأكثر فهو قرض طويل الأجل .

- **نسبة الفائدة :**

تحدد هذه النسبة في اطار البلد المستورد أي بلد الشخص المشتري وهذا حسب مدة القرض .

- **طريقة تسديد القرض :**

يسدد مبلغ القرض طبقا للاتفاقيات مع البنك مضافا إليه الفوائد التي تغطي فترة عدم التسديد وعادة ما يكون التسديد طبقا لجدول زمني وعلى أسقاط وهذه القروض تتضمن مخاطر ولهذا يجب طلب تأمين للقرض من هيئة التأمين .

- **القاعدة الممولة :**

تمثل قيمة الحقوق الناشئة التي يملكها المورد على المستورد ماعدا التسبيقات حيث يمكن أن تغطي قيمة القرض 100 % من قيمة العقد المستحقة لأجل الدفع من تاريخ إمضاء العقد ، ويمكن أن يكون

20 % حسب بلد المشتري وخاصيته . أما إذا كان القطاع عموميا أو خاصا فإن القرض يكون عادة نسبية 85 % من مبلغ العقد و 15 % القيمة الباقية تسدد نقدا .

رابعا:مراحل قرض المورد

تتميز عملية سير قرض المورد بالمراحل التالية :

الشكل رقم (04):مراحل سير قرض المورد

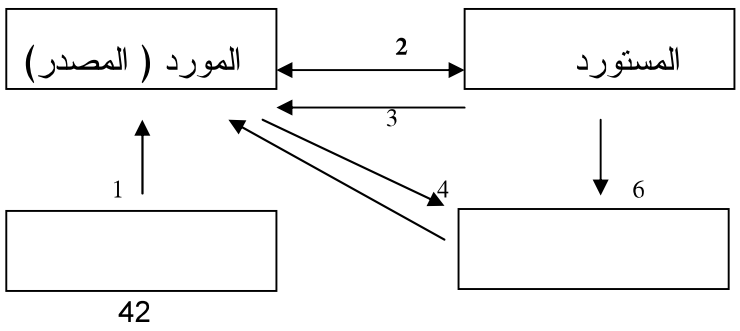

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

بنك المصدر [5] شركة التأمين

source :Jean .Louis amelon , **L'essentiel A connaitre en Gestion financiére Multinational** ,Edition Economica , paris, 1996.

(نقلا عن زليخة كنيدة، مرجع سابق، ص36.)

المراحـــــــــــــل:

- ابرام العقد التجاري لهذا القرض ؛
- اتصال المورد وبنكه بهيئة التأمين وهذا تحسبا لأي خطر سواء كان سياسيا أو راجعا للتسديد ولا تقبل؛ هذه الهيئة عملية الضمان إلا في حالة تجاوز مدة القرض ثلاث سنوات ؛
- إرسال بنك المستورد الوثائق إلى المستورد مقابل كمبيالات ؛
- إرجاع الكمبيالات ممضية إلى بنك المستورد الذي يرسلها إلى بنك المصدر ؛
- تسديد قيمة الكمبيالات مقابل خصمها ؛
- عند وصول تاريخ الاستحقاق يسدد المستورد قيمة الكمبيالات على أن يكون الدفع دفعة واحدة أو في شكل دفعات .

المطلب الثالث : طرق أخرى للتمويل المتوسط وطويل الأجل

أولا: مفهوم القرض الايجاري الدولي

آلية لتمويل التجارة الخارجيةإذا عرف على انه آلية للتمويل المتوسط و الطويل الأجل للتجارة الخارجية و يتمثل مضمون هذه العملية في قيام المصدر ببيع سلعه إلى مؤسسات متخصصة أجنبية التي تقوم بالتفاوض مع المستورد حول اجرءات إبرام عقد ايجاري و تنفيذه.[1]

[1] - الطاهر لطرش ،مرجع سبق ذكره ،ص127.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

من هذا المفهوم يتضح لنا أن مضمون هذا النوع من التمويل يتمثل في قيام المصدر ببيع سلعة إلى الشركات المتخصصة لمزاولة نشاط التاجر التمويلي ، وهي شركات أجنبية تقوم بالتفاوض مع المستورد حول اجراءات ابرام عقد تجاري وتنفيذه وعليه فإن القرض التجاري هو آلية لتمويل التجارة الخارجية وتستعمل فيه مزايا الإيجار .

وقد ظهرت هذه التقنية واستعملت لأول مرة في الولايات المتحدة الأمريكية في الخمسينيات من القرن العشرين لتنشر في أغلب دول العالم عقب الحرب العالمية الثانية و أول مؤسسة متخصصة في التمويل التأجيري تعود لسنة 1952 وهي شركة كاليفورنيا لتأجير الآلات الإنتاجية.[1]

المخطط التالي يبين سير عملية القرض الايجاري الدولي :

الشكل رقم (05) : سير عملية القرض الايجاري الدولي

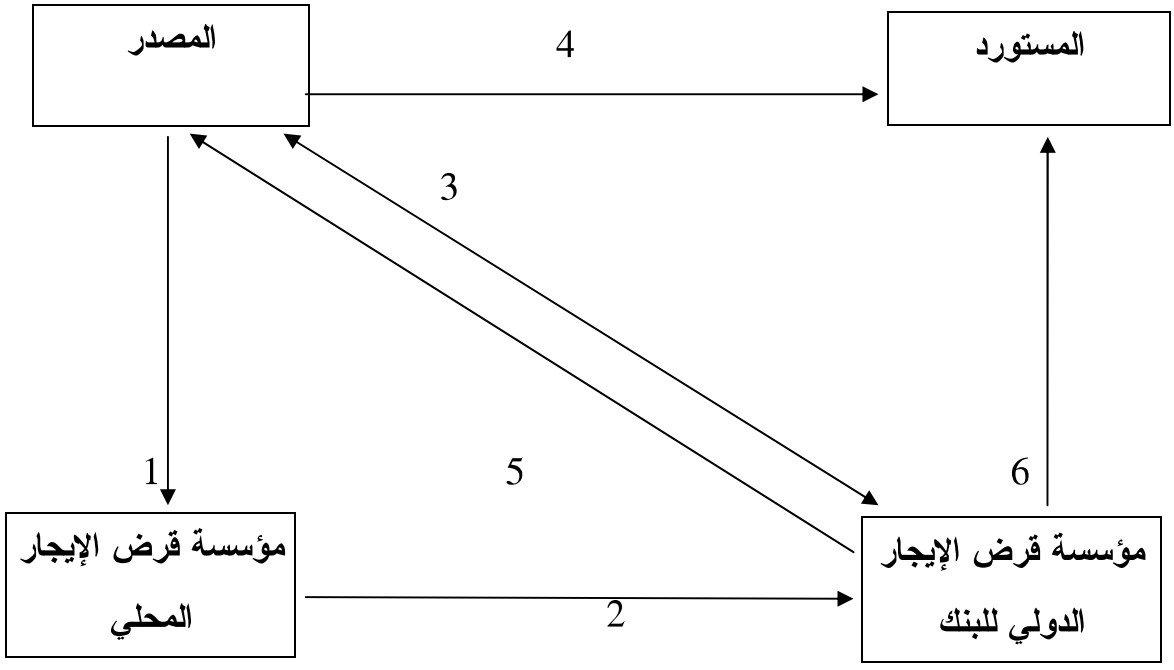

source : Ghislaine legrand: Habert Martini , management des operation de commerce international , edition dumond , 6 eme Edition , paris(نقلا عن زليخة كنيدة، مرجع سابق، ص40).

[1] - زليخة كنيدة، مرجع سبق ذكرة، ص127.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

شرح سير العملية :

- طلب الحصول على تقنية قرض الإيجار الدول؛
- تحويل هذا الطلب؛
- بيع الآلات؛
- شحن الآلات والمعدات؛
- الدفع نقدا ؛
- إبرام عقد الإيجار.

ثانيا: مفهوم التمويل الجزافي

يمكن تعريف التمويل الجزافي على:" أنه العملية التي بموجبها يتم خصم أوراق تجارية دون طعن من خلال هذا التعرف يمكن القول أن التمويل الجزافي هو شراء ديون ناشئة عن صادرات السلع و الخدمات و نشير أيضا إلى أن مشتري هذا النوع من الدين يفقد كل حقه في متابعة المصدر ".[1]

تعتبر هذه التقنية آداة من أدوات تمويل التجارة الخارجية وتتضمن بيع سندات إذنية أو كمبيالات ذات إستحقاق أجله إلى البنوك أو البيوت المالية ومؤسسات التمويل المختصة من أجل الحصول على تمويل نقدي فوري .[2]

كما أن هذا القرض يعتبر آلية تتضمن إمكانية تعبئة الديون الناشئة عن الصادرات و لكن لفترات متوسطة ، وبالتالي غن هذا النوع من التمويل يترتب عنه مجموعة من الامتيازات نذكر منها :

- إمكانية الحصول على قيم المبيعات الآجلة بالنسبة للمصدر و تكون نقدا؛
- تدعيم المصدر للخزينة الخاصة به إضافة إلى تحسين وضعيته المالية جراء الحصول على القيم النقدية –تجنب احتمالات التعرض لأخطار الناتجة عن تبدلات أسعار الصرف بين تاريخ تنفيذ الصفقة التجارية وتاريخ السيولة المالية.

[1] - طاهر لطرش ، مرجع سبق ذكره ،ص125.

[2] - مدحت صادق، **أدوات وتقنيات مصرفية**، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، 2001، ص 35.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

المبحث الثالث : التمويل قصير الأجل للتجارة الخارجية

يسمح التمويل قصير الأجل لعمليات التجارة الخارجية للمصدرين والمستوردين على السواء بالحصول على مصادر التمويل الممكنة لتمويل صفقاتهم التجارية في أقل وقت ممكن .

المطلب الأول : التحصيل المستندي

عادة عندما تستمر علاقة تجارية بين المصدر والمستورد تصبح هناك درجة من الثقة وهذا ما يسمح لهما بإستعمال تقنية مرنة وسهلة لإتمام عملياتهما التجارية تعرف بالتحصيل المستندي .

أولا: تعريف التحصيل المستندي

- **التحصيل المستندي هو:**" آلية يقوم بموجبها المصدر بإصدار كمبيالة وإعطاء كل المستندات إلى البنك الذي يمثله مقابل تسليم مبلغ الصفقة أو قبول الكمبيالة".[1]

وهو أمر يصدر من البائع إلى البنك الذي يتعامل معه لتحصيل مبلغ معين من المشتري مقابل تسليمه مستندات شحن البضاعة المباعة إليه ، ويتم السداد وإما نقدا أو مقابل توقيع المشتري على الكمبيالة وعلى البنك تنفيذ عملية وبذل كل جهد ممكن في التحصيل غير أنه لا يتحمل مسؤولية و لا يقع أي إلتزام في حالة فشله في التحصيل.[2]

ثانيا:أطراف عملية التحصيل المستندي

يوجد عادة أربعة أطراف في عملية التحصيل المستندي:[3]

-**الطرف المنشىء للعملية (المصدر أو البائع أو المحول):** وهو الذي يقوم بإعداد مستندات التحصيل ويسلمها إلى البنك الذي يتعامل معه مرفقا بها التحصيل .

[1] - الطاهر لطرش ، مرجع سبق ذكره، ص 119.
[2] - عبد المطلب عبد الحميد ، **البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها** ،الدار الجامعية ،الإسكندرية، 2000، ص 248 .
[3] - مدحت صادق، مرجع سبق ذكره، ص30.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

- **البنك المحول** :هو الذي يستلم المستندات من البائع ويرسلها إلى البنك الذي يستولي التحصل وفقا للتعليمات الصادرة إليه في هذا الشأن .

- **البنك المحصل** : وهو الذي يقوم بتحصيل قيمة المستندات المقدمة إلى المشتري نقدا أو مقابل توقيعه على كمبيالة وفقا التعليمات الصادرة إليه من البنك المحول .

- المشتري أو المستورد وتقدم إليه المستندات للتحصيل.

ثالثا: أنواع التحصيل المستندي

في التحصيل المستندي أن التزام المصدر لا يتعدى التهديد بإرسال بضاعة ، كما أن المستورد لا يمكنه أن يستلم المستندات إلا بعد قبول الكمبيالة أو تسديد المبلغ .

ونلاحظ من الصيغة السابقة في التحصيل المستندي أن التنفيذ النهائي لعملية مالية يتم وفق صيغتين :

أ-المستندات مقابل الدفع :

في هذه الحالة يستطيع المستورد أو البنك الذي يمثله أن يستلم المستندات ولكن مقابل أن يقوم بالتسديد الفعلي نقدا لمبلغ البضاعة.

ب-المستندات مقابل القبول :

حسب هذه الصيغة ، يمكن للمستورد أن يستلم المستندات ، ولكن ذلك لا يتم إلا بعد قبوله الكمبيالة المسحوبة عليه ، وتسمح هذه الطريقة المستورد بالاستفادة من مهلة التسديد.[1]

رابعا :الإجراءات المتبعة في عملية التحصيل المستندي

1- تنشأ عملية التحصيل المستندي بعد التوقيع على عقد توريد بضائع معينة بين بائع في دولة ما (المصدر) ومشتري في دولة أخرى (المستورد)؛

2- يجري شحن البضاعة إما إلى المشتري أو إلى البنك المحصل؛

[1] -طاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص120.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

في الوقت نفسه يقوم البائع بإعداد المستندات الخاصة بصفقة البضائع التي قام بتصديرها إلى المشتري (مثل الفاتورة التجارية–الشحن– شهادة المنشأ– إلخ) ويرسلها إلى البنك الذي يتعامل معه ؛

3– يقوم البنك المحول بعد ذلك بإرسال هذه المستندات إلى بنك مراسل له في بلد المشتري مع إعطائه التعليمات اللازمة لتقديم هذه المستندات إلى المشتري لتحصيل قيمتها ؛

4– يقوم البنك المراسل (البنك المحصل) بإخطار المشتري بوصول المستندات وإبلاغه بالشروط التي تتيح له حيازتها لاستلام البضاعة ؛

5– فإذا سحب المشتري المستندات مقابل السداد النقدي ، فإن البنك المحصل يحول هذه المتحصلات إلى بنك البائع لإضافة قيمتها لحسابه إما إذا سحب المشتري المستندات مقابل توقيعه على كمبيالة مستندية فإن على البنك المحصل إما أن يرسل هذه الكمبيالة إلى البنك المحول أو يحتفظ بها ؛

6–على سبيل الأمانة حتى تاريخ الاستحقاق وعندئذ يقوم بتحصيلها من المشتري ثم يحول المتحصلات إلى البنك المصدر لإضافتها لحسابه لديه؛

7– وتعتبر الكمبيالة التي وقع عليها المشتري هي الضمان الوحيد للبائع ، فهي تستخدم في حالة ما إذا كان البائع على يقين من أن المشتري سوف يوفي بالتزامه.[1]

الشكل رقم(06): الخطوات المتبعة في إجراءات عملية التحصيل المستندي

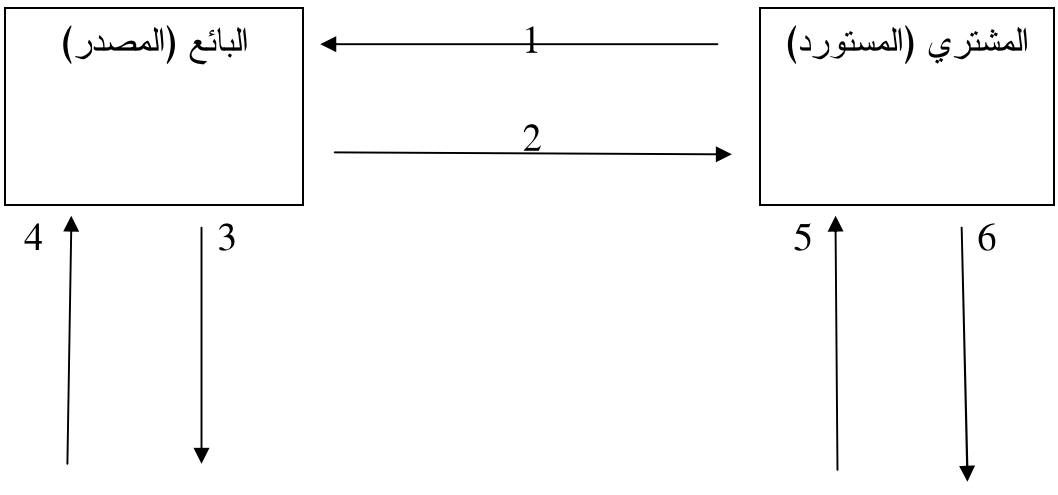

[1] - مدحت صادق ،مرجع سبق ذكره، ص،31،32.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

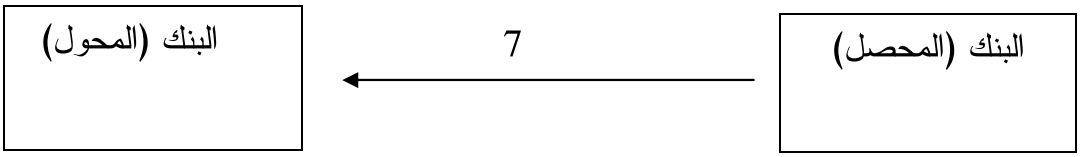

المصدر: مدحت صادق ،مرجع سبق ذكره، ص 32.

خامسا: مزايا وعيوب التحصيل المستندي

عمليات التحصيل المستندي لها بعض المزايا كما أن لها بعض العيوب.

أ- بالنسبة للبائع :

- المزايا :

- تتميز بالبساطة وقلة التكلفة ؛
- تسليم المستندات للمشتري متوقف على رغبة البائع ، إما بحصوله على قيمة المستندات فورا من المشتري أو إعطائه مهلة للدفع مقابل توقيعه على الكمبيالة ، وهذا يتوقف على مدى ثقة البائع في جدارة المشتري.

- العيوب :

تتمثل العيوب بالنسبة للبائع في أنه في حالة رفض المشتري للبضاعة فإن البائع سوف يتكبد بعض الغرامات والمصاريف .

ب. بالنسبة للمشتري :

- المزايا :

- التحصيل المستندي للمشتري فهو طريقة أقل تكلفة من إ ستخدام الإعتماد المستندي ؛

تتيح له الوقت لمعاينة البضاعة المشحونة إليه بعد وصلها أو مراجعة المستندات بدقة قبل سداد ثمنها ، كما أن السداد يؤجل إلى حين وصول البضاعة.[1]

- العيوب :

[1] - المرجع السابق، ص34.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

– الخطر الذي يتعرض إليه من خلال إستعمال تقنية التحصيل المستندي مرتبط بالدرجة الأولى بالبضاعة ، فمن الممكن أن يستلم المستورد ، بضاعة غير مطابقة للمواصفات المطلوبة كما وكيفا ، كما تعرضه هذه التقنية إلى خطر تقلبات أسعار الصرف [1].

المطلب الثاني: تحويل الفاتورة

أولا: مفهوم عملية تحويل الفاتورة

– أنها :"آلية تقوم بواسطتها مؤسسة متخصصة تكون في غالب الأمر مؤسسة قرض بشراء الديون التي يملكها المصدر على الزبون الأجنبي ، حيث تقوم هذه المؤسسة بتحصيل الدين وضمان حسن القيام بذلك ولهذا فهي تحل محل المصدر في الدائنية وتبعا لذلك فهي تتحمل كل الأخطار الناجمة عن إحتمالات عدم التسديد ولكن مقابل ذلك ، فإنها تحصل على عمولة مرتفعة نسبيا قد تصل إلى 4 % من رقم الأعمال الناتج عن عملية التصدير".

وعملية تحويل الفاتورة " هي عبارة عن ميكانيزم للتمويل قصير الأجل بإعتبار أن المصدرين يحصلون على مبلغ الصفقة مسبقا من طرف المؤسسات المتخصصة التي تقوم بهذا النوع من العمليات قبل حلول أجل التسديد الذي لا يتعدى عدة أشهر.[2]

ثانيا: أطراف عملية تحويل الفاتورة

تتطلب عملية الفاكتورينج وجود 3 أطراف تنشأ فيما بينها علاقة تجارية :

– **الطرف الأول** : وهو التاجر أو الصانع أو الموزع ، وهو الطرف الذي يكون في حوزته حسابات القبض أو المدينة التي يشتريها " الفاكتور " مؤسسة مالية متخصصة أو بنوك تجارية التي تتوفر لديها هذه الخدمة المصرفية

– **الطرف الثاني** :هو العميل و يقصد به الطرف المدين لطرف الأول

– **الطرف الثالث** : هو شركة الفاكتورنج (المؤسسة المالية) المتخصصة في هذا النشاط أو الإدارة المختصة على هذا البنك التجاري و التي يعهد إليها لهذا النشاط .

[1] - زليخة كنيدة، مرجع سبق ذكره، ص51.
[2] - الطاهر لطرش ،مرجع سبق ذكره ،ص 15.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

الشكل رقم (07):العلاقة بين أطراف عملية تحويل الفاتورة

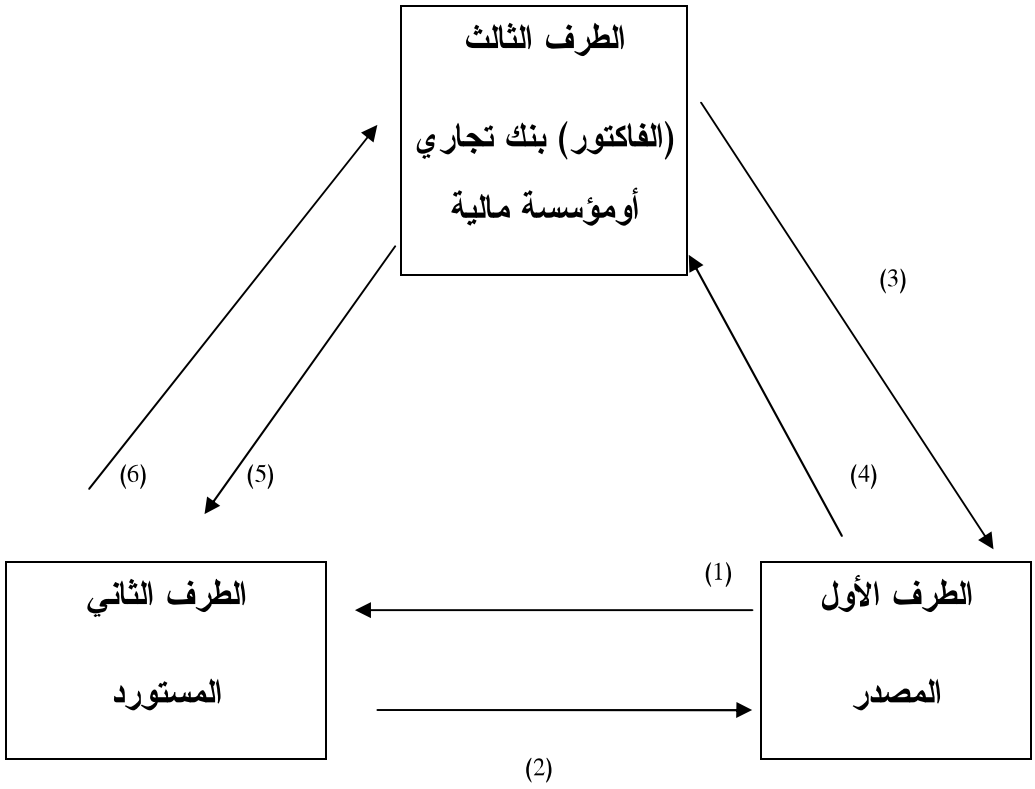

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

المصدر : مدحت صادق ، مرجع سبق ذكره، ص46.

-المصدر بيع منتجا إستهلاكيا معينا إلى المستورد؛

- يوقع المستورد على السندات مديونية بقيمة المنتج المباع وإرسالها إلى المصدر؛

- يقوم المصدر ببيع حسابات القبض إلى الفاكتور؛

-الفاكتور يمنح المصدر نسبة معينة من قيمة حسابات القبض؛

- يقوم الفاكتور بإخطار المدين مطالبا إياه بسداد سندات المديونية إليه في تاريخ الاستحقاق؛

- يقوم المستورد بسداد قيمة سندات المديونية في تواريخ إستحقاقها.[1]

ثالثا: مزايا عملية تحويل الفاتورة

- إن تحويل الفاتورة يسمح للمؤسسة من تحسين خزينتها ووضعيتها المالية وذلك للتحصيل الآني للدين الذي لم يحن أجل تسديده بعد ؛

-تستطيع المؤسسات المصدرة بهذا التحصيل من تحسين هيكلتها المالية،وذلك لتحويل ديون أجله إلى سيولة جاهزة ؛

-تخفيف العبء الملقى على المؤسسة فيما يخص التسيير المالي والمحاسبي و لا يدري لبعض الملفات المرتبطة بزبائن ، وذلك بأن تعهد بهذا التسيير إلى جهة أخرى هي المؤسسات المتخصصة في هذا النوع من العمليات.

المطلب الثالث : طرق أخرى لتمويل قصير الأجل

بالإضافة إلى كل تقنيات التمويل التي يقوم بها النظام البنكي لصالح زبائنه والتي أتينا على ذكرها سابقا، فإن بعض الأنظمة ومنها على وجه الخصوص النظام الفرنسي، تسمح بوجود طرق تمويل أخرى الهدف منها هو تشجيع الصادارات.

[1] - مدحت صادق،مرجع سبق ذكره،ص45.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

وعلى هذاالأساس، يجد المصدرون تسهيلات بنكية لتمويل أنشطة خاصة في تعاملهم مع الخارج، ومن أمثلة النوع الأول في التمويل، يتمثل الأمر على وجه الخصوص فيما يسمى:

أولا: تأكيد الطلبية

بموجب هذه الآلية يقدم البنك التزامه إلى المصدر،حيث يقوم بناء على هذا الالتزام بتسديد مبلغ البضائع المصدرة ولا يحق للبنك بعد تقديمه لهذا الالتزام أن يقوم بأي متابعة ضد المصدر أو أن يتراجع عن التزامه هذا حتى ولو أمتنع المستورد عن تسديد قيمة هذه الواردات لأي سبب من الأسباب كما في حالة إعساره مثلا ، ولكن أمام هذا الالتزام الحاسم والمحفوف بالمخاطر فإن البنك ، وهذا في حالة وجود إتفاق ثنائي بينه وبين المصدر فقط ، يقوم بالدفع لصالح هذا الأخير إلا إذا تحصل على كمبيالة وقدتم قبولها من طرف المستورد ، كما يقوم بزيادة على ذلك جمع كل المعلومات الضرورية و التي تبين له حدود الملائمة المالية لهذا المستورد.

ثانيا : تمويل المخزون في الخارج

هذا النوع من البنوك تمنح دائما للمصدرين قروض لتمويل نفقات لتخزين السلع في الخارج قبل بيعها، و من الواضح أن هذا النوع من القروض يهدف إلى مساعدة المصدرين و السماح لهم بدخول الأسواق الخارجية و تكريس تواجدهم بينها.[1]

ثالثا:الإعتمادات المستندية

يمكن تعريفه بانه:" الذي يتم بموجبه تحويل قيمة الإستيراد من موطن المستورد إلى موطن المصدر عن طريق وساطة بنكية في كلا الموطنين وذلك بناءا على وثائق و مستندات متعلقة بالسلعة موضوع الإستيراد".[2]

[1] - الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص21،22.
[2] - عبد الحق بوعتروس، مرجع سبق ذكره، ص 84.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

وعرف كذلك على أنه :"تعهد كتابي صادر من المصرف بناءا على طلب مستورد للبضائع لصالح مصدرها يتعهد فيه المصرف بدفع أو قبول كمبيالة مسحوبة عليه في حدود مبلغ معين ولغاية أجل محدد مقابل إستلامه المستندات التي تظهر شحن البضاعة بالمواصفات والأسعار المحددة".[1]

ولذلك فالاعتماد المستندي يمثل درجة من الأهمية لكل من البائع و المشتري إذ أن لهما حقوق متساوية نسبيا لكلا الطرفين و هو الشيء المقال على البنك المتدخل كوسيط في العملية بين الطرفين السابقين إذ أن هذا الأخير يحصل على عمولة لصالحه كمقابل لأتعابه وسوف نتطرق إلى الاعتماد المستندي بالتفصيل في المبحث الرابع .

المبحث الرابع: أساسيات حول الإعتماد المستندي

إن الإعتماد المستندي أداة هامة في تمويل التجارة الخارجية ، ذلك أن عقود البيع على المستوى الخارجي تتم عادة بين طرفين لا يعرف بعضهما البعض فكان لا بد من اللجوء إلى وسيلة تجعل كل من البائع والمشتري مطمئنا لحصوله على حقه الناشئ عن عقد البيع، فماهي هذه الأداة ؟ وما أنواعها وفيما تتمثل منافعها ؟

المطلب الأول : مفهوم وأنواع الإعتماد المستندي

أولا: مفهوم الإعتماد المستندي

– ظهرت فكرة الإعتماد المستندي بسبب عدم ثقة كل طرف من طرفي عقد البيع في الطرف الآخر نتيجة للفاصل المكاني بينهما وعدم معرفة كل منهما للآخر ولم يكن بوسع أي من المصدر أو المستورد أن يبدأ بتنفيذ إلتزامه قبل أن ينفذ الطرف الآخر إلتزامه لذلك ، إن الإستعانة بالمستندات، التي تصدر بمناسبة تنفيذ هذا البيع بوصفها تمثل حيازة البضاعة والحقوق الناشئة عن البيع وتكشف عن مدى تنفيذ البائع لإلتزامه ، وإلى الإستعانة بمؤسسة وسيطة يثق فيها كل من المصدر والمستورد و تمر من خلالها المستندات والثمن.[2]

[1] - صلاح الدين حسين السيسي، **القطاع المصرفي والاقتصاد الوطني**، الطبعة الأولى، عالم الكتب والنشر، القاهرة، 2003، ص 21،22.

[2] - مدحت صادق، مرجع سبق ذكره، ص12.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

– ولقد أصبح الإعتماد المستندي مع مرور السنوات أحد العمليات الهامة في التجارة الخارجية الدولية والطريقة الفعالة لجلب عامل الثقة والآمان والأطراف كل عملية تجارية والآداة الأولى لتنفيذ عمليات الإستيراد والتصدير تنتج عنها إستقرار في التعامل التجاري بين دول العالم.[1]

– وقد بذلت عدة محاولات بغرض إرساء قوامه وأسس موجهة خاصة بالإعتماد المستندي من طرف مؤطرين في البنوك واتحادات عالمية وقد نجحت غرفة التجارة العالمية في الوصول إلى ذلك فكانت أولى المحاولات سنة 1929 بالدنمارك ونجحت الغرفة الدولية في مؤتمرها الذي عقد سنة 1939 م في فيينا في الإقرار في بعض المواد توافقا مع التطور السريع للتجارة الخارجية وتوالت تلك التعديلات من سنة 1951 في لشبونة وسنة 1963 بالمكسيك وبدأ العمل بها سنة 1975 م وقرار سنة 1983 وبدا العمل به سنة 1985.

– وأخيرا صدرت لائحة جديدة ملمة بتلك القوانين والقواعد تضم 49 مادة تعكس آثار التطورات السريعة في المجال التكنولوجي والإتصالات على أنظمة المصارف وبدأ العمل بها سنة 1994 م.

– تعريف الإعتماد المستندي :

من الصعوبة وضع تعريف دقيق للإعتماد المستندي وهذا راجع إلى تعدد أشكاله وتنوع طرق تحقيقه ولقد وردت عدة تعارف له و التي نبرز منها مايلي :

إن كلمة الاعتماد يقصد بها قرض أما المستندي يقصد بها تلك المستندات و الوثائق المرتبطة بالعملية التجارية الممولة عن طريق هذا القرض فالاعتماد المستندي هو ذلك القرض الذي يمنحه البنك لعميله في الداخل ممثلا في الاعتماد المفتوح و الذي يمكن أن يشمل غالبا الفارق بين رصيد العميل لدى البنك و قيمة الصفقة المبرمة و يقوم البنك بتسديد قيمة الإعتماد نيابة عن هذا العميل لصالح المصدر في الخارج عن طريق بنك هذا الأخير الذي يتولى تحصيل قيمة الصفقة كلها ، وكل ذلك بناء على وثائق و مستندات البضاعة محل القرض كما و يمكن أن يكون عبارة عن تلك الوساطة البنكية لإتمام المعاملات التجارية على المستوى الدولي ".[2]

[1] - خالد وهيب الراوي ، **إدارة العمليات المصرفية** ، الطبعة الثانية، دار المناهج للنشر والتوزيع، الأردن ،2003 ، ص 416.
[2] - عبد الحق بوعتروس، مرجع سبق ذكره، ص 86،87.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

يعرّف كذلك بأنه:" ترتيب مصرفي بين مصرفين أو أكثر في شكل تعهد مكتوب تعمل فيه البنوك مصدرة الإعتمادات المستندية بناءا على تعليمات عملائها و تلتزم بموجبه البنوك القابلة له و المتداخلة فيه بالدفع إلى المستفيدين من هذه الإعتمادات مقابل سندات شحن ، أو مستندات تنفيذ ، أو آداء خدمات منصوص عليها بالإعتمادات ،أو تداول مستندات شحن مطابقة لشروط هذه الإعتمادات".[1]

كما يعرّف بأنه :" عبارة عن خطاب الضمان صادر من بنك المستورد إلى البنك المصدر لدفع قيمة المستندات لثمن البضاعة أو غيرها و تكون لها تاريخ معين للدفع و يكون التعامل بين البنك المستورد و البنك المصدر بالمستندات فقط".[2]

ثانيا:أنواع الإعتماد المستندي

هناك عدة أنواع مختلفة من الإعتمادات المستندية يمكن تصنيفها على أسس فنية وائتمانية وإدارية نذكر أهمها:

أ- إعتماد المستندي القابل للإلغاء:

يظهر هذا النوع من الإعتماد عندما يقوم المستورد بفتح إعتماد مستندي لصالح زبونه(المستورد) وإعلام المصدر بذلك ، ولكن دون أن يلتزم أمامه بشيء وعليه فإن الإعتماد المستندي القابل للإلغاء لا يعد ضمانا كافيا لتسوية ديون المستورد تجاه المصدر ومن الممكن أن يلغي في أي لحظة ، وهذه السلبيات تجعل من هذا النوع من الإعتمادات المستندية نادرة الإستعمال.[3]

ب- الإعتماد المستندي القطعي غير القابل للإلغاء :

هو اعتماد مستندي يتعهد فيه المصرف تعهد لا رجوع فيه أن يدفع أو يقبل كمبيالات مسحوبة عليه أو على مستورد البضاعة عند تقديمها مصحوبة بمستندات الشحن ومستوفاة لشروط الاعتماد ، فهو يشكل التزاما أو تعهدا لا رجوع فيه على المصرف الفاتح ،

[1] - أحمد غنيم، **الإعتماد المستندي والتحصيل المستندي**، طبعة السادسة ،المكتبات الكبرى ، القاهرة ، 1998 ،ص 9.

[2] - خالد وليد الراوي ، مرجع سبق ذكره ،ص415.

[3] - الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص119.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

الاعتماد للمستفيد أو المستفيدين الذين يحصلون بحسن نية على كمبيالات مسحوبة ، بموجب ذلك الاعتماد ، و لا يمكن إلغاء الاعتماد أو تعديله إلا بموافقة المستفيد ومن له مصلحة فيه كالبنك الذي خصم كمبيالة مسحوبة بموجبه.

وهذا النوع من الإعتمادات هو الغالب في الاستعمال لأنه يوفر ضمان أكبر للمصدر لقبض قيمة المستندات عند مطابقتها لشروط وبنود العقد.[1]

ج- الاعتماد المستندي غير القابل للإلغاء والمؤكد:

وهو ذلك النوع من الإعتمادات المستندية الذي لا يتطلب تعهد بنك المستورد فقط بل يتطلب أيضا تعهد بنك المصدر على شكل تأكيد قبول تسوية الدين الناشيء عن تصدير البضاعة .ونظرا لكون هذا النوع من الإعتمادات يقدم ضمانات قوية ،فهو يعتبر من بين الآليات الشائعة الاستعمال .

ثالثا: وثائق الاعتماد المستندي

إن القاعدة الأساسية للاعتماد المستندي في المستندات الوثائق المثبتة لتنفيذ العملية التجارية المبرمة بين الطرفين المعنيين و عن طريق الوساطة البنكية ،و عليه فإن ملف الاعتماد المستندي يشمل في الغالب الوثائق التالية :

- وثائق السعـــــر ؛
- وثائق النقـــــل؛
- وثائق التأميـــن؛
- وثائق أخرى إضافية.

أ. وثائق السعر:

تعتبر هذه الوثائق من الوثائق الرسمية التي تحدد مختلف التفاصيل المتعلقة بموضوع العقد كما أنها تحدد نوعية التسديد و الإجراءات الأخرى ،المتعلقة بالإستراد و تتمثل هذه الوثائق بما يلي:[2]

- الفاتورة الشكلية (النموذجية):

[1] - صلاح الدين حسن السيسي ، **التسهيلات المصرفية للمؤسسات والأفراد** ، دار الوسام للطباعة والنشر، لبنان، 1998 ، ص 101.

[1] – société interbancaire de formation technique de financement du commerce extérieur.p02

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

هذه الوثيقة غالبا ما ترسل من طرف البائع إلى لمشتري شخصيا في نسختين و يمكن أن تستعمل في هذا الأخير لوصل الطلب بواسطة استرجاع نسخة تحمل إشارة توقيع إمضاء لهذا التوطين لتبادلاته انطلاقا من وكالته.

هذه الفاتورة لا يجب أن تكون بين الوثائق العملية ،المستندية فهي تعمل كأنها نسبة تقديرية معمول بها و بعبارة أخرى هذه الفاتورة هي عبارة عن صيغة توضع للفاتورة النهائية ،التي ستصبح أساسا لتحقيق العملية فيما بعد و على العموم هذه الوثيقة تبقى كوثيقة حالية للمستورد.

- **الفاتورة التجارية :**

تعتبر الفاتورة التجارية أساس للمحاسبة يوضع عليها اسم طالب الاعتماد وصف البضاعة بتفصيل يجب أن يكون هذا الوصف مطابقا تماما لما هو وارد باعتماد و مسؤولية البنك ، مراجعة الفاتورة من حيث الأسعار و يلتزم البنك بالمراجعة المحاسبية لها و مبلغ الفاتورة يجب ألاّ يتجاوز مبلغ الاعتماد و يمكن أن توضع لفاتورة الوسيلة الناقلة للبضاعة و تاريخ الشحن ورقم الاعتماد أو أي بيانات أخرى تكون مطلوبة بالاعتماد و يجب أن تحمل الفاتورة توقيع المصّدر.

- **الفاتورة القنصلية :**

و هي تخص بعض الدول و تكون عبارة عن و وثيقة منجزة من طرف البائع للسلع مصادق عليها من قنصل البلد المستورد ،تحمل هذه الوثيقة كل الوصولات والبواليص المتعلقة بالشحن وأيضا تسعيرات المنتوج الذي يعبر من خلال الجمارك إلى بلد المستورد و بعبارة أخرى هي و ثيقة تحدد الطبيعة الأصلية للسلعة و القيمة الخاصة بها و كل عوامل لإثبات للعملية.

- **فاتورة النفقات :**

تجري هذه الفاتورة بعض النفقات التي يتحملها البائع والتي تكون حاليا مضافة الى الفاتورة التجارية المعمول بها حسب عقد البيع الرابط بين الطرفين البائع والمشتري ، وبعبارة أخرى هذه الوثيقة ينجزها البائع لصالح المشتري حيث أن هذه الفاتورة تضم مختلف التفاصيل المتعلقة بالنفقات.

ب. وثائق النقل:

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

وهي المستند الوحيد الذي يثبت شحن البضاعة وهي متعددة الأسماء وتختلف أسماؤها باختلاف وسيلة الشحن إلا أنها ذات مفهوم مشترك وهي المستند الوحيد الذي يمثل ملكية البضاعة المشحونة وتعتبر بمثابة الإيصال الفعلي باستلام البضاعة المشحونة من قبل الناقلين وتعهدا منهم بتسليمها إلى واجهتها النهائية ، وتعتبر بوليصة الشحن من أهم المستندات المطلوبة على الإطلاق لأنها تمثل حق امتلاك البضاعة وحيازتها ولوثيقة النقل أنواع عديدة .

- بوليصة الشحن البحري :

تصدر هذه الوثيقة للنقل بواسطة الباخرة وتعيّن من هو صاحب السلعة كما تحمل البيانات التالية : اسم الباخرة، نوع البضاعة المشحونة، وزنها ،حجمها والبلد الذي ينتمي إليه ميناء الشحن، ميناء التفريغ، تاريخ تسليم الوثيقة ، عدد النسخ وعادة لا تقل عن 03 نسخ، توقيع الربّان، رقم الاعتماد وعقد النقل وتصدر عن شركة النقل البحري المرخصة وتعتبر عقد نقل وتسليم في نفس الوقت.[1]

وهناك ثلاث أنواع لبوالص الشحن البحري تختلف فيما بينها اعتمادا على المشحون له وهذه الأنواع هي :

- بوليصة الشحن المباشرة وهذا النوع لا يجبر ويتم تداولها أو تحويلها بواسطة كتاب منفصل ؛
- بوليصة الشحن التي تصدر لأمر وهذا النوع يتم تداوله بالتجبير أي بالتوقيع خلف بوليصة الشحن الأصلية؛
- بوليصة الشحن لحاملها وهذا النوع من البوالص من أخطر الأنواع ونادرا التعامل به وحامل هذه البوليصة له الحق في المطالبة بالبضاعة العائدة لها وهنا تكمن الخطورة.[2]

- بوليصة الشحن الجوي :

[1] - جمال يوسف عبد النبي، **الإعتمادات المستندية**، طبعة الأولى ، مكتب روعة للطباعة، عمان، 2001، ص 45،46.

[2] - خالد وهيب الراوي، **العمليات المصرفية الخارجية** طبعة الثانية ، دار المناهج، عمان،2000 ،ص240 ، 241 .

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

تعتبر بمثابة عقد النقل ووصل باستلام وشحن البضاعة وتصدر عن شركات الطيران أو وكلائها المعتمدين إلا أنها لا تعتبر وثيقة تملك كما هو الحال في بوليصة الشحن البحري حيث يتم استلام البضاعة بموجب أمر أو إذن تسليم الذي يصدره مدير المطار وعند وصول البضاعة حيث يتم تظهيره من قبل البنك فاتح الاعتماد والتي شحنت البضاعة باسمه كمرسل إليه.

- وتجدر الإشارة هنا إلى أن المنظمة العالمية للنقل الجوي تقوم بإصدار بوالص الشحن الجوي من (06) نسخ .
- **الأولى** : تسلم للمرسل الشاحن .
- **الثانية** : تسلم لكابتن الطائرة ، النقالة للبضاعة ليسلمها إلى مدير المطار بالعهد.ة
- **الثالثة** : ترسل إلى المرسل إليه .
- أما بقية النسخ : واحدة للمصدر، وواحدة لسلطات مطار المغادرة،أول سلطات الجمارك للتصدير... وهكذا.

وهناك أيضا عدة وسائل للنقل الجوي :

1- الشحن بالطائرة ، 2-الشحن بواسطة البريد الجوي ، 3- الشحن بواسطة الطرود البريد

- **بوليصة الشحن البري :**
- يتم إعداد وتوقيع الوثيقة من طرف المرسل والناقل وهي تمثل عقد النقل وهذه الوثائق لا تصدر لأمر وهي نوعان :
- **وصولات الشحن بالسيارات :**

تشبه إلى حد كبير بوليصة الشحن البحري من حيث التفاصيل والبيانات التي في متنها، وتصدر هذه الوصولات عن شركات تمتلك سيارات، شاحنة أو عن شركات مرخصة لتعاطي أعمال الشحن البري وتعتبر هذه الوصولات وصل باستلام البضاعة وعقدا للنقل ووثيقة تملك يمكن تظهيرها إذا كانت صادرة عن شركة نقل كبيرة، أما إذا كانت صادرة عن شركة نقل صغيرة فمن الممكن استلام البضاعة دون تقديم وصل الشحن الأصلي وذلك بسبب عدم تمكن هذه الشركات من الاحتفاظ بالبضاعة لديها لعدم وجود مخازن تخصها.[1]

- **وصولات الشحن بالسكك الحديدية :**

[1] - جمال يوسف عبد النبي، مرجع سبق ذكره، ص51.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

يتم إصدار هذا النوع من الوصولات من خلال شركات السكك الحديدية أو بعض وكلائها المعتمدين ، كما يمكن أن تصدر عن سلطة السكك الحديدية وهي أيضا تعتبر وصل إستلام ، لبضاعة وعقد النقل وهي جد قيمة في حالة الوظيفة النموذجية لشركة النقل التي ترسلها .

- **وصول الطرود البريدية :**[1]

ويصدر هذا النوع من إدارات البريد الرسمية وتعبر هذه الوصولات أيضا وصل إستلام للبضاعة وعقد للنقل وبعبارة أخرى يسلم من طرف خدمات البريد من أجل إرسال السلع حيث لا يتعدى وزنها 20 كلغ وهو ينجز إجباريا من قبل الشخص إرسال السلع حيث لا يتعدى وزنها 20 كلغ وهو ينجز إجباريا من قبل الشخص المسمى وبنكه كما يمكن أن يطلب أن تكون السالع مرسلة لعنوانه .

جدول رقم(01) : وسائل النقل المعتمدة ووثائقها

الوسيلة المستعملة	الوثيقة المرتبطة بها	عن طريق الجو	رسالة النقل الجوي
عن طريق البحـــر عن طريق النهـــر	سند الشحن البري سند الشحن النهري	عن طريق البر عن طريق سكة الحديد عن طريق بريد ومواصلات	رسالة النقل البحري رسالة العربة الحديدية وصل الطرود البريدية

المصدر: عبد الحق بوعتروس ، مرجع سبق ذكره، ص100.

ج.وثائق التأمين:

تصدر من إحدى شركات التأمينات المعتمدة لتغطية أخطار معينة من الممكن أن تتعرض لها البضاعة ، وقسط التأمين قد يدفعه المصدر أو المستورد وذلك حسب الإتفاق بينهما ويراعى في وثيقة التأمين أن يكون مبلغ التأمين مساويا على الأقل لقيمة البضاعة ويكون في أغلب الأحيان بقيمة البضاعة مضافا إليها 10 % ونسبة مئوية أخرى تحدد في الاعتماد وأن يكون تاريخ سند الشحن أو تاريخ سابق عليه ، ويجب أن يكون وصف البضاعة مطابقا لما جاء بالفاتورة

1-société interbancaire de formation . opcit.p08.09

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

وأن يغطي التأمين كافة الأخطار المنصوص عليها في الاعتماد ويجب أن تكون الوثيقة مظهرة أو صادرة لصالح المستورد أو طرف آخر كما هو وارد بالاعتماد. [1]

د.وثائق أخرى (أضافية) :

بالإضافة إلى ما سبق من الوثائق هناك مجموعة أخرى التي يمكن أن نطلق عليها إسم الوثائق الثانوية وتكون هذه الوثائق متعلقة بأنواع معينة من السلع ضمن شروط محددة ونذكر منها ما يلي :

- شهادة منشأ :

وهي تحدد منشأ البضاعة وتستخرج من الغرفة التجارية أو غرفة الصناعة أومن هيئة الرقابة على الصادرات والواردات، أومن المنتج أي يجب أن تقدم من الجهة التي يتم تحديدها في الاعتماد المستندي.[2]

- شهادة الوزن :

وهي ضرورية في بعض السلع التي تعتمد على الوزن والتي تحمل بشكل سائب مثل الحبوب والفوسفات كذلك مهمة للأخشاب والحديد وأحيانا وسيلة الشحن وجود مثل هذه الشهادة في الشحن بالطائرة أو بالطرود البريدية .

- وتصدر هذه الشهادة من هيأت مختصة مرخص لها بتعاطي أعمال الوزن .[3]

- شهادة صحية :

وهي كل الشهادات الصحية المحررة من اجل التأكد من سلامة البضاعة من النواحي الصحية والكيميائية .

وتتعلق هذه الشهادة بالبضاعة التي تتطلب طبيعتها إصدار شهادة صحية ينبغي توفرها لكي تتم عملية التصدير والاستيراد كما هو الشأن لاستيراد المواد الغذائية بشكل خاص، وتلك المرتبطة بالصحة العمومية بشكل عام، الأدوية علما بأن هذه البضاعة ورغم حصولها على مثل هذه الشهادة يمكن أن تعرض داخل الدولة المستوردة على مخابر التحليل للتأكد من صحة تلك الشهادة.

---

[1]- عبد المطلب عبد الحميد ، مرجع سبق ذكره، ص 263.

[2] - محمد الموفق أحمد عبد السلام ، **دراسات عن الأقسام بالبنوك التجارية** ، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية ، الإسكندرية ،1999، ص 34.

[3] - جمال يوسف عبد النبي ، مرجع سبق ذكره، ص 52 .

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

- **شهادة تحليل :**

تصدر هذه الشهادة عادة من مختبرات أوجهات متخصصة في هذا المجال حيث يقوم بفحص عينة عشوائية من البضاعة المشحونة وتحليلها وإصدار شهادة بنتائج هذا التحليل، وتطلب هذه الشهادة عندما يكون ترتيب المواد مهما بالنسبة لنوع البضاعة مثل الحليب المجفف كذلك تطلب في بعض الحالات تماشيا مع الإجراءات الجمركية المتبعة ولا تسمح أحيانا بدخول أنواع من المواد إلا بعد التأكد من خواصها والعناصر الداخلة في تركيبها.

- **شهادة التفتيش :**

تلك الوثائق التي تثبت خضوع البضاعة إلى تفتيش أجهزة الرقابة من أجل التأكد من سلامة المعلومات المبينة في الفاتورة (الوزن ، المواصفات ...)

وتصدر هذه الشهادة عادة عن هيئات محايدة مختصة في أعمال المعاينة والتفتيش.[1]

- **شهادة جمركية :**

وهي مختلفة المستندات التي تثبت خضوع البضاعة لكل الإجراءات الجمركية.

أي أنها تحمل تعريفة جمركية متعلقة بكل سلعة حيث أن هذه التعريفات تختلف باختلاف البلـــدان .

المطلب الثاني:أطراف الإعتماد المستندي وإلتزامات كل طرف

من معرفتنا لمفهوم الاعتماد المستندي وأهميته فيما سبق يتجلى لنا ن تقنية الاعتماد المستندي يتدخل فيها العديد من الأطراف لكل منها الالتزامات كما تمر بالعديد من المراحل من أجل تحقيقها.

أطراف الإعتماد المستندي وإلتزامات كل طرف :

يتدخل عادة في الإعتماد المستندي أربعة أطراف هي :

أولا : البائع " المستفيد "

المستفيد وهو الشخص أو الجهة المفتوح لصالحها الإعتماد المستندي الذي يعد موردا أو مصدرا للبضاعة وهو الذي سوف يحصل قيمة البضاعة المصدرة والواردة بياناتها بالإعتماد المستندي.[2]

---

[1] -خالد وهيب الراوي ، **العمليات المصرفية الخارجية** ، مرجع سبق ذكره، ص 239 .

[2] - عبد المطلب عبد الحميد ، مرجع سبق ذكره، ص 250 .

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

- وعموما فالمستفيد وبمجرد أن يستلم خطاب الإعتماد تقع عليه من الإلتزامات ما يلي :
- هو المسؤول على ترتيب شحن البضاعة حسب شروط عقد البيع الذي تم بينه وبين طالب فتح الإعتماد.[1]
- التأكد من أن مواصفات البضاعة من حيث الكمية والجودة والسعر الوارد بالإعتماد المستندي تتماشى ظاهريا مع ما تم الإتفاق عليه في العقد المبرم مع المشتري التأكد من نوع الإعتماد المستندي وشروطه وضوابطه مقبولة وممكنة ؛
- التأكد من متطلبات التأمين المنصوص عليها صراحة في الإعتماد المستندي ؛
- التأكد من أن الإعتماد المستندي لا يتضمن أية شروط مخالفة تتعلق بدفع فوائد أو أي أعباء إضافية ؛
- يجب على المستفيد أن يتأكد بنفسه أن إسم شركة وعنوانه كما هو وارد في الإعتماد المستندي كما أنها مكتوبة بشكل واضح ومحدد ؛
- في الواقع فإن البنك فاتح الإعتماد أو البنك المراسل يقوم بإرسال خطاب الإعتماد للمستفيد ويطلب موافقته على المضمون والشروط الواردة وإبداء أية ملاحظات وعلى المستفيد أن يقوم بدراسة الخطاب وإبداء أي ملاحظات أو أي تعديلات يرغب فيها، أو إبداء موافقته دون أي تعيدلات وذلك خلال مدة معينة من إستلام إشعار خطاب الإعتماد لا تزيد على أسبوعين على الأكثر وإن لم يقم المستفيد بالرد خلال تلك الفترة فإنه يعتبر قابلا بها كما يلي :[2]
- يلتزم البائع بإعداد المستندات وتسليمها للبنك في الموعد المتفق عليه ؛
- إلتزام الصدق والآمانة في إعداد المستندات المطلوبة.[3]

ثانيا : المشتري " المستورد "

وقد يسمى أيضا بطالب الاعتماد وبالتالي فإنه يمثل الطرف الذي يتقدم إلى البنوك المحلية طالبا فتح الاعتماد لإتمام الصفقة التجارية التي تمت بينه وبين البائع ، ولكن حتى يتحقق ذلك عليه أن بد بمراجعة كافة المستندات المطلوبة استنادا إلى الفاتورة الشكلية أو المبدئية

---

[1] – جمال يوسف عبد النبي ، مرجع سبق ذكره،ص 19.

[2]- سعيد عيد عبد العزيز عثمان ، **الإعتمادات المستندية** ،الدار الجامعية ، الأسكندرية، 2002 ، ص 20، 21.

[3]- عبد المطلب عبد الحميد ، مرجع سبق ذكره ، ص 255.

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

التي وردت للمشتري من البائع، يطلب المشتري من البنك فتح الاعتماد المستندي لصالح المستفيد بمبلغ معين ولمدة محددة مقابل بضاعة محددة يتم وصفها تفصيليا من حيث الكمية والنوعية والسعر.

- ومن ناحية أخرى فعلى المشتري أن يتأكد بنفسه من الشروط والضوابط الواردة بالاعتماد المستندي ومدى تطابقها مع الشروط الواردة بعقد البيع والإطلاع على كافة حقوقه والتزاماته بالاعتماد المستندي .
- وقد يكون طالب الاعتماد أو المشتري إما شخص أو مؤسسة
- وإستنادا للاعتماد المستندي تقع العديد من الالتزامات على فاتح الاعتماد منها :
- تقديم كافة المستندات والموافقات والتصاريح اللازمة لإنشاء الاعتماد ؛
- دفع قيمة المنتوجات وفقا للشروط التي يتضمنها الاعتماد المستندي؛
- لا يجوز لمعطي الأمر " المشتري " الرجوع في أوامره بفتح الاعتماد على أن يظل هذا الالتزام قائما طوال مدة سريان هذا الاعتماد وكذلك حتى ولو اكتشف سوء نية البائع في تنفيذ البيع ؛
- إعطاء تعليمات واضحة وكاملة ودقيقة إلى بنكه بغرض فتح الاعتماد أو تعديله في وقت لاحق كذلك التحديد الدقيق للمستندات التي ستتم مقابلها عملية الدفع أو القبول أو التداول ؛[1]
- الوفاء بقيمة العمولات والمصاريف والرسوم الخاصة بفتح الإعتماد ؛
- الوفاء بأية أعباء مالية أخرى قد يتكبدها البنك في سبيل تنفيذ تعليماته ؛
- الوفاء بقيمة الغطاء النقدي للاعتماد سواء كان كليا أو جزئيا ومن ثم باقي قيمة المستندات عند تقديمها ؛
- تعويض البنك عن كافة النتائج المترتبة عن إلتزام البنك بالقوانين والعادات الأجنبية في بلد المستفيد من الاعتماد.

ثالثا : البنك المراسل " البنك ، مبلغ الإعتماد "

عند تلقي البنك المراسل للاعتماد من قبل البنك فاتح الاعتماد يقوم بتبليغ الاعتماد إلى المستفيد على أحد الأشكال التالية:

[1]- سعيد عبد العزيز عثمان ، مرجع سبق ذكره،ص22،23.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

- أن يكون المصرف مبلغ الاعتماد مجرد واسط لتمرير الاعتماد إلى المستفيد ويبلغه دون أية مسؤولية عليه، ويعتبر نفسه وسيط بين المصرف فاتح الاعتماد والمستفيد؛
- وقد يقوم بدفع قيمة المستندات إلى المصرف عند تقديمها له ضمن شروط الاعتماد، وتسمى هذه العملية عملية شراء المستندات .
- أن يبلغ المصرف المراسل الاعتماد إلى المستفيد ويضيف عيه تعزيزه وفي هذه الحالة يكفل هذا المصرف دفع القيمة للمصدر بشرط أن تكون هذه المستندات مطابقة لشروط الاعتماد.[1]
- ويمكن تلخيص التزامات هذا البنك المبلغ فيما يلي :
- التحقق من السلامة الظاهرية للاعتماد الذي يقوم بالإخطار به ؛
- مراعاة السرعة والدقة في إبلاغ المستفيد من الإعتماد بتفاصيل وشروط الاعتماد ؛
- الالتزام بدفع قيمة المستندات المطابقة لشروط الاعتماد أو قبول الكمبيالات المرفقة وسداد القيمة عند الاستحقاق ؛
- أن يبذل عناية معقولة في فحص مستندات الشحن للتأكد من أنها مطابقة في ظاهرها لشروط الاعتماد ؛
- تقديم النصح والمساعدة الممكنة للمستفيد والك بمناقشة أية شروط أو مستندات تكون مطلوبة بموجب الاعتماد.[2]

رابعا : البنك الفاتح أو مصدر الاعتماد

وهو البنك الذي يقدم إليه طلب الاعتماد فيقوم بدراسة الشروط وفي حالة الموافقة عليها من قبله وكذا موافقة المستورد على شروط البنك الواردة في طلب فتح الاعتماد ، ويوجهه إما إلى المستفيد مباشرة وإما إلى أحد مراسليه في بلد المصدر ، حتى يتمكن هذا المراسل من إضافة تعزيزه عليه في حالة الاعتماد المعزز.

- ومن أهم التزاماته ما يلي :
- تنفيذ التعليمات الخاصة بفتح الاعتماد بكل دقة وسرعة وآمان ؛

[1]- زياد رمضان ، محفوظ جودة ، **الإتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك** ،الطبعة الأولى ، دار وائل للنشر، عمان، 2001 ، ص 151.

[2]- أحمد غنيم، مرجع سبق ذكره ،ص28.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

- أن تكون تعليمات فتح الاعتماد أو تعديله دقيقة بالنسبة لتحديد المستندات التي سيتم في مقابلها الدفع القبول التداول ؛
- فحص مستندات الشحن التي ترد على قوة الاعتماد بكل دقة وبما يحفظ حقوق عملائه ؛
- حسن اختيار لمراسليه الذين يوكل إليهم تنفيذ الاعتماد المستندي ؛
- أن يقوم في وقت مناسب بإخطار البنك الذي يسمى بنك المرسل ؛
- الوفاء بكامل قيمة المستندات الشحن المطابقة للاعتماد ؛
- يكون مسؤولا عن الوفاء بالتزاماته بموجب الاعتماد بأن يقوم بدفع قيمة المستندات إلى البنك الذي قام بالدفع إلى المستفيد ؛.
- التنفيذ الدقيق لتعليمات مراسليه بالنسبة لطريقة الوفاء بقيمة المستندات أو كيفية التصرف في المستندات ذاتها ؛
- الالتزام بتسليم المستندات إلى عميله الآمر بفتح الاعتماد طالما قام الأخير بالوفاء بكافة التزاماته ؛
- لا تتحمل البنوك أية مسؤولية عن النتائج المترتبة عن توقف أعمالها بسبب القوة القاهرة أو الاضطرابات والإغراق نتيجة المنازعات العمالية .

جدول رقم(02): يبين أطراف الإعتماد المستندي والمصطلحات المستخدمة لها

مصطلحات أطراف الإعتماد المستندي	المرادف لأطراف الإعتماد المستندي
- الطالب The aplicant - البنك المصدر Issing bank -البنك الذي يقدم المشورة Advising Bank - أو التأكيد أو التعريف - Confirming bank- - المستفيدBeneficiary	-المستورد أو المشتريImporters -بنك المستورد أو المشتـــري Importers Bank ouyrruyes -أو البنك المراسل Corresspondent -أو البنك الموجود في بلد البائـــــــع Banking servers -البائع أو المصدر Server of Exporter

المصدر : عبد المطلب عبد الحميد ، مرجع سبق ذكره، ص 250 .

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

الشكل رقم (08) :أطراف الإعتماد المستندي

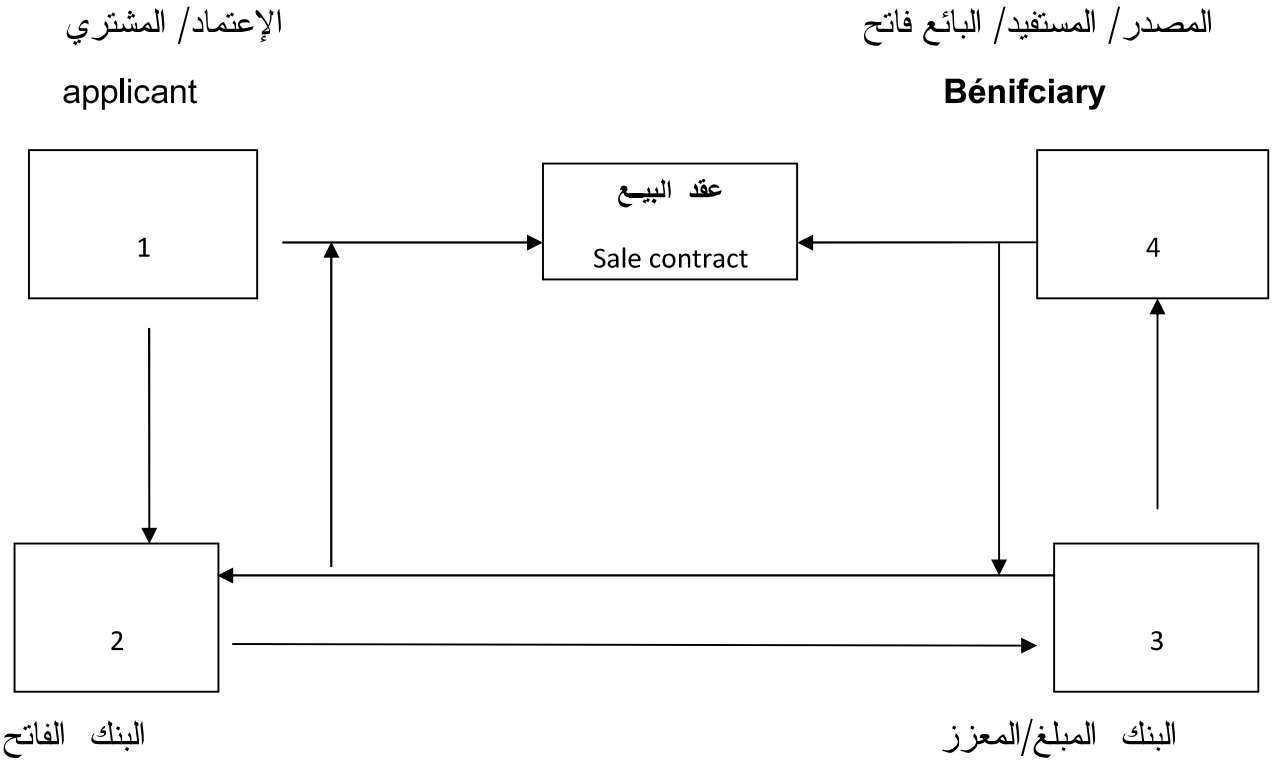

المصدر:.أحمد غنيم ،مرجع سبق ذكره ،ص76.

من خلال هذا الشكل نلاحظ أن :

- دورة السهم المتـصل أو اتجاهـه تمثـل رحلة الاعتماد المستندي منطلقا من المشتـري رقم (1) وحتى المستفيد رقم (4).
- أما دورة السهم المتقطع داخل المستطيل فتبدأ بشكل معاكس لإتجاه السهم المتصل و تمثل رحلة العودة

(على شكل مستندات) منطلقا من المستفيد رقم (4) وحتى المشتري رقم (1).

1- اتفاق البائع والمشتري عقد البيع le contract،المبرم بينهما وتسوية الدفع عن طريق الاعتماد المستندي (4،1)؛

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

2- يتقدم المشتري رقم (1) إلى مصرفه مصدر الاعتماد رقم (2) بتعليمات المحددة بفتح الاعتماد المستندي لصالح المستفدين رقم (4)؛

3- يطلب المصرف مصدر الاعتماد رقم (2) من مراسل أخر في بلد المستفيد رقم (4) ؛

5- حالما يتسلم المستفيد رقم (4) ،الاعتماد ويقتنع بأنه يمكنه تنفيذ شروطه فسيكون في وضع يمكنه من تحصيل البضاعة و تجهيزها للشحن؛

6- يقوم البائع ،المستفيد (4) بعد ذلك بإرسال المستندات التي تثبت شحن البضاعة إلى البنك المبلغ.

7- يقوم البنك المبلغ بفحص هذه المستندات بدقة فإن كانت مطابقة لشروط الاعتماد يقوم البنك بدفع قيمتها أو قبول السحب إما بتداول شراء المستندات حسب الشروط التي ينص عليها الاعتماد؛

8- يقوم البنك فاتح الإعتمادات بفحص المستندات ثانية فإن وجدها مطابقة لشروط الاعتماد أرسلها لفاتح الاعتماد (المشتري) مقابل دفع القيمة بعد أن يكون ظهر وثيقة الشحن للمشتري أو للشركة التخليص المعتمدة التي باستلام البضاعة من ميناء الوصول.

- **فتح ، تعديل وإلغاء اعتماد مستندي :**

- يفتح الاعتماد المستندي بمناسبة عملية بيع دولي ومن ثم ففتح الاعتماد يفترض أساسا وجود عقد بيع سابق يشترط فيه البائع أن يكون الدفع عن طريق فتح اعتماد مستندي ، كما يمكن تعديله وفق شروط جديدة وبعد انتهاء العملية أو إلغائها يلغى اعتماد المستندي معها .

أولا: فتح اعتماد مستندي :

لفتح اعتماد مستندي لابد من توفر عدة شروط و المرور بعدة مراحل :

- **الشروط الواجب توفرها لفتح اعتماد مستندي وتتمثل في :**[1]

- يجب على كل فاتح اعتماد أن يقوم بفتح حساب لدى البنك ؛

- يجب توقيع فاتح الاعتماد على الشروط العامة للإعتمادات المستندية ؛

- تحدد الإدارة سقوفات العملاء كل حسب مركزه المالي و بخلاف ذلك يتم الحصول على موافقة الإدارة العامة لكل حالة على حدا إن لم تكن من صلاحية الفرع؛

- توقيع المتعاملين على نموذج فتح الاعتماد وعلى شطب أو تعديل داخل النموذج؛

- يقوم الفرع بعد استكمال الشروط أعلاه باستيفاء تأمين نقدي بالإضافة إلى استيفاء العمولات المقررة حسب تعليمات البنك المركزي و الإدارة العامة؛

[1]- جمال يوسف عبد النبي ، مرجع سبق ذكره ، ص31 .

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

– يجري التأمين على بضاعة الاعتماد محليا و ذلك حسب التعليمات الحكومية الصادرة من وزارة الاقتصاد الوطني بالتأمين على بضائع الاعتماد محليا بشكل إجباري و تسمى اسم شركة التأمين حسب

رغبة المتعاملين في البنوك الأخرى و في اعتمادات التمويل الذاتي و المهم بالدرجة الأولى سلامة البضاعة ؛

– ولتنفيذ التزام المشتري الناشئ عن البيع فإنه يتقدم إلى بنكه بطلب فتح الاعتماد و توجيهه لصالح البائع و تبدأ العملية بأن يبدأ المشتري طلب فتح الاعتماد يحتوي على البيانات و الشروط الأساسية لعقد فتح الاعتماد و التي تمكن البنك من تنفيذه كتعيين اسم المستفيد ونوع الاعتماد المطلوب فتحه ومدة صلاحيته و مبلغه و المستندات اللازم تقديمها وكيفية هذا التنفيذ و بمقتضى شرط ضمني أو صريح بإنشاء تأمين عيني لصالح البنك الذي ورد في طلب فتح الاعتماد.[1]

المطلب الثالث :مراحل فتح الاعتماد المستندي

عند عقد الصفقة التجارية بين المستورد و المصدر يتقدم المستورد إلى بنكه ويطلب منه فتح اعتماد بقيمة الصفقة لصالح المصدر في الخارج واضعا تحت سلطة البنك كافة الشروط المتفق عليها بشأن الصفقة و التي ينبغي أن تحترم من طرف المعنيين بتنفيذ العقد.[2]

أ– مرحلة الفتـــــح :

تعتبر هذه المرحلة شديدة الأهمية في حياة الاعتماد المستندي و بقدر كفاءة وسلامة إنجازها بقدر نجاح المراحل اللاحقة لإتمام رحلة الاعتماد المستندي .

وينبغي التأكيد على طلب فتح الاعتماد من خلال مايلي :

– طلب فتح الاعتماد ليس مجرد نموذج من نماذج مطبوعات البنك التي تستخدم في تأدية خدمته المصرفية لعملائه في شكل اعتماد مستندي ، ولكنه يمثل أساس العلاقة بين البنك و العميل الآمر بفتح الاعتماد .

– طلب فتح الاعتماد بمثابة عقد يحكم علاقة البنك بعميله فاتح الاعتماد .

[1] -نجوى كمال أبوالحيز ،البنك و المصالح المتعارضة في الاعتماد المستندي ،الطبعة الثانية، دار الجامعية ،القاهرة ،1993،ص112.
[2] - عبد الحق بوعتروس ،ملرجع سبق ذكره،ص102.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

- ينبغي التعامل بكل دقة مع كافة البيانات و المعلومات التي يتم إدراجها في نموذج طلب فتح الاعتماد بوصفه عقد سيظل يحكم علاقة البنك بعميله فاتح الإعتماد ، ويحدد التزامات كل منهم طوال فترة حياة الاعتماد المستندي .

- **خطوات الفتح :**

- يتقدم العميل بطلب فتح الإعتماد مستوفي للبيانات المطلوبة و مرفق به المستندات الخاصة بالعملية الإستيرادية مثل :" الفاتورة ، موافقات من جهات معينة"؛
- يقوم موظف البنك المختص بتلقي طلب العميل ومراجعته وفحصه تفصيلا للتأكد من أن الطلب يتضمن تعليمات واضحة و كاملة ودقيقة كذلك التأكد من أن الطلب مرفق به كافة المستندات المطلوبة لفتح الإعتماد ؛
- يتم مطابقة صحة توقيع العميل على طلب المقدم منه بواسطة الموظف المختص ؛
- مراجعة مركز حسابات العميل كذلك الوقوف على حدود التسهيلات الائتمانية الممنوحة له و تاريخ سريانهـــا و الرصيد القائم منها في تاريخ التقدم بطلب فتح الاعتماد للتأكد من أن الحدود المتاحة تسمح بفتح الاعتماد المطلوب ؛
- استيفاء موافقة الإدارة المختصة بالبنك على فتح الاعتماد المطلوب ؛
- إثبات طلب العميل بسجل البريد الوارد ثم استلامه و إثباته بسجل أرقام الإعتمادات المستندية ثم التأشير على طلب برقم الاعتماد ؛
- احتساب العمولات و المصروفات المتعلقة بالاعتماد وفق تعريفة الخدمات المصرفية الموحدة وأية منشورات داخلية للبنك ، وإعداد القيود الحسابية بالخصم على حسابات العميل لدى البنك و الإضافة لحسابات الغطاء الإعتمادات المستندية وحسابات الإيرادات المختلفة (بريد،فاكس، تلكس، العمولات)؛
- تجهيز النماذج الخاصة بطبع تفاصيل الاعتماد المستندي توطئة لإبلاغه للمراسل الخارجي إبلاغ المستفيد من الإعتمادات بالتفاصيل الكاملة وقديتم ذلك بواسطة البريد (تعزيز بريدي،أو بالتلكـــــــس-
" فول تلكس")؛

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

- الاتصال بالإدارة الخارجية للبنك للوقوف على اسم المراسل الذي سيتم اختياره لإبلاغ الاعتماد أو تعزيزه و قد يكون لدى إدارة الإعتمادات المستندية بالبنك سجلا بأسماء المراسلين و عناوينهم و الذين يحتفظ معهم البنك بترتيبات مصرفية و علاقات خارجية ؛
- الاتصال بوحدة الشفرة بالبنك لاستيفاء الرقم السري مع المراسل الخارجي وذلك في حالة إبلاغ الاعتماد بالتلكس ؛
- مراجعة بيانات الاعتماد بعد طبعها و قبل إبلاغها للمراسل و إذا وجدت صحيحة يتم استيفاء توقيعات المسؤولين و يتم إبلاغ المراسل أو يتم اتخاذ أي تصحيح مطلوب قبل إبلاغ المراسل ؛[1]
- استكمال كافة البيانات و حفظ كل المستندات الخاصة به ؛
- يتم موافاة الإدارات المختلفة المعينة داخل البنك بصورة المستندات الخاصة بالاعتماد كل فيما يخصه لمتابعة حسن سير الاعتماد المستندي و أنه صدر وفق التعليمات المعمول بها بالبنك و طبقا للقواعد المنظمة لهذا النوع من الخدمات المصرفية ؛
- إثبات فتح الاعتماد بسجلات البنك .

الشكل رقم (09) : خطوات فتح الإعتماد .

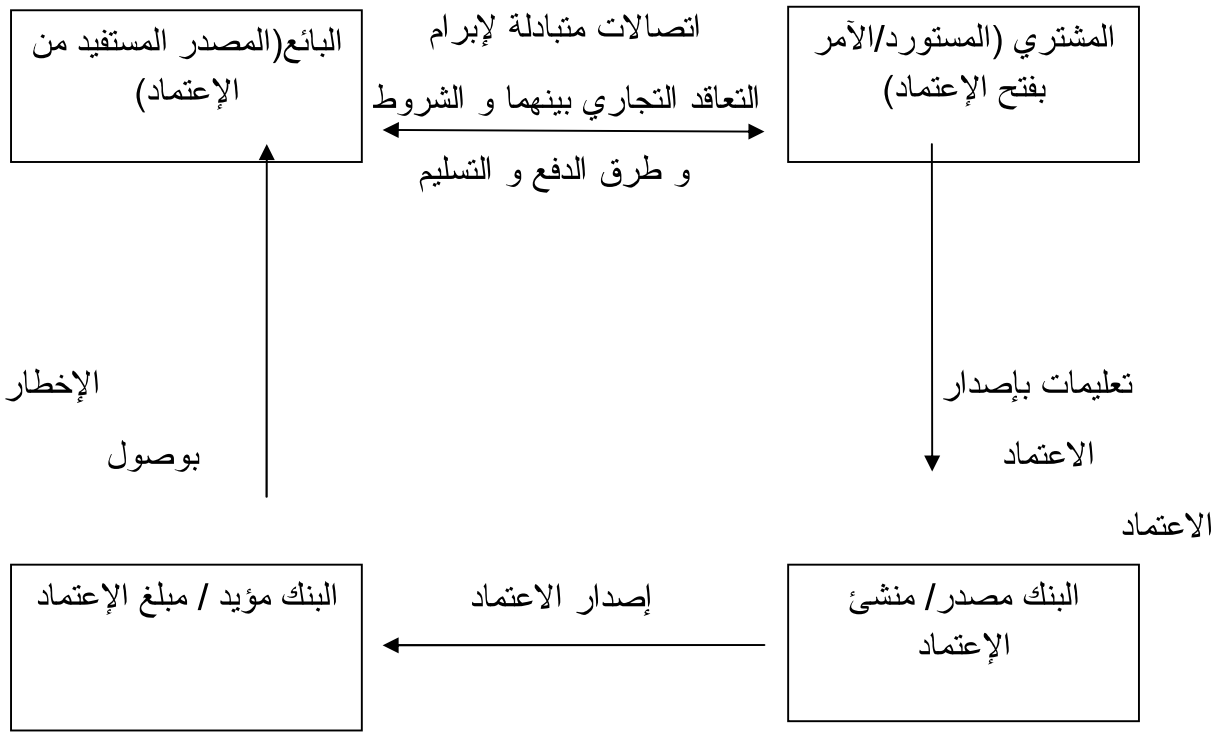

المصدر : أحمد غنيم ، مرجع سبق ذكره، ص78

[1]- أحمد غنيم، ،مرجع سبق ذكره ،ص75،76.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

ب. مرحلة الإعتماد المستندي :

الإعتمادات المستندية تمثل مرحلة هامة يتعين اجتيازها بنجاح ما بين بداية فتحه و سداده و تستلزم هذه العملية تعاونا وتفاهما بين كل من المصدر و المستورد كذلك تعاون وتفاهم بنكي على أهمية اجراء بعض التعديلات في الإعتمادات المستندية التي تفتح أو تبلغ من خلالها .

– و بالطبع فإن التعديل يتعلق بالشروط السابقة فتح الإعتماد في إطارها كما قد يتصل بالنواحي الإجرائية و التعليمات السارية في بلد كل من المصدر و المستورد و المنظمة لعمليات التبادل التجاري الدولي كما قد تتعلق عملية التعديل بالإطار الإئتماني الذي يحكم علاقة أطراف الإعتماد ببعضهم البعض .[1]

الشكل رقم (10): تعديل الإعتماد المستندي

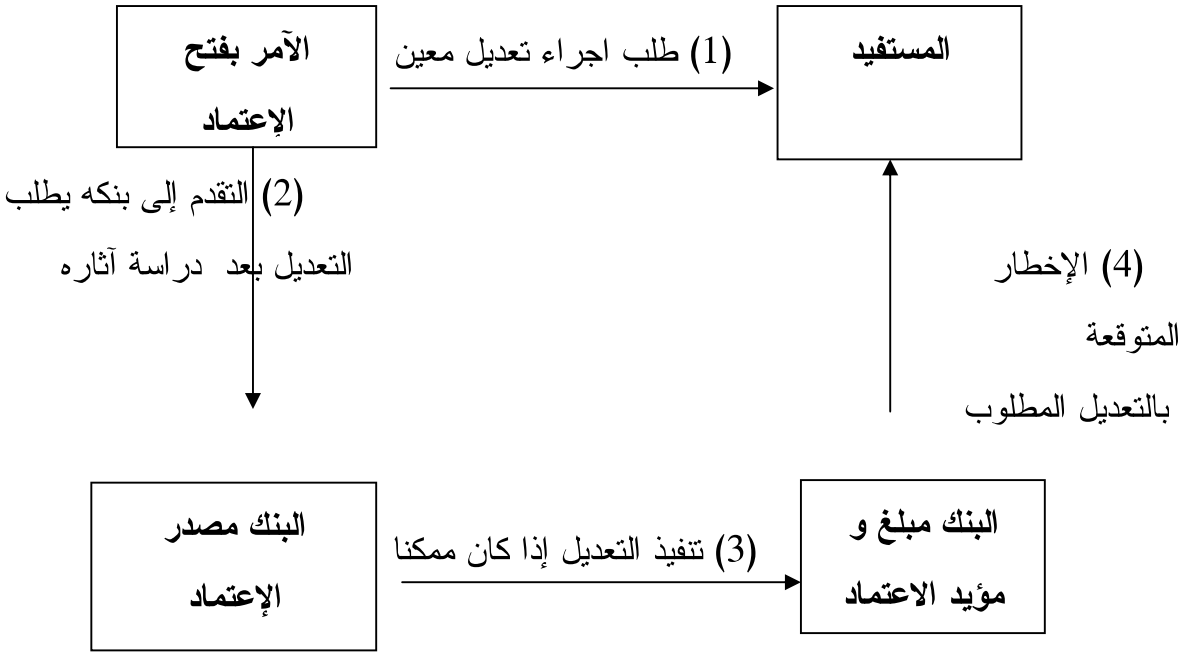

المصدر : أحمد غنيم ، مرجع سبق ذكره، ص79 .

ج– مرحلة التنفيذ :

– يقوم البنك مصدر الإعتماد بإصدار الإعتماد لصالح المستفيذ و ابلاغ المستفيد بذلك و بالشروط التي يتضمنها الإعتماد المستندي ؛

[1]- المرجع السابق ، ص30 .

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

- بعد موافقة البائع على شروط الإعتماد المستندي المرسلة إليه يقوم البائع يتجهيز البضاعة وفقا للشروط المتفق عليها و تسليمها إلى شركة الشحن و يحصل منهاعلى وثيقة تثبت إتمام الشحن البحري و البري.
- يقوم البائع بتجميع كافة المستندات المطلوبة و يتم تقديمها إلى البنك الذي قام بتبليغه بالإعتماد المستندي .

الشكل رقم (11): تنفيذ الإعتماد المستندي .

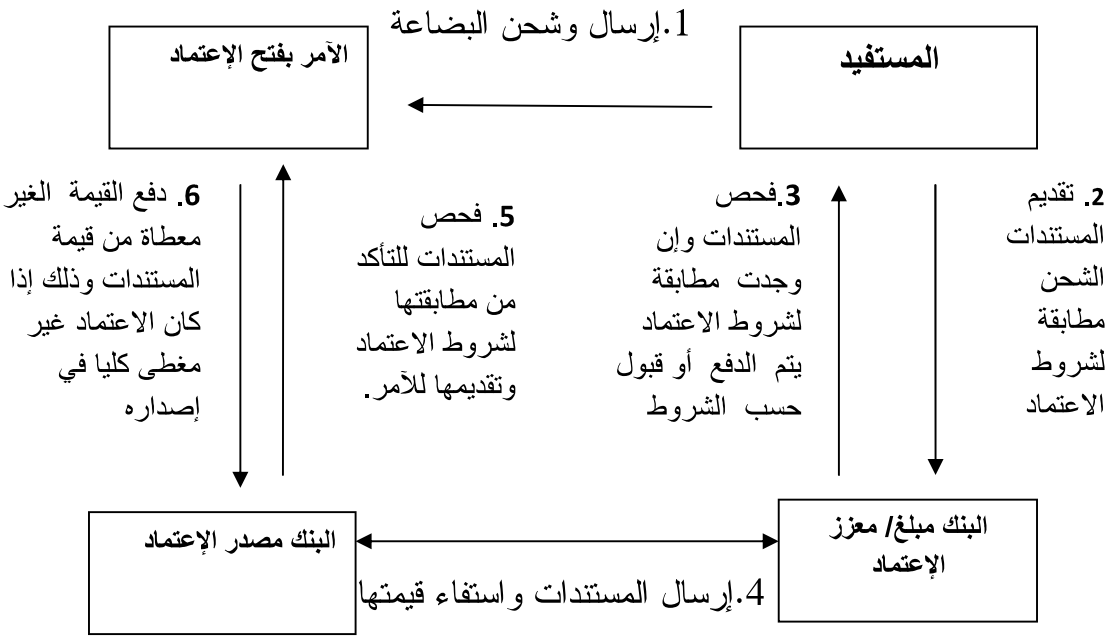

على الوارد بالاعتماد .

المصدر : أحمد غنيم ، مرجع سبق ذكره ، ص 79

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

ثانيا : تعديل اعتماد مستندي .

يتم تعديل شروط الاعتماد بموافقة الأطراف المعنية إلا أنه في بعض الأحوال يطلب أحد الأطراف(البائع والمشتري) تعديل أحد الشروط دون الحصول على موافقة مسبقة من الطرف الآخر، عنها يقوم البنك فاتح الاعتماد بإبلاغ التعديل اللازم إلى البنك المراسل ليقوم بدوره بإعلام المستفيد للحصول على موافقته

التعديلات التي تؤثر على بوليصة تأمين البضاعة وتحتاج إلى تعديلها :

- زيادة أو تخفيض قيمة الاعتماد ؛
- تعديل وسيلة الشحن ؛
- تعديل شروط التعبئة ؛
- تعديل وصف البضاعة ؛
- تعديل مركز الشحن أو مركز الوصول ؛
- تعديل اسم الجهة التي سترد باسمها المستندات ؛
- تعديل شروط البيع ؛
- إضافة أية شروط جديدة قد تؤثر على تأمين البضاعة ؛[1]
- التعديلات التي تحتاج إلى موافقة مدير الفرع أو مدير العمليات الأجنبية :
- زيادة قيمة اعتماد؛
- تعديل وسيلة الشحن لتصبح بالبر؛
- تعديل صنف البضاعة ليصبح من نوع سريع التلف مثل : الزبدة ، الخضر الطازجة ..الخ ؛
- تعديل شحن البضاعة ليصبح لغير أمر البنك ؛
- أي شروط أخرى قد تشكل خطورة و مسؤولية على البنك .

ثالثا : إلغاء اعتماد مستندي :[2]

- إن عملية الإلغاء للاعتماد المستندي تنتج عن عدم قدرة المستفيد تنفيذ شروط الاعتماد ، وكذلك عدم الموافقة عليها ، إذ يلغي الاعتماد وفق ما يلي :
- يلغي في حالة إعادة الاعتماد من قبل البنك المراسل حتى قبل انتهاء سريان مفعوله.

[1] -خالد وهيب الراوي ،**العمليات المصرفية** ،مرجع سبق ذكره، 229.
[2]- جمال يوسف عبد النبي ،مرجع سبق ذكره ،ص87،88.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

- يلغي في حالة طلب فاتح الاعتماد شريطة مرور (21 يوم) على تاريخ انتهاء مفعوله ؛
- يلغي الاعتماد بناءا على طلب فاتح الاعتماد قبل انتهاء مفعوله وذلك بعد أخذ موافقة المستفيدين عن طريق البنك المراسل ؛

وفي كافة الأحوال فالقرار النهائي يكون بيد المستفيد و هذا يتطلب الحصول على موافقته قبل تنفيذ إجراء الإلغاء ، وتجدر الإشارة هنا إلى ضرورة الحصول على طلب خطي من فاتح الاعتماد يوضح رغبته بإلغاء الإعتماد ، وهدا لا يلغي الاعتماد إلاّ بعد الحصول على موافقة المستفيد هذا إذا كانت صلاحية الاعتماد غير منتهية ، أما في حالة انتهاء الصلاحية فيجوز إلغاء الاعتماد بعد مضـــــــي (21 يوما) دون الرجوع للمستفيد شريطة أخذ الموافقة الخطية للمدير و على أن يأخذ من المتعامل تعهد خطي بقبول أية بوالص ترد على الاعتماد ضمن شروطه و خلال مدة سريانه .

وبعد إلغاء الاعتماد و موافقة الأطراف المعنية على ذلك نتبع الخطوات التالية :

- إعادة قيمة التأمين النقدي لحساب المتعامل ؛
- عكس القيد النظامي الخاص الاعتماد و إلغاء قيمة الاعتماد و التأمين النقدي من كافة السجلات؛
- إلغاء بوليصة التأمين الصادرة الاعتماد محليا ؛
- قيد كافة المصاريف أو أية عمولات قد ترد بشأن الإعتماد على حساب المتعامل " حتى لو كانت شروط ا لإعتماد تنص على تحمل المستفيد لهذه المصاريف و العمولات" ؛
- إلغاء تصريح العملة الصادر بموجب رخصة الإستيراد (إن وجد)؛
- يحفظ الملف بعد وضع إشارة عليه تفيد الإلغاء؛

في ضوء ما تقدم فإن الإعتماد غير قابل للنقض لا يمكن أن يلغي أو يعدل دون موافقة :

- البنك فاتح الإعتماد ، والبنك المعزز(إن وجد)؛
- المستفيد .

المطلب الرابع: مزايا و عيوب الاعتماد المستندي و الأخطار التي يواجهها :

يمثل الاعتماد المستندي وسيلة من الوسائل الهامة للدفع في نطاق الصفقات التجارية للتبادل الدولي

أولا: مزايا الاعتماد المستندي

نشأت تقنية الاعتماد المستندي كوسيلة لتسوية البيوع البحرية،ثم انتشر استعمالها في العديد من البلدان فهي تقنية سداد جيدة حيث تحقق العديد من المزايا لكل الأطراف المتعاملة بها ، وفيما يلي ستحاول استعراض مختلف هذه المزايا .

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

أ- مزايا التعامل بالاعتماد المستندي بالنسبة للمستورد(طالب فتح الاعتماد) : وتتمثل في :

- يمثل الاعتماد المستندي وسيلة ضمان له ؛
- تحقيق الحماية من مختلف الآثار الناتجة عن تغيير نظم المراقبة ؛
- تمكن المستورد من التصرف في البضاعة عن طريق حيازته للمستندات متى إن يدفع ثمنها الآن البنك يرسل إليه المستندات بمجرد استلامها من المصدر؛
- عندما يفتح المستورد الاعتماد لدى البنك لا يقوم بتوريد قيمة الاعتماد بالكامل إلى البنك ، بل يضع جزءا من قيمة هذا الاعتماد كغطاء البنك ، في حين أن البنك الذي أصدر هذا الاعتماد يتعهد للمستفيد تعهدا يلتزم فيه بدفع القيمة الإجمالية للاعتماد طوال فترة صلاحية الاعتماد؛[1]
- يكون المستورد على ثقة من أن البضاعة ستكون مطابقة للشروط المتفق عليها وخاصة عندما يطلب شهادة معينة ، والتي تكون صادرة من قبل مؤسسات تتعاطى أعمـــــال الكشف والتأكد من المواصفات حسب الشروط المتفق عليها .[2]

ب- مزايا الاعتماد المستندي بالنسبة للمصدر (المستفيد) : وتتمثل في :

يعتبر الاعتماد ملزما للمستفيد لأنه يمكنه اللجوء إليه فقط في حالة نشوب خلافات و نزاعات بين الطرفين ؛

- يمثل وسيلة وفاء بالتزامات العقد حيث يمكن للمصدر أن يحصل على ثمن بضاعته فور بدء تنفيذ العقد بتقديم المستندات المطلوبة و المطابقة تماما لشروط الاعتماد في حدود صلاحيته ؛
- تمكينه من التمويل المباشر لعملية البيع ، إذ أنه يجنبه الانتظار و التأخير و ذلك لحصول المستفيد على التمويل اللازم من بنكه قبل البدء في تجهيز المستندات و الشروع في الإنتاج؛
- يحقق الاعتماد المستندي الأمان للمصدر وذلك من خلال إيجاد طرف ثالث حسن السمعة ، وهو البنك التجاري يلتزم أمام البائع (المستفيد) بدفع قيمة المستندات لذا يتمكن البائع من قبض و تحصيل قيمة البضاعة الواردة في الاعتماد و لذا مثل هؤلاء الموردين يحصلون على ائتمان مصرفي بموجب هذا الاعتماد من البنك المفتوح لصالحه الاعتماد حتى يتمكن من تجميع الكمبيالات الكبيرة المطلوبة

[1]-عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص255،256.
[2]-زياد رمضان ،مرجع سيق ذكره ،ص 190.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

توريدها للخارج و التي تفوق قيمتها إمكاناتها المالية على شريطة أن يتم الدفع ،قد يدفع البنك قيمة الكمبيالات المستندية و ذلك عندما يخصم العميل هذه الكمبيالة لدى بنك قبل تاريخ استحقاقها لذا يعد هذا تمويلا دائنا للبائع و ميزة إضافية ؛[1]

- قد يحصل المستفيد على قيمة البضاعة مقدما دون أن يقوم بتصديرها إلى الخارج أو يقدم دليل على ذلك؛
- يوفر الاعتماد المستندي الحماية القانونية للمصدر في حالة وقوع نزاع و صعوبات بين الأطراف و ذلك بالرجوع إلى الأصول و الأعراف و القوانين الموحدة للاعتماد المستندي ، ولقوانين التجارة الخارجية و ليس بالرجوع إلى القوانين المحلية للطرفين المتعاقدين؛
- يمثل وسيلة وفاء بالتزامات العقد حيث يمكن للمصدر أن يحصل على ثمن بضاعته فور بدء تنفيذ العقد بتقديم المستندات المطلوبة و المطابقة تماما لشروط الإعتماد في حدود صلاحيته ؛

تمكينه من التمويل المباشر لعملية البيع ، إذ أنه يجنبه الإنتظار و التأخير و ذلك لحصول المستفيد على التمويل اللازم من بنكه قبل البدء في تجهيز المستندات و الشروع في الإنتاج؛

- يحقق الاعتماد المستندي الأمان للمصدر وذلك من خلال إيجاد طرف ثالث حسن السمعة ، وهو البنك التجاري يلتزم أمام البائع (المستفيد) بدفع قيمة المستندات لذا يتمكن البائع من قبض و تحصيل قيمة البضاعة الواردة في الاعتماد و لذا مثل هؤلاء الموردين يحصلون على ائتمان مصرفي بموجب هذا الاعتماد من البنك المفتوح لصالحه الاعتماد حتى يتمكن من تجميع الكمبيالات الكبيرة المطلوبة

توريدها للخارج و التي تفوق قيمتها إمكاناتها المالية على شريطة أن يتم الدفع ،قد يدفع البنك قيمة الكمبيالات المستندية و ذلك عندما يخصم العميل هذه الكمبيالة لدى بنك قبل تاريخ استحقاقها لذا يعد هذا تمويلا دائنا للبائع و ميزة إضافية ؛

- قد يحصل المستفيد على قيمة البضاعة مقدما دون أن يقوم بتصديرها إلى الخارج أو يقدم دليل على ذلك .

ج- مزايا التعامل به بالنسبة للبنوك التجارية :[2]

- بالنسبة للبنوك التجارية يعتبر الاعتماد المستندي أحد أهم وظائف البنوك و المتمثلة في تمويل عمليات التجارة الخارجية ، ومن ثم فإن البنوك تعمل على جلب أكبر قدر ممكن من المتعاملين في

[1]- سعيد عبد العزيز عثمان ،مرجع سيق ذكره،ص 14.
[2]- زياد رمضان ،مرجع سبق ذكره،ص 181.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

هذا الميدان ، لأنه يعتبر مصدرا هاما من مصادر تمويلها وذلك نظرا لما تحصل عليه من عوائد وعمولات لقاء عملية التوسط لأجل إتمام عمليات التسوية بواسطة الاعتماد المستندي ؛

- ويحقق للبنك استيفاء هذه العمولات سواء استعمل الاعتماد أو لم يتم استعماله إضافة إلى ذلك يحقق التعامل بنظام الاعتماد المستندي للبنوك التجارية المزايا التالية :
- تمويل العمليات المتعلقة بالاعتماد المستندي يتسم بأنه تمويل قصير الأجل ومن ثم تستطيع البنوك تحصيـــــل مستحقاتها وإعادة توظيفها في عمليات أخرى ؛
- انخفاض مخاطر التمويل المتعلقة إلى حد كبير مقارنة بصور كثيرة من أشكال التمويل المصرفي كما أن الاعتماد يتضمن حقوق البنك مصدر الاعتماد وذلك بوجود مستندات الشحن الصادرة باسمه أو لأمره، والتي تمكن من التصرف في البضاعة المستوردة وذلك في حال تخلف المستورد عن دفع قيمتها؛
- تعتبر علاقة المصرف والتزامه مستقلا من ناحية أخرى عن عقد البيع لأن المصرف غريب عن علاقة المشتري بالبائع ويصبح التزام المصرف نهائيا متى وصل خطاب الاعتماد لإلى المصدر وأن المصرف يتعامل بالمستندات و ليس بالبضائع .

د- مزايا التعامل به بالنسبة للتجارة الخارجية :

يلعب دورا مهما في تقريب وجهات النظر بين المتعاملين الاقتصاديين على المستوى الدولي ، وكذا تسهيل و تسريع عمليات التبادل التجاري الدولي فقد ساعد انتشار استعمال الاعتماد المستندي على تسهيل النواحي المالية و التي كثيرا ما كانت تقف في إتمام المبادلات التجارية الدولية .

ثانيا : عيوب ومخاطر الاعتماد المستندي

- **العيوب الاعتماد المستندي:**

رغم توفر العديد من المزايا في التعامل بالاعتماد المستندي إلاّ أنّه يحتوي كذلك على العديد من العيوب يمكن تلخيصها فيما يلي :

- الحصول على قيمة الاعتماد حتى ولو أن البضاعة لم ترد إلى المستورد على الإطلاق أو أنها وردت ناقصة أو بها عيب أو غير مطابقة للمواصفات المتفق عليها ؛
- عدم تنفيذ المستفيد للاعتماد حتى يسقط بإشعار تاريخ صلاحية الاعتماد للشحن وتقديم المستندات ؛
- شحن كميات أقل من البضائع مما يضر بالمستورد ؛

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

- إخطار الأطراف الأخرى مثل شركات البريد و الشحن و التأمين وغيرها ؛
- تقديم المستفيد لمستندات شحن مزورة و صرف قيمة الاعتماد مع عدم شحن البضائع؛
- عدم قدرة المصدر على تنفيذ شروط الاعتماد الذي تم فتحه لصالحه من حيث تقديم مستندات الشحن المطلوبة الكاملة على النحو الذي نص عليه الاعتماد المستندي وأن يتم تقديم هذه المستندات في نطاق التواريخ المحددة وأن يتم الشحن أيضا في أو قبل التاريخ المحدد له بالإعتماد ؛
- التقلبات السياسية ،الاجتماعية والتشريعية في بلد المستورد في غير حالات الاعتماد المستندية المعززة؛
- عدم التزام البنوك المتداخلة في الاعتماد بأداء أدوارها بكفاءة وعدم وفائها بالتزاماتها الناشئة عن الاعتماد لأسباب غير جوهرية ؛
- التغيرات في أسعار الصرف ؛
- الأزمات المالية التي قد تسبب في إفلاس العديد من البنوك ؛
- الفحص الدقيق للمستندات ومدى تطابقها مع شروط الاعتماد المستندي المفتوح ؛
- خطر نقص التمويل للاعتماد المستندي المفتوح من البنك المصدر له .

– الأخطار التي يواجهها الاعتماد المستندي :[1]

يتعرض الاعتماد المستندي وطرق تسييره للعديد من الأخطار باعتباره عملية مصرفية ومن أهم هذه الأخطار مايلي:

– خطر التصنيع :

وهو الخطر الذي يحدث أثناء فترة الصنع ويتمثل في عدم قدرة المورد أو المنتج على تنفيذ شروط العقد وذلك لأسباب تقنية أو مالية ويحدث أن يلغي المشتري أو يعدل وحدة الطلبية .

– خطر الاعتماد :

ويشمل هذا الخطر على كل الأخطار المؤثرة في الاعتماد كخطر عدم الدفع عند تسليم البضاعة ، أو خطر السيولة التي قد يتعرض لها العميل ،أو البنك خاصة في حـــــالات الإعتمادات المستندية مقابل سحوبات زمنية ، ويشمل الخطر أيضا خطر الصرف الذي سنراه فيما بعد

الخطر الاقتصادي :

[1] - société Interbancaire de formation opcit. p 37.38

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

ويحدث هذا الخطر أيضا في فترات التصنيع وذلك بسبب حالات تضخم في البلد المنتج ، والتي يتحملها هذا الأخير في حالة ما إذا نص العقد على تثبيت الأسعار الخاصة بالمنتوجات عند حد معين، كأن يحتوي العقد عل عبارة :" الأسعار الغير قابلة للمراجعة ".

الخطر الخاص بالكفالات :

إن كافة التسهيلات المصرفية الممنوحة للعملاء في إطار الإعتمادات المستندية أو غيرها تعتريها مخاطر و الكفالة تنطوي على المخاطرة عند منحها أشخاص عاديين .

– يحدث هذا الخطر عند لجوء المستفيد من الكفالة من سوء نية إلى استعمالها كأداة ضغط على العميل لتحقيق أهدافه لذا فإنه يستوجب العمل بأي تعليمات مصرفية تخص المستفيد ، ونقل هذه المعلومات إلى المكفول حفاظا على حقوق الأطراف المعنية ويجب مراقبو إمكانية عجز الجهة المستفيدة عن دفع مستحقات المكفول لأنه بحاجة إلى أموال مستمرة التدفق لتنفيذ التزاماته كذلك يجب أن لا تحتوي الكفالة على شروط غير قانونية .فالكفالة استحقاق ولذا لا يجوز تثبيت أية عبارة في متنها مخالفة لذلك ، فمثلا قد يرغب المستفيد تثبيت عبارة " احتفاظه بحقه بالكفالة طيلة بقائها في حوزته " وهذا يخالف أحد شروط الكفالة الرئيسية .

–خطر الصرف :

و يتعرض له البنك عند قيامه بعملية التحويل للأموال لمستفيد أجنبي تنفيذا للاعتماد المستندي ، وينشأ هذا الخطر عند تغيير أسعار العملات في سوق الصرف إلا أن البنوك تلجأ في إطار سياستها لتسيير خطر الصرف و التخفيف من حدته إلى عدة طرق من أهمها : سياسات التحكيم Arbitrage أي شراء العمولات الأجنبية وإعداد موازنة بين القيم الحالية و المستقبلية ، أو تقوم بتحويل هذا الخطر عن طريق تحميله للمتعامل كما هو الأمر بالنسبة للبنوك الجزائرية حيث تضاف قيمة 10 % إلى قيمة الاعتماد تحسبا لكل انخفاض في سوق الصرف .

– **الخطر السياسي** : ويطلق عليه أيضا اسم " المخاطر ذات السيادة" بسبب ما تتمتع به الحكومة من سيادة قد تجيز لها أحيانا عدم تنفيذ الأحكام الصادرة عنها و بالنسبة للدول ذات الاقتصاد الموجه فإنه لابد من الموافقة على شروط قد تكون مخالفة للأصول و الأعراف السائدة .وعموما يتوجب على البنك لحسن تنفيذ عملية الاعتماد المستندي معرفة كل المعطيات الخاصة بأطراف العملية ووضع الاتفاقات و

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

التبادلات ، كذلك العلاقات بين الطرفين ودراسة كل مراحل سير العملية خاصة في حالات المبادلات الكبيرة و التي قد تؤثر حتى على البنية التحتية للبنك.

خلاصة الفصل:

أصبح قيام علاقات مختلفة بين دول العالم أمرا إلزاميا لتطور الاقتصاد نظرا للأهداف العديدة التي تصبوا إلى تحقيقها المبادلات التجارية في ظل التجارة الخارجية، لذا في هذا القطاع يفرض الاندماج والانسجام مع النظام التجاري الدولي، وبالموازاة مع ذلك فإن دخول في علاقات تجارية مع التجارة الخارجية يتطلب معرفة واسعة ودراية عميقة بقواعد المالية الدولية وتقنياتها ، وتتضمن هذه المعرفة على وجه الخصوص التحكم في ميكانيزمات الصرف وتطورات الأسواق المالية لذا فإنه يتعذر على المتعاملين التجاريين الإلمام بجميع التقنيات، فتتولى البنوك التجارية هذه المهمة من خلال الخدمات المصرفية المتعددة التي أصبحت تتنافس من أجل توفيرها لعملائها، ومن هنا تتضمن أهمية الجانب التمويلي للتجارة الخارجية ومدى مساهمة البنوك فيه من خلال منحها للقروض لتمويله قصيرة ، متوسطة وطويلة الأجل والسماح للمتعاملين باختيار أفضل الطرق التي تسمح بتوسيع التجارة الخارجية إحدى الركائز الأساسية على التطور الاقتصادي حيث تقوم على أساس تبادل السلع والخدمات بين دول العالم، والقيام بعملية التبادل التجاري حيث لا بد من وجود شبكة كبيرة من العلاقات والاتصالات بين دول العالم لكي تتم الوساطة بين هؤلاء المتعاملين (المصدر والمستورد) لابد من وجود بنوك حيث تعتبر هذه الأخيرة الركيزة الأساسية في هاته العملية التي تسمى بالتمويل الخارجي .

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

تمهيد :

يحتل بنك الفلاحة والتنمية الريفية مكانة هامة في الجهاز المصرفي الجزائري، نظرا للمهام و النشاطات التي يقوم بها في المجال الاقتصادي بصفة عامة، وتمثل عمليات الإيداع وتنفيذ مخططات وبرامج الفلاحة وتوزيع الإعتمادات العمليات الأساسية التي يعمل على تحقيقها من خلال إحترام إلتزاماته ومسؤولياته اتجاه جميع الأطراف المتدخلة في كل عملية .

وباعتباره أحد البنوك الناشطة في العمليات الخارجية بصفة عامة ، وفي استخلاصه لتقنية الإعتماد المستندي بصفة خاصة وذلك بتمتعه بالثقة والضمان وحسن السير ومتابعته لعملية تنفيذ الإعتماد المستندي بدقة وأخذ الإجراءات اللازمة بكل عملية و جدية واحترام الالتزامات مما جعله يتمتع بالثقة العالية والمركز المرموق فارتأينا إجراء تربصا به .

حيث خلال فترة التربص التي أجريناها في بنك الفلاحة والتنمية الريفية بوكالة أم البواقي وذلك بمصلحة التجارة الخارجية تنسيقا مع المصالح الأخرى رأينا أن نتطرق في الجانب التطبيقي إلى متابعة لسير تنفيذ عملية الإعتماد المستندي بكل مراحلها ومن هنا قسمنا هذا الفصل إلى مبحثين :

المبحـــــث الأول : مدخل عام حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية .

المبحث الثانـــــي : تمويل التجارة الخارجية بالإعتماد المستندي

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

المبحث الأول : مدخل عام حول بنك الفلاحة و التنمية الريفية.

بنك الفلاحة و التنمية الريفية (B.A.D.R) هو هيئة عمومية اقتصادية، تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي و كذا بالاستقلال في التسيير، و هو بنك تجاري مثله مثل البنوك التجارية الأخرى يمول مختلف القطاعات الاقتصادية وفق شروط معينة. كما يعتبر البنك صاحب أكبر شبكة بنكية في الجزائر مقارنة مع الهيئات الأخرى حيث زاد عدد الوكالات من 60 وكالة سنة 1983م إلى حوالي 283 وكالة و 33 فرع سنة 2001، كما أن اليد العاملة فيه تتجاوز 6970 عامل أي أكبر يد عاملة مقارنة مع البنوك الأخرى، و يختلف حجم القروض الممنوحة من طرفه من يوم لآخر و من ساعة لأخرى.

و نظرا لكثافة الشبكة و أهمية التشكيلة البشرية فيه صنف البدر (BADR) من طرف قاموس مجلة البنوك (BANKERS ,AL,MAACH) (طبعة 2001) في المركز الأول في ترتيب البنوك التجارية الجزائرية و المركز 668 في الترتيب العالمي ما بين 4100 بنك مصنف.

المطلب الأول:نشأة وتطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

أولا : نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

تم إنشاء البنك المركزي الجزائري حاليا يدعى بنك الحزائر بعد 06 أشهر من إعلان الإستقلالية وفي عام 1963 تم إنشاء صندوق الجزائر للتنمية حاليا البنك الجزائري للتنمية ، وفي عام 1964 الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط وفي سنة 1966 تم السيطرة على القطاع المصرفي الجزائري التجاري الذي كان تحت السيطرة الأجنبية مما أدت هذه العملية إلى إعطاء الدولة ضرورة لإقامة وتنمية الإقتصاد الوطني والتي من خلالها تقرر إنشاء البنك الوطني الجزائري بموجب قانون 178-66 الصادر في 03 يونيو 1966 ، تميز بنك الفلاحة والتنمية الريفية بمشاكل شديدة التعقيد وبعد عدة سنوات من تأسيسي البنك المركزي الجزائري تقرر إعادة تنظيم وهيكلة هذا البنك ، وبموجب المرسوم 82-106 الصادر في07 جمادى الأولى عام 1402 الموافق لـــ13 مارس 1982 ، ثم إنشاء بنك الفلاحة والتنمية الريفية (البنك الفلاحي) حيث نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم 11 في 06 مارس 1982 وتم تحديد قانونه الأساسي.

- إنضم بنك الفلاحة والتنمية الريفية إلى قائمة البنوك المتخصصة في :

1. التكفل بتمويل الحاجيات المختلفة للقطاع الفلاحي وكذا تطوير وتمويل النشاطات ؛

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

2.تمويل كل المشاريع التي تساهم في تنمية الأرياف ؛

3.يتم تدخل البنك الفلاحي في العنصرين الأساسيين بـــ :

- زيادة المساحات المستصلحة ؛
- رفع الإنتاج الفلاحي على جميع المنتوجات ؛
- متابعة الإنتاج الفلاحي إلى آخر مرحلة .

ثانيا : تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

مر بنك الفلاحة والتنمية الريفية بأربعة مراحل يمكن إيجازها فيما يلي :

المرحلة الأولى : (1982- 1989)

تفرع بنك الفلاحة والتنمية الريفية عن بنك التنمية المحلية BDL سنة 1982 وأهتم في هذه المرحلة بتحقيق هدفه الوحيد وهو إثبات وجوده في التخصص المستند إليه ضمن النشاطات الفلاحية، حيث قام بفتح العديد من الوكالات في عدة مناطق فلاحية وخلال فترة زمنية تمكن البنك من اكتساب سمعة عالية في ميدان القطاع الزراعي والصناعي :

المرحلة الثانية : (1989-1999):

أستطاع بنك الفلاحة والتنمية الريفية أن يدخل هذه المرحلة من بابها الواسع، فقام بإدخال تكنولوجيا معلوماتية خاصة قطاع المؤسسات الاقتصادية الصغيرة والمتوسطة حيث : في سنة 1991 : قام بتطبيق نظام SWIFT الخاصة بالعمليات التجارية الدولية .

*في سنة 1992 : قام ببرمجيات progiciel مع فروعه المختلفة من أجل تسهيل العمليات البنكية، كما قام بإدخال المعلوماتية على كل العمليات التجارية (عمليات فتح القروض الوثائقية التي لا تفوق 24 ساعة حاليا على الأكثر) ، كما قام بإدخال مخطط الحسابات الجديدة على مستوى الوكالات.

- في سنة 1993 : نجاح عملية إدخال المعلوماتية على جميع أعمال البنك.
- في سنة 1994 : ظهور خدمة جديدة تتمثل في بطاقة السحب والتسديد.
- في سنة 1996 : قام بعملية الفحص السلكي Télétraitement
- في سنة 1998 : قام بإستعمال بطاقة السحب بين البنوك .

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

المرحلة الثانية (1999-2005)

أعتمد بنك الفلاحة والتنمية الريفية على برنامج خماسي من أجل سير التمويلات الاقتصادية والاجتماعية، بالإضافة إلى ذلك دخول البنك ميدان العالمية حيث أصبح بنكا شاملا يتدخل في تمويل كل القطاعات الاقتصادية وبالأخص مجال الاستثمار وبفضل هذا التطور تم إنجاز عدة مشاريع أهمها :

*في سنة 2000 : القيام بفحص دقيق لنقاط القوة والضعف لأداء البنك كذلك إنجاز مخطط التسوية للمؤسسة لمطابقة القيم الدولية.

-في سنة 2001 : قام بالتطهير المالي والمحاسبي، تقليل الوقت، تحقيق مشروع البنك المجالس .

- في سنة 2002 : عم نظام الشبكة المحلية مع إعادة تنظيم البرنامج progiciel subu كزبون مقدم للخدمة وتعميم مشروع البنك المجالس على المستوى الوطني .

المرحلة الرابعة : (2005 إلى يومنا هذا)

قام بنك الفلاحة والتنمية الريفية في هذه المرحلة إلى إعادة تخصصه في الميدان الفلاحي أي تمويل النشاطات الفلاحية والمجالات المتعلقة بها ومن خلال تعرضنا إلى تطوير بنك الفلاحة والتنمية الريفية نستطيع أن نقدمه في إثنتي عشر نقطة تتمثل في :

1. البنك الأول في ترتيب البنوك التجارية ؛
2. استعمال نظام SWIFT منذ سنة 1991
3. استعمال الإعلام الآلي على جميع عمليات التجارة الخارجية ؛
4. الشبكة الأكثر كثافة؛
5. بنك شامل وعالمي يتدخل في تمويل كل القطاعات الإقتصادية ؛
6. ما يقل عن6 مليار دولار أمريكي من التعاملات الاقتصادية والبنكية ؛
7. 30 %من التجارة الخارجية الجزائرية ؛
8. أول بنك جزائري يطبق مبدأ البنك المجالس مع خدمات شخصية ؛
9. الإدخال الكامل للإعلام الآلي على كل الشبكة بفضل برمجيات خاصة logiciels ملك للبنك ، مصمم من طرف مهندسي المؤسسة ؛

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

10. القيام بالعمليات البنكية في الوقت الحقيقي وعن بعد ؛
11. ترتيب القروض الوثائقية في مدة 24 ساعة ؛
12. إمكانية إطلاع فحص الزبائن عن بعد لحسابهم الشخصية ؛

المطلب الثاني : نشاطات ومهام ومبادىء بنك الفلاحة والتنمية الريفية

أولا : نشاطات بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

إن نشاط البنك يتمحور ويعتمد على نوعين أساسيين هما :

1. **نشاطات التمويل Activité de financement :**

وتتمثل في :

- تمويل النشاط الفلاحي والإستثمارات الخاصة بتطوير الريف ؛
- تمويل تعاونية الخدمات وتقديم المساعدة لكل النشاطات والمؤسسات التي تساهم في التنمية الريفية ؛

2. **النشاطات الإقتصادية les Activites économique:**

- تحديد سير التخطيط المكلف من أجلها ؛
- بذل مجهودات جد هامة من أجل تطوير الاقتصاد الوطني ؛.
- تطوير قدرات وكفاءات لتلبية رغبات الوطن، من جهة تقديم القروض وتمويل النشاطات الإقتصادية ،
- ربط العلاقات مع الدول الخارجية ؛
- القيام بمفاوضات واتفاقيات وكفاءات خاصة يقوم فيها بضبط الحسابات وتطبيق العمليات البنكية مع الخارج ؛
- بتنشيط وإعطاء نفس جديد لهياكل الشبكة والوكالات المركزية على التموين البشري والتجاري؛
- تحليل حسابات كل فروع ووكالة مركزية ولا مركزية وبعض النشاطات على مستوى مختلف مراكز الشبكة.

ثانيـــا : مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

1 . **بنك الفلاحة والتنمية الريفية كبنك تجاري** : تتمثل مهامه في :

- معالجة جميع العمليات التي يقوم بها أي بنك تجاري (قرض، صرف، خزينة)
- فتح حسابات لكل شخص يقدم طلبا بهذا الشأن ؛

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

- المشاركة في جميع المجالات التوفير والإحتياط ؛
- التعامل مع مؤسسات القرض العمومي ؛
- تمويل مختلف العمليات المتعلقة بالتجارة الخارجية خاصة الاستيراد ومحاولة تقديم تسهيلات للاستثمار الوطني ؛
- منح قروض قصيرة أو متوسطة أو طويلة المدى .

2 .بنك الفلاحة والتنمية الريفية كوسيلة للمراقبة :

- مراقبة تطابق التدفقات المالية للمؤسسات مع المخططات والبرامج المتعلقة بها، وهذا تحت وصاية السلطات المعنية ؛
- تتدخل دوريا في وضعيتها وتسييرها المالي ؛
- يقدم البنك جملة من قروض الاستغلال كقروض لتمويل الحملات الفلاحية وكذا الموازنة الوضعية المالية للمؤسسات (السحب على المكشوف ؛ تسبيقات بنكية ....)

ثالثا : المبادىء التي يرتكز عليها بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR تتمثل في :

1.مبادىء الإستغلال : يهتم البنك عموما بالزبون ويحرص على حسن استقباله، يقدم له الخدمات، يبادر بإعطائه المعلومات الصحيحة والدقيقة حتى يكون على علم بكل ما يحدث في الساحة الاقتصادية مما يجعله مستقلا عن الحكومة وعن الخارج .

2. مبدأ القرض والمخاطرة : إن البنك حريص على أموال المودعين له حتى يكون في مستوى الثقة ،كما أنه ملزم بإعادة الحق إلى أهله خاصة وأن هناك ضمانات التي يتطلبها البنك .

3.مبدأ السيولة النقدية : يتعامل المصرف بأموال الناس، الذين إذا رغبوا بسحب ودائعهم يكون البنك حاضرا لطلباتهم، أي المال النقدي يكون جاهزا لمواجهة طلبات السحب الآتية من قبل الزبائن .

4.مبدأ الخزينة : يتمثل في وجوب ترك نسبة معينة في خزينة البنك المركزي .

5.مبدأ الأمن : يلجأ المواطن الى المصرف من خلال تعاملاته التجارية وادخار أمواله تفاديا للمخاطر التي يمكن أن يتعرض لها كالسرقة ، إذن البنك يعمل كجهاز أمن مطالب، بل ملزم بالمراقبة الصارمة للإمضاءات وغيرها .

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

شكل رقم(12) :يمثل الهيكل التنظيمي الأفقي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

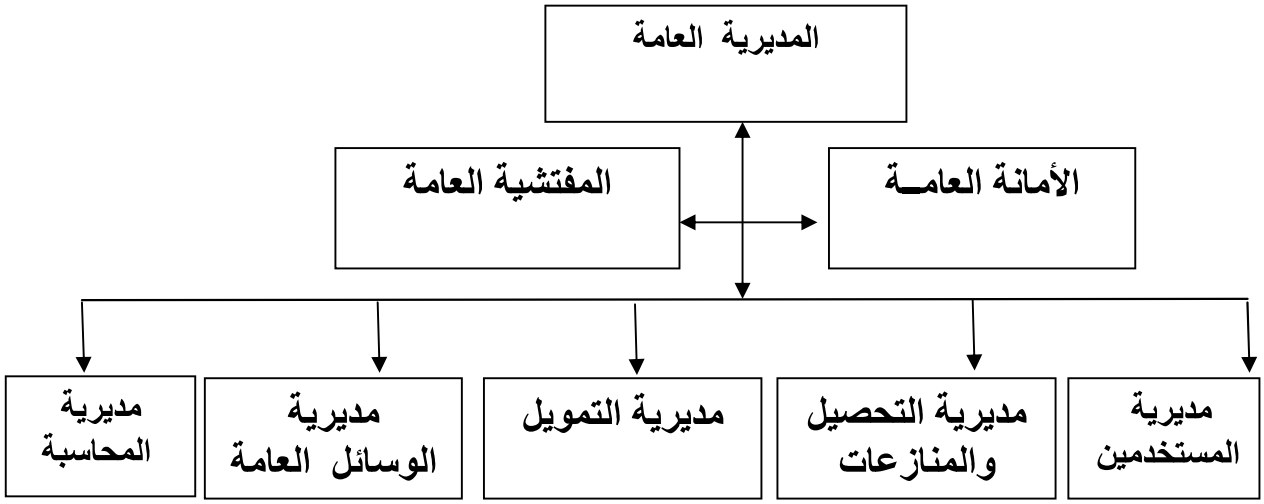

المصدر :وثائق البنك

شكل رقم(12) : يمثل الهيكل التنظيمي العمودي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية

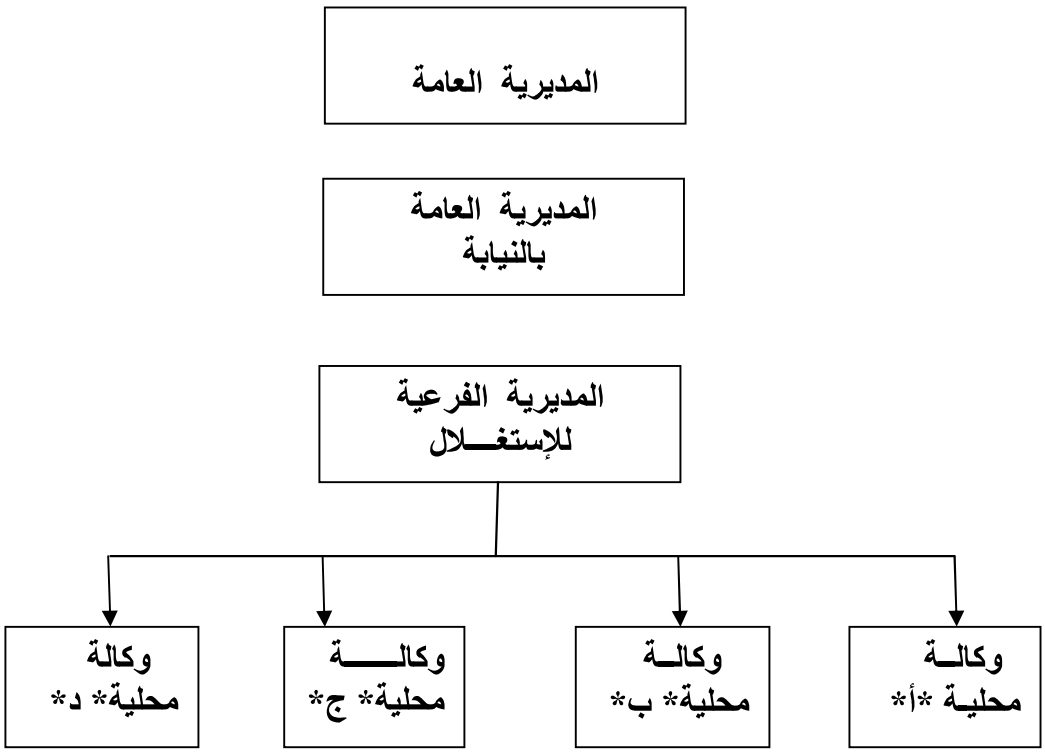

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

المصدر : وثائق الوكالة

المطلب الرابـــع : تقديم بنك الفلاحة والتنمية والريفية لوكالة أم البواقي "324"

أولا : التعريف بالوكالـــــة :

تأسس بنك الفلاحة والتنمية الريفية بأم البواقي سنة 1983 برأس مال يقدر بـــ 220.000.000 دج ثم أصبح 330.000.000 يهدف تحقيق التنمية الفلاحية وتحسين ظروف حياة سكان الأرياف من خلال تمويل العمليات الفلاحية، التقليدية والزراعية والصناعية وتقديم السماع للمؤسسات التي تساهم في تنمية العالم الريفي ولكن نظرا للقرار الذي صدر فيما بعد والذي ينص على عدم تخصص البنوك فقد تنوعت أنشطة البنك في مختلف القطاعات فأكتسب زبائن بأشكال مختلفة هذا ما جعله يحتل الريادة مع البنوك الأولى المتواجدة على مستوى الولاية .

ثانيا : موقع الوكالـــة في الولاية :

يحتل بنك الفلاحة والتنمية الريفية بأم البواقي موقعا إستراتيجيا هاما بالولاية، بإشرافه على مجموعة فاعلة من المؤسسات الوطنية، مواجها للشركة الوطنية للكهرباء والغاز ، مديرية التربية والتعليم ، دار الثقافة، المجلس الشعبي البلدي، مستشفى محمد بوضياف، الشركة الوطنية للتأمين إضافة إلى البنك المركزي الجزائري- بنك الجزائر حاليا – مما سهل تعاملات البنك المختلفة الزبائن وتعتبر المديرية همزة وصل الفاعلة بين المديريات المركزية والوكالات التابعة لها، وهما وكالة أم البواقي ووكالة عين البيضاء، حيث يتمثل دورها أساسا في الإشراف والمراقبة لتنظيم العمليات الجارية وضمان سيرها بشكل سليم .

ثالثا : الهيكل التنظيمي للوكالة المحلية بأم البواقي

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

الشكـــــل رقم(13):الهيكل التنظيمي للوكالة المحلية بأم البواقي

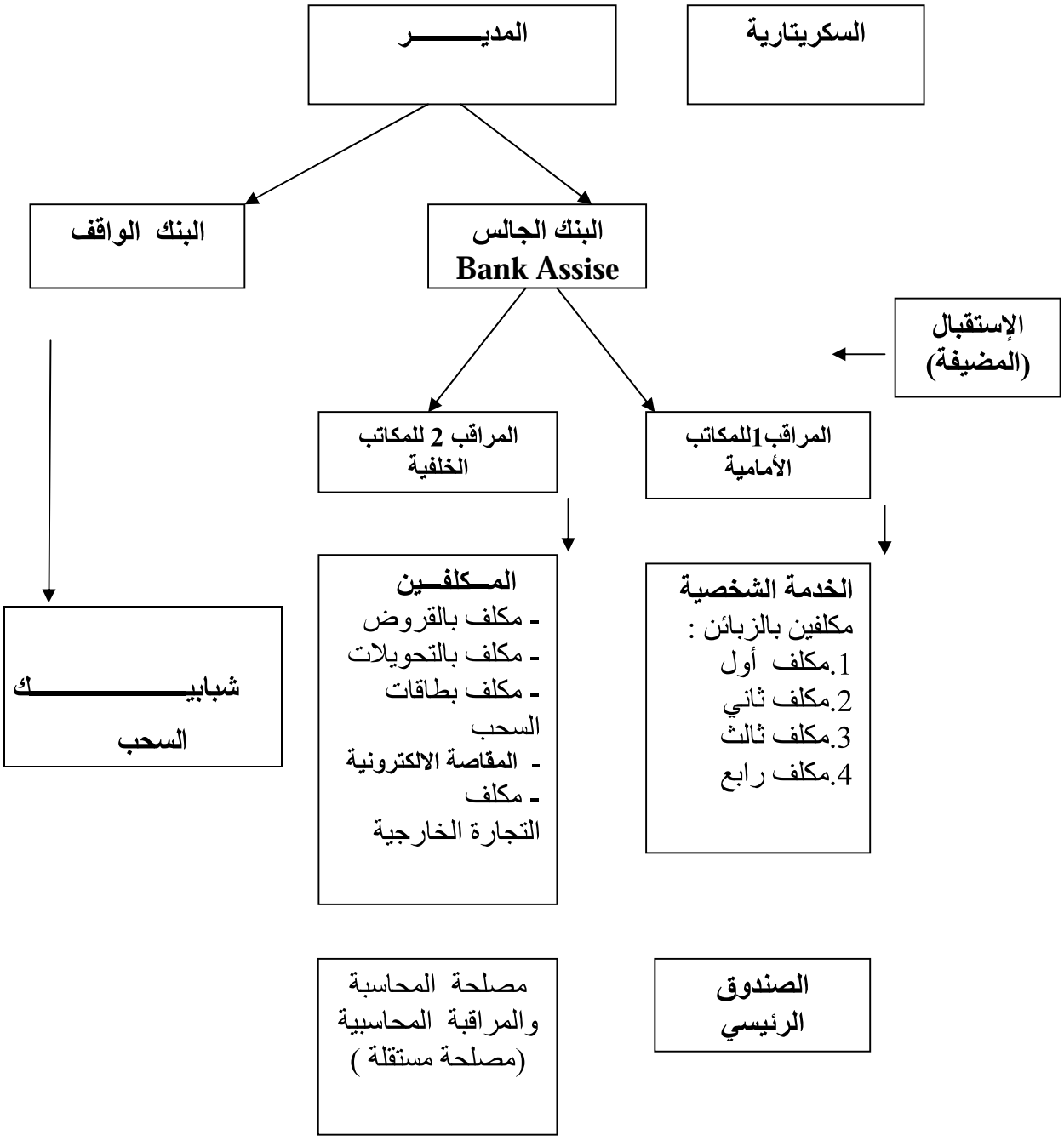

المصدر: وثائق الوكالة

ملاحظة : استحدث قسم البنك الجالس سنة 2000.

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

رابعا : وظائف أهم مصالح الوكالـــــة :

1 . مصالح الإستغلال : تعمل هذه المصالح على تسيير موارد البنك والمحافظة عليها وعموما تقوم هذه المصالح بـــ:

- جمع الموارد وتوزيع القروض وتحصيل المستحقات من الزبائن؛
- دراسة كل الإجراءات القانونية التي يمكن أن تربط الزبون بالبنك؛
- جلب أكبر قدر ممكن من المردودية للبنك؛
- تسيير موارد و استخدامات البنك ؛
- الحماية و المحافظة على فوائد و صورة و مكانة البنك.

2. مصالح الزبون: تهدف هذه المصالح أساسا إلى خدمة الزبون و تلبية مختلف طلباته وعموما تقوم هـــــــذه المصالح بـــ:

*تسيير عمليات الأوراق التجارية و الأوراق المالية؛

*التحويلات لصالح الزبائن؛

*تقديم بطاقات السحب و الصكوك؛

*ترقية و تطوير توعية الخدمات المقدمة للزبائن باستمرار.

3. مصالح التسيير: تعمل هذه المصالح على تجسيد السياسة العامة للبنك و مخططه الاستراتيجي على أرض الواقع و ذلك من خلال مصلحتين هما:

***مصلحة المحاسبة و المراقبة المحاسبية:** تقوم هذه المصلحة بتسيير و مراقبة حسابات البنك.

***مصلحة التعاملات الخارجية:** تعمل على تسيير مختلف العمليات المتعلقة بالتعاملات الخارجية و تقديم الخدمات الخاصة بالمستوى الدولي و إجراء عمليات المقاصات عن بعد و تعتبر هذه المصلحة صلب دراستنا لأنها المصلحة المكلفة بمتابعة و تسيير عمليات الاعتماد المستندي.

*كما تسهر مصالح التسيير على التعريف بالبنك داخليا و خارجيا؛

*ضمان تطبيق كل التعليمات الصادرة في جميع الهياكل؛

*اكتشاف الأخطاء و تقييمها و اقتراح ت فاديها في المستقب؛

*تطوير الاتصالات الداخلية و الخارجية باستعمال الوسائل المتطورة؛

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

*ترقية و تفعيل دور البنك على المستويين الداخلي و الخارجي.

المبحث الثاني : تمويل التجارة الخارجية بالإعتماد المستندي

المطلب الأول :إجراءات فتح الإعتماد المستندي :

كل إعتماد مستندي يفتحه البنك المحلي لإستيراد بضائع و يعتبر لدى مراسل هذا البنك إعتماد تصديري و كذلك فإن أنواع وكيفية مراجعة المستندات تكون واحدة .

وقد يطلب المراسل عند إرساله إعتماده البنك المحلي أن يخطر به المستفيد وأن يعززه له وتختلف مسؤولية البنك المحلي في الحالتين .

ومن هذا المنطق نتطرق إلى كيفية إختيار البنك لعملائه ثم سير عملية فتح الإعتماد المستندي إلى غاية التسوية .

✓ **الشروط الواجب توفرها في العميل :**

يتطلب الحصول على القروض بالنسبة للعملاء الإقتصاديين ثلاثة شروط إجبارية هي :

المؤهلات :

تاجـــــر:سجل التجاري ، **مقاول** :سجل تجاري مقاولة .

فـــــــــــلاح :بطاقة فلاح ،**شركة** : عقد التأسيسي للشركة .

1. صفة التاجـــــــــــر :

فحسب المادة 21 من القانون التجاري كل شخص معنوي أو طبيعي مسجل في السجل التجاري فهو تاجر حتى إثبات العكس فإن صفة التاجر في نظر القوانين مضمونة .

تضمن هذه المادة للأشخاص المعنويين و الطبيعيين المسجلين في السجل التجاري كل الحقوق للقيام بكل الأعمال التجارية و تتوسع هذه الميزة لتشمل الخواص المقيدين في السجل التجاري من أصحاب المهن التقليدية الحرفيين .

2.الإشتراك الضريبي و شبه ضريبي :

تعتبر الحالة الضريبة للمتعامل الإقتصادي عنصرا هاما لتحديد المخاطر المحتملة للبنك في الصدد المتعاملون الإقتصاديون المؤهلون للحصول على القروض البنكية المحتملة يتوجب عليهم إظهار وثائق ضريبية و شبه ضريبية .

3.إعتماد السجلات التنظيمية :

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

تتطلب العمليات الإقتصادية و لأسباب مالية سجلات محاسبية قانونية و إنشاء كل سنة وثيقة محاسبية قانونية تمثل الحلة المالية الدقيقة للمؤسسة .

هذه الأخيرة تكون على شكل جزء تمثل للبنك المعلومات اللازمة للدراسة التحليلة المطبقة في إطار الحصول على القرض و على هذا الأساس يجب على المتعاملين الإقتصاديين الطالبين للقروض تزويد البنك على الأقل بـــــــــــــــــــــــــــــــ:

- الميزانيات و صور الأصل للملاحق المكتوبة .
- نسخة من التقرير المالي .
- إضافة إلى كون العميل لديه المبلغ بالعملة الوطنية لتغطية العملية .
- كما يجب أن يكون للعميل قرض بالإمضاء للسماح له بفتح إعتماد أو لديه رهن .

✓ **مرحلة معالجة الملفات :**

حتى يتحقق البنك من الأداء الجيد يقوم بمعالجة ملفات القرض بدقة و التي لا تقبل التأخير و الوقت المستطاع من طرف البنك مع إحترام وقت معالجة و تبدأ دراسة الملفات إبتداءا من تاريخ طلب القرض من طرف الزبون حيث يقوم البنك في هذه المهلة بـــــــــــــ:

- فحص المستندات المقدمة .
- تكوين الملف .

- **الأخطار التي يتعرض لها البنك في مرحلة إجراءات الفتح:**
- **تهرب المصدر من إتمام الصفقة:** عندما يتفق الطرفان على الصفقة وقبل الإمضاء ينسحب المصدر و يترك الصفقة
- **وضمان الإعسار عن التنفيذ للصفقة** :المستورد قبل إمضائه للعقد التجاري النهائي للصفقة يقوم بطلب ضماني يؤكد على إتمام المصدر للصفقة و يقر هذا الضمان بـــــ 5 %
- **الخطر المالي** : و هنا يقوم البنك بدراسة الميزانيات المالية و رأس المال للمؤسسة وعدم الدين
- **الخطر القانوني:** مرتبط بالحالة أو الوضعية القانونية للمؤسسة و كذا بنوع النشاطت التي تمارسها نوع النشاط الذي تمارسه، شرعي أو غير شرعي؟ من الناحية القانونية

قبل أي عملية إستيـــــــــــراد و تصدير ،لا بد من التوطـــــــــــين

المطلب الثاني : التوطيـــــــــــــــــــن LA DOMICILIATION

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

التوطين هو إجراء مسبق قبل البدء في تنفيذ عملية تمويل عقد تجاري مع الخارج وهذا ما تنص عليه تنظيمات التجارة الخارجية ،حيث يعتبر التوطين عملية إجبارية في التجارة الخارجية تستوجب القيام بعدة إجراءات محددة من طرف البنك المركزي .طلب التوطين (أنظر الملحق **01**).

و نشير أن إجراءات الفتح تبدأ بالتوطين الذي يعد الإجراء الأول حيث يقصد به إعطاء رقم الفاتورة يقدمها طالب فتح الإعتماد و محصل عليها من المصدر .

و بعبارة أخرى يتم فتح ملف التوطين بحضور المستورد الموطن لدى بنكه مرفوق بعقد تجاري أو كل الوثائق التي تحمل محله و التي تكون في شكل فاتورة نموذجية FACTURE PRO FORMA أو فاتورة تجارية حيث أن الفاتورة تكون مرفقة بطلب التوطين كما هو ظاهر و موجود لدى الوكالة إذ يجب أن يتضمن مجموعة من المعلومات الضرورية (أنظر الملحق **02**) و التي تتمثل في :

- إسم المستورد
- النشاط الممارس
- رقم الحساب
- الوكالة الفاتحة للإعتماد
- طبيعة البضاعة و الكمية
- رقم التعريفة الجمركية
- سعر الوحدة
- مصدر البضاعة
- المبلغ بالعملة الصعبة
- طريقة التسديد و صلاحية الفاتورة
- توقيع الزبون

و بهاذا فإن طلب التوطين يمكن ضمن هذه الوثيقة المبنية لكل المعلومات الهامة الموجودة على مستوى الوكالة .

- **أنـــــواع التـــــــــوطين :**

عملية التوطين الإستيراد: DI (لا تتعدى ستة أشهر) تنفيذ العملية التجارية.

عملية توطين DIP : المدة لا تزيد عن عام .

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

- في حالة بضاعة المستوردة توجه للبيع على حالها ←——— QUITANCEDES IMPOTS

- في حالة بضاعة تستعمل كمواد أولية
- في حالة بضاعة للاستثمار

} يمضي على تعهـــــــــــد بعدم بيع البضاعة

- **رقم التوطين :**

بعد الانتهاء من الإجراءات المختلفة بعد تقديم الطلب يعطى للعميل رقم التوطين و تثبت كل هذه الإجراءات في وثيقة خاصة LA FICHE CONTROLE ويتضمن رقم التوطين :

- رقم الولاية + رقم البنك في ستة أرقام (040402)
- أربع أرقام للسنة (2013)
- رقم الثلاثي (1)
- رقم نوع العملية (العملية : 10 مواد أو نضع 40 للخدمات)
- 5 أرقام : ترمز إلى الرقم التسلسلي الذي يعطي لكل عميل .00003
- 3 أرقام الأخيرة ترمز للعملة المتعامل بها . EUR

العملة	رقم العملية في الثلاثي	رقم العملية	الثلاثي	السنة	رقم الولاية و رقم البنك
EUR	00003	10	1	2013	040402

مثلا رقم التوطيـــــــــــــن يكون كما يلي :

و بهذا فإن هذا الرقم يعرف بالعملية كاملة ،حيث أن الملف يبقى لدى الوكالة لكي يتابع سير العملية حتى نهايتها و تكون أداة لفرض عقوبات على الزبون في حالة أية تلاعبات أو عدم إتمام العملية .

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

و بعد ذلك يتم تقديم إستمارة للمستورد و تكون متعلقة بالتوطين و تحمل تسمية بطاقة المراقبة كما ذكرنا سابقا LA FICHE CONTROLE (أنظر الملحق **03**)هذه البطاقة تحمل البيانات التالية :

- إسم الوكالة البنكية
- رقم الشباك الموطن للعملية
- مرجعيات المستورد
- رقم ملف التوطين
- مدة صلاحية العملية
- إسم و عنوان المستورد
- المبالغ المستعملة في العملية بالعملة الصعبة والعملة الوطنية .
- طبيعة البضاعة.

يتم ملئ الإستمارة و من ثم تقديم الوثائق اللازمة لإتمام العملية .

كما يتم تسجيل هذا التوطين في مصنف خاص Répertoire ، كما ان هذا المصنف يتم مراجعته كل ثلاثي .

و لتنفيذ هذا التوطين :
- الإعتماد المستندي.
- التحصيل المستندي .
- تحويل الحـــــــــــــــــــــــــر .

المطلب الثالث: فتـــح الإعتمـــــاد المستنـــــــــــدي LOUVERTURE DU CREDIT DOCUMENTAIRE

يتم فتح الإعتماد المستندي وفق الخطوات التالية :

- **إستلام طلب فتح الإعتماد على مستوى الوكالة :**

تتم عملية الإعتماد المستندي بناءا على طلب محدد من طرف العميل وفق النموذج الموجود على مستوى الوكالة (أنظر الملحق **04**) حيث يقدم منها ثلاثة نسخ توزع كما يلي :

- نسخة تسلم للمستورد (المعني بالأمر)
- نسخة تحتفظ بها الوكالة.
- نسخة توجه لمديرية عمليات التجارة الخارجية على مستوى المديرية المركزية للبنك.

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

علما أن المستورد عند إعداده لهذا الطلب ينبغي ان يكون مرفوقا بالفاتروة الشكلية التي تم توطينها .

إن طلب الفتح يحمل المعلومات التالية :

- طلب التوطين.
- إسم الوكالة البنكية .
- إسم المستورد .
- نوع الإعتماد المطلوب فتحه .
- قيمة الإعتماد.
- إسم البنك المراسل في الخارج .
- إسم المصدر.
- مدة صلاحية القرض.
- نوع الدفع و رقم الفاتورة .
- تعيين ميناء الإرسال و ميناء الوصول .
- توقيع المستورد على الطلب .
- بعدها يقوم البنك بتسجيل الافتتاح و خصم من حساب العميل ما قيمته 103% من قيمة الصفقة حيث تعتبر 03% الإضافية عبارة عن المؤونة تستعمل لأجل تغطية تقلبات أسعار الصرف خلال مدة إجراء هذه العملية و كذا عمولة البنك التي تقدر بـــ: 3000DA كحد أدنى و TVAالمقدرة بـــ:17 % .
- و بعد ذلك يتم إرسال الوثائق إلى المقر الرئيسي لبنك الفلاحة و التنمية الريفية بنك BADR المركزي يقوم هنا البنك باختيار البنك الذي يمكن التعامل معه ليكون الوسيط بين المستورد و المصدر و هو بنك المصدر و يقوم هذا الأخير بإبلاغ عميله بأن الاعتماد قد فتح لصالحه و عند مطابقة الشروط المتفق عليها يقوم البنك المصدر بإشعار بنك المستورد و هنا تنتهي مرحلة الفتح.

-الأخطـــــــــــــــــــــــــــــار المتعلقة بمرحلة فتح الإعتماد :

- بالنسبة لهذه المرحلة فهي تتعرض **لخطـــــر القرض** و هو المتمثل في **خطـــــر عدم التسديد** و هذا يؤثـــر على سياسة البنك و لهذا يقوم البنك بتجميد رصيد العميل و ذلك كما ذكرنا سابقا 103 %

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

و يبرز في هذه المرحلة خطر مهم جدا في المعاملات الدولية و هو خطر **سعر الصرف** فهو في تغير مستمر ، فهنا يقوم البنك BADR بحجز 3% كضمان لتقلبات سعر الصرف .

المطلب الرابع : التنفيذ والتسوية النهائية LA REALISATION DU CREDIT DOCUMENTAIRE

يقوم المصدر بتسليم البضاعة للناقل و يحصل على الوثائق التالية:

- سنـــــد الشحن ؛ (أنظر الملحق **05**)
- الفاتورة التجارية؛ (أنظر الملحق **06**)
- شهادة المنشأ ؛ (أنظر الملحق **07**)
- بوليصة التأمين ؛
- شهادة مراقبة النوعية؛ (أنظر الملحق **08**)
- شهادة المطابقة ؛ (أنظر الملحق **09**)
- قائمة الطرود ؛
- قائمة التعبئة (بيان الحمولة). (أنظر الملحق **10**)

- و يسلم هذه الوثائق إلى بنكه (بنك المصدر) الذي يرسلها إلى بنك المستورد قبل انتهاء الآجال المحددة مرفقة بجدول الإرسال ليتم مراجعتها و بعدها يقوم بنك المستورد باستدعاء المستورد لإمضاء قبول تحويل قيمة الصفقة إلى المصدر.

وبعدها يسلم البنك المستندات إلى المستورد الذي يتوجه بها إلى وكيل العبور لتسلم البضاعة ويحصل على الوثيقة الجمركية D $_{10}$ التي يسلمها بدوره الى البنك وبهذا تتم التسوية .

- **ملاحظة:** إذا رغب أحد الأطراف في تعديل أو إلغاء الإعتماد لا يتم ذلك إلا بموافقة جميع الأطراف في تعديل أو إلغاء الإعتماد لا يتم ذلك إلا بموافقة جميع الأطراف المتدخلة في العملية.

- **الأخطار المتعلقة بمرحلة التنفيذ:**

- **خطر التصنيع** : إن هذا الخطـــــر خاص بمرحلة التصنيع ويكون لأسباب تقنية أو مالية ،والمتمثل في عدم قدرة المصدر على إنتاج هذه البضاعة في الوقت اللازم (المتفق عليه)
- **خطر إقتصادي** : خاص بمرحلة الانتاج و المتعلق بإرتفاع الأسعار الداخلية لبلد المصدر أي خطر إرتفاع أسعار المادة الأولية لتلك البضاعة .هذا في حالة سعر الصرف المتفق عليه ثابت .

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

- **خطر عدم إرسال البضاعة** في الوقت المتفق عليه افي العقد ،(أو أن البضاعة ليست بالمواصفات المطلوبة).
- **هنا الضمان للمستورد**:متمثل في أن المستورد يحتفظ من 5%إلى 10% من مبلغ الصفقة حتى يستلم البضاعة بالمواصفات المطلوبة لكي يلغى هذا الضمان .
- **خطر عدم وصول البضاعة سالمة في حالة الشحن بحرا او جوا.**

ونجد ضمان وصول البضاعة في عمليات التصدير للمحافظة والحماية البضاعة من المخاطر التي قد تتعرض لها . مخاطر طبيعية أو سياسية .

و ختاما لكل هذه العملية فالشكل التالي يوضح المراحل التي تمر بها عملية تمويل بالإعتماد المستندي :

الشكل رقم (14): المراحل التي تمر بها عملية تمويل بالإعتماد المستندي

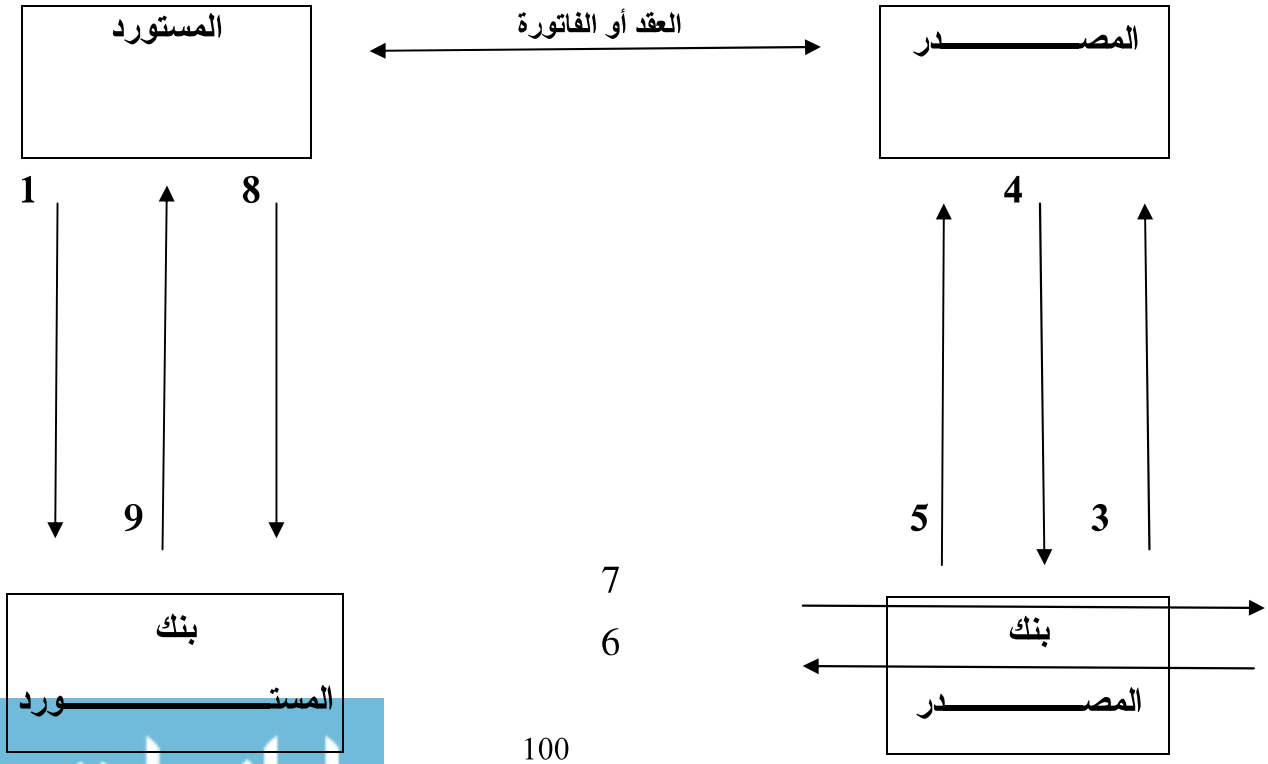

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

2

1. طلب فتح الإعتماد لصالح المستورد؛
2. إرسال بنك المستورد فتح الإعتماد المستندي إلى بنك المصدر ،
3. إشعار بنك المصدر و التأكيد على فتح الإعتماد لصالحه ؛
4. من أجل إستلام البضاعة يجب على المصدر إعطاء دليل تصدير البضاعة إلى بنكه فتقدم لها كل الوثائق المطلوبة؛
5. بعد تأكد بنك المصدر من صحة الوثائق التي قدمها هذا الأخير و مدى مطابقتها يقوم البنك بتسوية وضعيته المالية (تسديد مبلغ البيع)؛
6. بنك المصدر يسلم الوثائق إلى بنك المستورد؛
7. يقوم بنك المستورد بالتأكد من صحة الوثائق و مدى مطابقتها ومن يسوي الوضعية المالية لبنك المصدر(دفع المبلغ) ؛
8. يدفع المستورد حقوق إلى بنك المستورد؛
9. يسلم البنك الوثائق إلى المستورد.

– يستعمل المستورد الوثائق المسلمة له من طرف البنك لإستلام بضاعته.

المتابعة المالية لسير عملية الإعتماد المستندي :

عند طلب العميل لفتح إعتماد بالبنك فإن العميل يقوم في مرحلة التوطين بدفع تكلفة التوطين كما المقدرة بـــ 3000 دج بإضافة إلى 17 % أي ما قيمته 3510 دج ،و في مرحلة الفتح الإعتماد يقوم البنك بتجميد ما قيمته 103 % من قيمة الصفقة من حساب العميل حسب سعر الصرف في ذلك الوقت و تسديد تكلفة الإعتماد التي تقدر بـــ 3000دج بإضافة إلى عمولة فتح الإعتماد وتقدر ب 0.025 في الألف من المبلغ و عند إستلام الوثائق و التحقق منها من طرف بنك المستورد يقوم البنك بتحويل مبلغ لبنك المصدر و ذلك حسب سعر الصرف في ذاك الوقت .

و عمولة التحويل يحددها البنك BADR

فإذا كانت قيمة الصفقة حسب سعر الصرف أقل من 103% فإن المبلغ المتبقي يعاد للعميل قبل أن يستلم جميع الوثائق الخاصة بالبضاعة لكي يستلمها .

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

وفي الحالة الأخرى أي قيمة الصفقة أكبر من 103% فالبنك يطالب العميل بتلك الزيادة ليستلم الوثائق اللازمة .

خلاصـــــة الفصل :

– من خلال تناولنا دراسة حالة تقنية الإعتماد المستندي في هذا الفصل على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية باعتباره أحد البنوك التجارية الجزائرية الناشطة في عمليات التجارة الخارجية، خاصة تمويل هذه العمليات وذلك من خلال ثلاث تقنيات هي: التحويل الحر، التحصيل المستندي ، الإعتماد المستندي وتعتبر هذه الأخيرة التقنية الأساسية التي يعمل بها، ومن خلال هذا الفصل يمكن أن نستنتج ما يلي :

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

- يعتبر بنك الفلاحة و التنمية الريفية أحد أهم البنوك التجارية على المستوى الوطني وأكثرها نشاطا وتعد عمليات التجارة الخارجية ثاني أهم أنشطة البنك الرئيسية إضافة إلى تطوير وترقية القطاع الفلاحي في الجزائر .
- يوفر بنك الفلاحة والتنمية الريفية للمتعاملين في ميدان التجارة الخارجية تقنية الإعتماد المستندي وتستحوذ هذه التقنية على أكبر نسبة من مجموع المعاملات التجارية الدولية للبنك .
- يمكن تمويل تقنية الإعتماد المستندي على مستوى البنك من قبل العميل المستورد فاتح الإعتماد بغطاء نقدي 100 % وذلك في أغلب الحالات وقد تكون هناك حالات خاصة أخرى يمول فيها البنك بطرق أخرى حسب طبيعة وظروف تلك الحالات وتختلف العمولات المطبقة من قبل البنك حسب نوع الإعتماد المفتوح وطريقة تغطيته من قبل العميل وطبيعة البضاعة ونشاط العميل .
- تعتبر تقنية الإعتماد المستندي أحد أهم وأحسن وأضمن تقنيات تمويل التجارة الخارجية .

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

خاتـــــمة عامـــــــة :

تتاب حركة التبادل التجاري الدولي العديد من المشاكل والمخاطر التي قد تعيق أو تعرقل السير الحسن لهذا النوع من المبادلات التجارية وهنا يبرز الدور الهام الذي تقوم به البنوك التجارية في سبيل تنشيط وتسهيل حركة المبادلات التجارية الدولية بالنسبة لعمليات الإستيراد والتصدير على حدّ سواء خاصة مع إنتقال الجزائر لمرحلة اقتصاد السوق المفتوح وتحرير التجارة الخارجية الأمر الذي أدى إلى تعاظم دور الجهاز المصرفي وذلك يتجلى من خلال مختلف تقنيات التسوية التي يوفرها للمتعاملين حيث تعمل البنوك التجارية على توفير أكبر قدر ممكن من الضمانات اللآزمة التي ينشدها هؤلاء من خلال تفادي مختلف المخاطر والمشاكل المرتبطة بتنفيذ هذا النوع من المعاملات .

ومن خلال دراستنا هذه حاولنا إستعراض تقنيات التسوية المتاحة للمتعاملين في مجال التجارة وإبراز مختلف الضمانات التي يمكن أن تقدمها كل تقنية مع التركيز بصورة أساسيةعلى تقنية الاعتماد المستندي كتقنية مثلى للتسوية من خلال ضمانه لحقوق كافة الأطراف المتدخلة في العملية التجارية الدولية .

فمن خلال تقنية الإعتماد المستندي يضمن المصرد قبض قيمة بضائعه المصدرة عند تسليم مستندات شحنها الى البنك كما يحمي نفسه من مخاطر تردي الأوضاع المالية للمستورد بناء على التزام البنك مصدر الإعتماد تجاهه بدفع قيمة المستندات الممثلة للبضاعة المصدرة شرط كون المستندات مطابقة للشروط الواردة ضمن عقد الإعتماد المستندي كما تضمن للمستورد حقه في الحصول على البضاعة وفق الشروط المتفق عليها في العقد التجاري .

ونظرا لانتماء أطراف تقنية الاعتماد المستندي إلى دول مختلفة تتباين تشريعاتها وقوانينها التجارية قامت غرفة التجارة الدولية بصياغة مجموعة من القواعد والأعراف الدولية لتوحيد العمل بهذه التقنية على المستوى الدولي ومن خلال هذه الدراسة تبين لنا بأنه يتولد عن عمليات التبادل التجاري الدولي مجموعة من المستندات الدالة على تنفيذ العقد التجاري الدولي والتي تتمثل أساسافي الفاتورة التجارية ومستندات الشحن والتأمين اضافة الى مستندات أخرى تختلف بحسب نوع البضاعة محل العقد التجاري .

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

نتائج البحث :

– اعتبار الإعتماد المستندي تقنية بنكية تعمل على توفير الأمان المفقود فيما بين أطراف عمليات التبادل التجاري الدولي حيث تقوم بوظيفة مزدوجة فهي تمثل تقنية للدفع والتمويل في آن واحد كما تتعدد أنواعها لتفي برغبات وظروف المتعاملين حيث يتميز كل نوع بخصائص تميزه عن الآخر وهذه المرونة هي أحد أهم أسباب انتشار إستعمال هذه التقنية ؛

– يمر تنفيذ الإعتماد المستندي بثلاث مراحل من: مرحلة الفتح ، مرحلة التنفيذ ومرحلة تحقيق الإعتماد المستندي؛

– إن أهم خطر في الإعتماد المستندي هو خطر عدم التسديد ؛

– تعتمد عملية الإعتماد المستندي بصورة أساسية على المستندات.

وعلى الرغم من هذه المزايا العديدة إلا أن هذه التقنية تبقى تقنية شكلية ومفيدة حيث تعتمد عملية فحص المستندات على معيار التطابق الدقيق والحرفي للمستندات مع شروط الإعتماد إضافة إلى أنها تتطلب من جميع الأطراف أن يكونوا على دراية جيدة بالقواعد والقوانين الدولية الموحدة في هذا المجال .

ومن خلال ما درسناه لاحظنا أنه من خلال تقنية الإعتماد المستندي ترتفع درجة الثقة بين المتعاملين بها وذلك لتدخل البنوك التجارية كوسيط ضامن يتمتع بسمعة مالية جيدة ولديه الكفاءة المالية لتمويل مثل هذه العمليات وبالتالي ضمان حقوق كل الأطراف إضافة إلى أن المبادئ الأساسية التي تقوم عليها هذه التقنية والتي أقرتها القواعد والأعراف الدولية الموحدة والصادرة عن غرفة التجارة الدولية هو أن التعامل يكون على أساس المستندات وحدها وليس البضائع فالبنوك تقوم بفحص المستندات المقدمة لها ولا دخل لها بالبضائع الممثلة لهذه المستندات وهو ما يؤكد صحة فرضياتنا .

نتائج اختبار فرضيات البحث :

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

لاحظنا في دراستنا هذه أنه من خلال تقنية الإعتماد المستندي ينتقل مركز الثقة فيما بين المتعاملين بهذه التقنية من البنوك الجزائرية ،وتلعب دور وسيط الضامن لحسن سير العملية التجارية نظرا لأن هذا الوسيط يتمتع بسمعة مالية جيدة و لديه الكفاءة المالية على تمويل مثل هذه العمليات و بالتالي ضمان حقوق كل من المصدر و المستورد.

و من خلال دراستنا هذه تبين لنا أن هذه التقنية يكون على أساس المستندات وحدها وليس بالبضائع أو الخدمات المتعلقة بها ،أي أن البنوك التجارية ضمن تقنية الإعتماد المستندي تقوم بفحص المستندات المقدمة اليها للتحقق من مطابقتها للشروط بعقد الاعتماد و هذا ما يؤكد صحة فرضيتنا .

التوصيات المقترحة :

- محاولة توفير اطار قانوني وتشريعي ضمن تقنية الاعتماد المستندي يعمل على الحد من خطر عدم التسديد و خطر عدم مطابقة البضاعة المستلمة للمواصفات المطلوبة ؛

- يجب على جميع الأطراف المتدخلة في تنفيذ التقنية (المصدر،المستورد،البنك المصدر الاعتماد، البنك مبلغ الإعتماد) مراعات الدقة و الوضوح في نقل التعليمات و الشروط الخاصة بالاعتماد المستندي؛

- العمل على تكوين اطارات مؤهلة على مستوى البنوك الجزائرية متخصصة في المعاملات التجارية الدولية .

آفاق البحث :

- البحث في مجال التجارة الالكترونية و تأثيرها المحتمل في تطوير تقنية الاعتماد المستندي.

وفي الختام نرجوا أن تكون الدراسة قد ساهمت و لو بجزء بسيط في إزالة الغموض فيما يتعلق بتقنيات التجارة الخارجية و خاصة الإعتماد المستندي و الدور الفعال في تطوير المبادلات الدولية، نأمل أن تكون هذه بداية لدراسات جديدة أن نكون أصبنا ولو بقليل و الحمد لله .

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

قائـــــــــمة الجداول

الرقم	العنـــــــــوان	الصفحة
01	وسائل النقل المعتمدة ووثائقها	60
02	أطراف الإعتماد المستندي والمصطلحات المستخدمة لها	66

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

قائمـــــــــــــــــــــــة الأشكـــــــــــــــــــــال

الرقـــم	العنـــــــــــوان	الصفحة
01	خطوات إدارة المخاطر	14
02	أنواع المخاطر البنكية	20
03	مراحل قرض المشتري	40
04	مراحل سير قرض المورد (المشتري)	42
05	سير عملية القرض الإيجاري الدولي	44
06	الخطوات المتبعة في إجراءات عملية التحصيل المستندي	48
07	العلاقة بين أطراف عملية تحويل الفاتورة	51
08	أطراف الإعتماد المستندي	67
09	خطوات فتح الإعتماد	71
10	تعديل الإعتماد المستندي	72
11	تنفيذ الإعتماد المستندي	73
12	الهيكل التنظيمي الأفقي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية	89
13	الهيكل التنظيمي العمودي لبنك الفلاحة والتنمية الريفية	89
14	الهيكل التنظيمي للوكالة المحلية 324 أم البواقي	91
15	المراحل التي تمر بها عملية تمويل بالاعتماد المستندي	100

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

قائمة الملاحق :

الملحـق رقم	العنـــوان	الصفحة
01	طلب التوطين	124
02	الفاتـــــورة الشكلية	25
03	بطاقة المراقبة	126
04	طلب فتح الاعتماد المستندي	127
05	سنـــد الشحـــن	128
06	فاتورة تجارية (نهائية)	129
07	شهادة المنشأ	130
08	شهادة مراقبة النوعية	131
09	شهادة المطابقة	132
10	قائمة التعبئة (بيان التعبئة)	133

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

قائـمة المـراجع:

أولا :الكتـــــــــب بالعربية

1. ابراهيم، إيهاب نظمي، **التدقيق القائم على مخاطر الأعمال حداثة وتطور**، مكتبة المجتمع العربي، الأردن، 2009
2. أحمد علي دغيم ، **إقتصاديات البنوك مع نظام نقدي واقتصادي عالمي جديد**، مكتبة مدبولي، القاهرة ، 1989 .
3. أحمد غنيم، **الإعتماد المستندي والتحصيل المستندي**،المكتبات الكبرى ، ط6، القاهرة ، 1998.
4. أسامة عزمي سلام، شقيري نورى مرسى، **إدارة الخطر والتأمين** ، دار حامد، عمان، 2007.
5. جمال يوسف عبد النبي، **الإعتمادات المستندية**، مكتب روعة للطباعة ، ط 1 ، عمان، 2001.
6. جميل أحمد توفيق ، **الإدارة المالية** ، دار النهضة العربية ، ببيروت .
7. حسين عطا غنيم ، **دراسات في التمويل** ، الطبعة الأول،جامعة القاهرة ، القاهرة ، 1999 .
8. خالد وهيب الراوي، **إدارة العمليات المصرفية**، الطبعة2، دار المناهج للنشر ، الأردن ، 2003.
9. خالد وهيب الراوي، **إدارة المخاطر المالية**، دار المسيرة، عمان، 1999.
10. خالد وهيب الراوي، **العمليات المصرفية الخارجية**، دار المناهج، ط2،عمان،2000 .
11. خالد وهيب، **إدارة المخاطر المالية**، دار المسيرة، عمان،ا 2009.
12. زياد رمضان، محفوظ جودة ، **الإتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك** ، دار وائل للنشر ، ط1 ، عمان، 2001 .
13. سعيد عبد العزيز عثمان، **دراسات جدوى المشروعات بين النظري والتطبيقي**، الدار الجامعية،القاهرة، 2003 .
14. سعيد عيد عبد العزيز عثمان ، **الإعتمادات المستندية** ،الدار الجامعية، الأسكندرية، 2002 .
15. سمير الخطيب، **قياس وإدارة المخاطر بالبنوك** ، منشأة المعارف ، الإسكندرية 2005 ،
16. سمير عبد الحميد،**المشتقات المالية ودورها في إدارة المخاطر ودور الهندسة المالية في صناعة أدواتها**، دار النشر للجامعات، مصر، الطبعة الأولى، 2005 .
17. صلاح الدين حسن السيسي ، **التسهيلات المصرفية للمؤسسات والأفراد** ، دار الوسام للطباعة والنشر، لبنان، 1998 .

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

18. صلاح الدين حسين السيسي، **القطاع المصرفي والاقتصاد الوطني**، الطبعة 1، عالم الكتب والنشر، القاهرة، 2003.
19. طارق عبد العال حماد، **إدارة المخاطر**، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003 .
20. طارق عبد العالي حماد، **إدارة المخاطر(الأفراد ـــــ إدارات ـــــ الشركات ـــــ بنوك)** ،الدار الجامعية ،القاهرة ،2003.
21. الطاهر لطرش ، **تقنيات البنوك** ، ديوان المطبوعات الجامعية ،الساحة المركزية بن عكنون ،الجزائر.
22. عبد الحق بوعتروس،**الوجيز في البنوك التجارية** ،جامعة منتوري ،الجزائر،2000.
23. عبد المطلب عبد الحميد ، **البنوك الشاملة عملياتها وإدارتها** ،الدار الجامعية ،الإسكندرية، 2000،.
24. عدنان هاشم السامراني، **الإدارة المالية**، الطبعة الثانية،الجامعة المتوجه ، الجماهيرية العربية الليبية، 1997.
25. محمد الموفق أحمد عبد السلام ، **دراسات عن الأقسام بالبنوك التجارية** ، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية ، الإسكندرية ،1999.
26. محمد توفيق البقليتى، جمال عبد الباقي واصف، **إدارة الخطر والتأمين**، دار الكتاب الأكاديمية، الإسكندرية، 2004.
27. محمد عبيدات، محمد شفيق، **أساسيات الإدارة المالية في القطاع الخاص**، الطبعة الأول، دار المستقبل، عمان، 1997.
28. محمد مطر، **إدارة الاستثمارات (الإطار النظري والتطبيقات العملية)**، الطبعة الثالثة، دار وائل، عمان، 2004.
29. مدحت صادق، **أدوات وتقنيات مصرفية**، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، 2001.
30. مصطفى رشدي شيحة،**الاقتصاد النقدي والمصرفي والبورصات**، الدار الجامعية الجديدة، بيروت 1998 .
31. نائل محمد مومني، **إدارة الكوارث والأزمات**، مطبعة الروزنا، عمان، 2007.
32. نبيل حشاد ، **دليلك إلى المخاطر المصرفية** ، الطبعة الأولى ، إتحاد المصارف العربية ، بيروت ، 2005.
33. نجوى كمال أبوالحيز ،البنك و المصالح المتعارضة في الاعتماد المستندي ،الطبعة الثانية،دار الجامعية ،القاهرة ،1993.

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

34. يعدل بخراز فريدة ، **تقنيات و سياسات التسيير المصرفي** ، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر، 1998..

ثانيا :الملتقيات

1. بلعجوز حسين، **إدارة المخاطر البنكية والتحكم فيها، حول المنظومة المصرفية في الألفية الثالثة**، ملتقى وطني ،جامعة جيجل، أيام 06 و07 جوان 2005.
2. **مخبر العولمة واقتصاديات شمال إفريقيا في متطلبات تأهيل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في الدول العربية**، ملتقى دولي، يومي 17 و 18 أفريل 2006 جامعة حسيبة بن بولعيد ،الجزائر.

ثالثا :المذكرات

1. رابح الزبيري، **تمويل وتطوير قطاع الفلاحة في الجزائر**، رسالة ماجستير علوم اقتصادية، غير منشورة، الجزائر، 1998 .
2. زليخة كنيدة، **تقنيات التسوية قصير الإجل في المبادلات التجارية الدولية: حالة الإعتماد المستندي بالبنك الخارجي الجزائري** (BEA)، ماجستير علوم اقتصادية، غير منشورة، بسكرة، 2007-2008.
3. سماح طلحي، **قرض الإيجار وإشكالية تمويل المؤسسات الصغيرة و المتوسطة**، مذكرة ماجستير، غير منشورة، جامعة العربي بن مهيدي، أم البواقي، 2007 .
4. شادي صالح لابجيرمي،(**دور المراجعة الداخلية في إدارة المخاطر: دراسة ميدانية في المصارف السورية**)، شهادة الماجستير غير منشورة علوم اقتصادية، جامعة دمشق، 2010-2011.
5. لطيفة عبدلى، **(دور ومكانة إدارة المخاطر في المؤسسة – دراسة مؤسسة الإسمنت بسعيدة)**، شهادة ماجستير غير منشورة علوم اقتصادية، جامعة تلمسان، 2011-2012.
6. ميرفت على أبو كمال،(**الإدارة الحديثة المخاطر الأئتمان في المصارف وفقا للمعايير الدولية بازل 2)**، شهادة ماجستير علوم الاقتصاد، الجامعة غزة، 2007.

رابعا :المجلات

1. بلعزوز بن على،(**إستراتيجية إدارة المخاطر في المعاملات المالية**)، مجلة الباحث، العدد7، جامعة شلف، 2009-2010.

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

2. ماجدة شلبى، **(الرقابة المصرفية العالمية ومعايير لجنة بازل)**، مجلة الاقتصادية، العدد1، القاهرة،2003.

خامسا:الكتب بالفرنسية

1. Jean .Louis amelon , **L'essentiel A connaitre en Gestion financiére Multinational** ,Edition Economica , paris, 1996 Jean .Louis amelon ,

2. Ghislaine legrand: **Habert Martini** , **management des operation de commerce international** , edition dumond , 6 eme Edition , paris.

3. société interbancaire de formation technique de financement du commerce extérieur .

سادسا:المواقع

1. Site sur l'Internet : www.CAGEX.COM .

This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

فـــــــــــــــــــهرس المـــــــــــحتويــــــــــــــــــات

المحتــوى	رقم الصفحة
مقدمة عامة	أ-ه
الفصل الأول: مفاهيم عامة حول إدارة المخاطر	
تمهيد	**2**
المبحث الأول: ماهية المخاطر	**3**
المطلب الأول: تعريف المخاطر	**3**
المطلب الثاني: العوامل الدافعة لحدوث الخطر	**4**
المطلب الثالث: تصنيفات المخاطر و أساليب التعامل معها	**5**
أولا: تصنيفات المخاطر	**5**
ثانيا: أساليب التعامل مع المخاطر	**6**
المبحث الثاني: مفاهيم في إدارة الخاطر البنكية	**7**
المطلب الأول: تعريف إدارة المخاطر وأساليبها	**8**
أولا : تعريف إدارة المخاطـــــر	**8**
ثانيا: نشأة إدارة المخاطـــــــر	**9**
ثالثا: أهمية إدارة المخاطر	**10**
المطلب الثاني: أهداف إدارة المخاطر و خطواتها	**11**
أولا : أهداف إدارة المخاطـــــــر	**11**
ثانيا: خطوات إدارة المخاطـــــــر	**12**
المطلب الثالث:إدارة المخاطر البنكية و أنواعها	**14**
أولا : إدارة المخاطـــر البنكية	**14**
ثانيا: أنواع إدارة المخاطـــــر	**15**
المبحث الثالث: إدارة مخاطر التجارة الخارجية	**21**
المطلب الأول: المخاطر حسب الوقت الذي تقع فيه	**21**
المطلب الثاني: المخاطـــر حسب طبيعتها	**22**
المطلب الثالث: الضمانات	**25**
خلاصة	**27**
الفصل الثاني: تقنيات تمويل التجارة الخارجية	

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

تمهيد	**29**
المبحث الأول: **عموميات حول التمويـــــــــل**	**30**
المطلب الأول: مفهوم التمويل	**30**
أولا : تعريف التمويل	**30**
ثانيا: محددات المفاضلة بين مصادر التمويل	**30**
المطلب الثاني : أنواع التمويل	**31**
أولا : التمويل الذاتي (الداخلي)	**31**
ثانيا:التمويل الخارجي	**32**
المطلب الثالث:مصادر التمويل	**32**
أولا : تمويل قصير الأجل	**33**
ثانيا: تمويل متوسط الأجل	**34**
ثالثا: تمويل طويل الأجل	**35**
المبحث الثاني: التمويل الطويل و المتوسط الأجل للتجارة الخارجية	**37**
المطلب الأول:قرض المشتري	**38**
أولا : تعريف قرض المشتري	**38**
ثانيا: أنواع قرض المشتري	**39**
ثالثا: مراحل سير عملية قرض المشتري	**39**
المطلب الثاني: قرض المورد	**40**
أولا : تعريف قرض المورد	**40**
ثانيا: خصائص قرض المورد	**41**
ثالثا: الشروط العامة لقرض المورد	**41**
المطلب الثالث: طرق أخرى للتمويل المتوسط و الطويل الأجل	**43**
أولا : مفهوم القرض الإيجاري الدولي	**43**
ثانيا: مفهوم التمويل الجزافي	**45**
المبحث الثالث: التمويل القصير الأجل للتجارة الخارجية	**45**
المطلب الاول:التحصيل المستندي	**45**
أولا : تعريف التحصيل المستندي	**46**
ثانيا: أطراف عملية التحصيل المستندي	**46**
ثالثا: أنواع التحصيل المستندي	**46**
رابعا: إجراءات المتبعة للتحصيل المستندي	**47**

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

خامسا: مزايا وعيوب التحصيل المستندي	48
المطلب الثاني: تحويل الفاتورة	49
أولا : مفهوم عملية تحويل الفاتورة	49
ثانيا: أطراف عملية تحويل الفاتورة	50
ثالثا: مزايا عملية تحويل الفاتورة	52
المطلب الثالث :طرق أخرى للتمويل قصير الأجل	52
أولا: تأكيد الطلبية	52
ثانيا: تمويل المخزون في الخارج	53
ثالثا: الإعتمادات المستندية	53
المبحث الرابع :أساسيات حول الإعتماد المستندي	53
المطلب الأول: مفهوم وأنواع الإعتماد المستندي	54
أولا: مفهوم الإعتماد المستندي	54
ثانيا: أنواع الإعتماد المستندي	55
ثالثا: وثائق الإعتماد المستندي	56
المطلب الثاني :أطراف الإعتماد المستندي و التزامات كل طرف	62
أولا: البائع (المستفيد)	62
ثانيا:المشتري(المستورد)	63
ثالثا:البنك المراسل (مبلغ الاعتماد)	64
رابعا: البنك الفاتح (مصدر الاعتماد)	65
المطلب الثالث:مراحل فتح الاعتماد المستندي	69
أولا : مراحل الاعتماد المستندي	69
ثانيا: تعديل الاعتماد المستندي	73
ثالثا: إلغاء الاعتماد المستندي	74
المطلب الرابع :مزايا و عيوب الاعتماد المستندي وأخطاره	75
أولا : مزايا الاعتماد المستندي	75
ثانيا: عيوب و مخاطر الاعتماد المستندي	78
خلاصة	

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

الفصل الثالث: دراسة حالة تمويل التجارة الخارجية بالاعتماد المستندي لدى بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR	
تمهيد	**83**
المبحث الأول :مدخل عام حول بنك الفلاحة والتنمية الريفية	**84**
المطلب الأول: نشأة و تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية	**84**
أولا: نشأة بنك الفلاحة والتنمية الريفية	**84**
ثانيا: تطور بنك الفلاحة والتنمية الريفية	**85**
المطلب الثاني: نشاطات و مهام ومبادئ بنك الفلاحة والتنمية الريفية	**87**
أولا : نشاطات بنك الفلاحة والتنمية الريفية	**87**
ثانيا: مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية	**87**
ثالثا: مبادئ بنك الفلاحة والتنمية الريفية	**88**
المطلب الثالث: تقديم بنك الفلاحة والتنمية الريفية لوكالة أم البواقي "324"	**90**
أولا : تعريف بالوكالة "324" أم البواقي	**90**
ثانيا: موقع الوكالة في الولاية	**90**
ثالثا: الهيكل التنظيمي للوكالة	**90**
رابـــــــعا: أهم وظائف مصالح الوكالة	**92**
المبحث الثاني : تمويل التجارة الخارجية بالاعتماد المستندي	**93**
المطلب الأول : إجراءات فتح الاعتماد المستندي	**93**
المطلب الثاني : التوطين	**94**
المطلب الثالث: فتح الاعتماد المستندي	**97**
المطلب الرابع : التنفيذ و التسوية النهائية	**98**
خلاصة	**102**
خاتمة عامة	**104**
قائمة المراجع	
قائمة الأشكال	
قائمة الجداول	
الملاحق	
الملخص	

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com

الملخـــــــــــص:

إن التجارة الخارجية مجال واسع وكبير،إضافة إلى الأهمية التي تمثلها تعمل العديد من المؤسسات المالية و المصرفية على تمويلها من خلال مجموعة من الأدوات و الوسائل و الإجراءات من أجل تقوية المعاملات الخارجية و تشجيع القطاعات الاقتصادية ، و نظرا للصعوبات والمخاطر التي من الممكن أن يتعرض لها المتعاملين تتدخل البنوك كوسيط بين الأطراف من خلال تقنيات تمويل المختلفة وذلك بفحص الوثائق و مراقبة سير العمليات الخارجية و من أهم تقنيات تمويل التجارة الخارجية التي قمنا بالتطرق لها هي تقنية الاعتماد المستندي و كيفية تمويل البنوك لهذه التقنية بجميع مراحلها و التسوية المالية المعتمدة ،إن الاعتماد المستندي تقنية تعمل على توفير الأمان المفقود بين أطراف عمليات التبادل التجاري الدولي، حيث تقوم بوظيفة مزدوجة فهي تقنية دفع و تمويل و من أهم الأخطار التي تتعرض لها خطر عدم التسديد و خطر التصنيع و المتمثل في عدم إرسال البضاعة في الوقت المتفق عليه.

و من خلال دراسة حالة في البنوك التجارية الجزائرية بنك الفلاحة و التنمية الريفية BADR يستخدم الاعتماد المستندي بنسبة كبير في المبادلات الخارجية وأن التعامل بهذه التقنية يكون على أساس الوثائق و المستندات و يعتبر أحد أهم و أحسن تقنيات تمويل التجارة الخارجية .

الكلمات المفتاحية: إدارة المخاطر، التمويل، تقنيات التجارة الخارجية، الاعتماد المستندي .

Résumé :

Le commerce extérieur est un grand et large domaine, en plus de l'importance qu'il représentent de nombreuses institutions financières et bancaires concourent à son financement par un ensemble d'outils , de méthodes et de procédures afin de renforcer les opérations extérieures et d'encourager les secteurs économiques. Et étant donné les difficultés et les risques à qui peuvent être exposés les opérateurs les banques interviennent comme intermédiaire entre les parties grâce à diverses techniques de financement grâce l'examen et au contrôle des opérations du commerce extérieur. Parmi les techniques de financement du commerce extérieur que nous avons abordées, la technique du crédit documentaire et la méthode de financement des banques de cette technique dans toutes ses étapes et l'approbation du règlement financier.

Le crédit documentaire est une technique qui permet la sécuriser les opérations du commerce international, ile permet aussi la double fonction de financement et versement une .Parmi la principale menaces le risque de non-paiement et le risque de fabrication qui se résume dans le non envoi les marchandises au temps convenu.

Grâce à une étude de cas dans les banques commerciales algériennes, la Banque de l'agriculture et du développement rural BADR utilise beaucoup le crédit documentaire pour les échanges du commerce extérieur et que cette méthode se fait sur la base des documents et de pièces appropriées. Le crédit documentaire est considéré comme l'un des plus importantes et les meilleures techniques de financement du commerce extérieur.

Mots clés: **gestion des risques, le financement, les techniques du commerce extérieur, crédit documentaire.**

المنارة للاستشارات
This PDF was created using the Sonic PDF Creator.
www.manaraa.com